

تَيْسِيْنُ
مَصْلِحُ ظَلَمِ الْكَافِرِيْنَ

بقلم

الدكتور محمود الطحان

طبعة جديدة مصححة

مكتبة رحمانية

اقرا سترغزني شريف اردو بازار لاهور

نيسير علاج الحكة

بقلم

الدكتور محمود الطحان

طبعة
جذابة
مصححة



مكتب رحمانيت

قرايستان عربى سنترىب انڈونىزيا لاہور
فون: 042-37224278-37355743



مکتب رحمانیہ

تیسری جلد

نام کتاب

مکتب رحمانیہ

ناشر

نعل سار پرنٹرز لاہور

مطبع

ضروری وضاحت

ایک مسلمان جان بوجھ کر قرآن مجید، احادیث رسول ﷺ اور دیگر دینی کتابوں میں غلطی کرنے کا تصور بھی نہیں کر سکتا جہاں رہنے والی غلطیوں کی تصحیح و اصلاح کے لیے بھی ہمارے ادارہ میں مستقل شعبہ قائم ہے اور اس بھی کتاب کی طباعت کے دوران اطلاعاتی تصحیح پر سب سے زیادہ توجہ و حرق ریزی کی جاتی ہے۔ تاہم چونکہ یہ سب ہم انسانوں کے ہاتھوں ہوتا ہے اس لیے کچھ بھی غلطی کے رہ جانے کا امکاں ہے۔ لہذا قارئین کرام سے گزارش ہے کہ اگر ان میں کوئی غلطی نظر آئے تو ادارہ کو مطلع فرمادیں تاکہ آئندہ ایڈیشن میں اس کی اصلاح ہو سکے۔ یہی ہے اس کام میں سب کا حق و منصفیت جاری ہوگی۔ (ادارہ)

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

الحمد لله الذي مَنَّ على المسلمين بإنزال القرآن الكريم ، وتكفل بحفظه في الصدور والسطور الى يوم الدين ، وجعل من تنمة حفظه حفظ سنة سيد المرسلين .

والصلاة والسلام على سيدنا ونبينا محمد الذي أوكل الله إليه تبيان ما أراه من التنزيل الحكيم بقوله تعالى « وأنزلنا إليك الذكر لتبين للناس ما نزل إليهم ولعلهم يتفكرون » (١) فقام صلى الله عليه وسلم مبيناً له بأقواله وأفعاله وتقريراته بأسلوب واضح مبين .

والرؤى عن الصحابة الذين تلقوا السنة النبوية عن النبي الكريم فوعوها ، ونقلوها للمسلمين كما سمعوا خالصة من شوائب التحريف والتبديل .

والرحمة والمغفرة للسلف الصالح الذين تناقلوا السنة المطهرة جيلاً عن جيل ، ووضعوا لسلامة نقلها وروايتها قواعد وضوابط دقيقة لتخليصها من تحريف المبطلين .

والجزاء الخَيْر لمن خلف السلف من علماء المسلمين الذين تلقوا قواعد رواية السنة وضوابطها عن السلف فهذبوها ورتبوها وجمعوها في مصنفات مستقلة سميت فيما بعد بـ « علم مصطلح

(١) من سورة النحل - الآية : ٤٤

أما بعد : فعندما كُلفت منذ سنوات بتدريس علم « مصطلح الحديث » في كلية الشريعة بالجامعة الإسلامية في المدينة المنورة وكان المقرر تدريس كتاب « علوم الحديث » لابن الصلاح ، ثم قرر بدله مختصره كتاب « التقريب » للنووي ، وجدت مع الطلبة بعض الصعوبات في دراسة هذين الكتابين - على جلالتهما وغزارة فوائدهما - دراسة نظامية ، من هذه الصعوبات ، التطويل في بعض الأبحاث ، لا سيما في كتاب ابن الصلاح (٢) . ومنها الاختصار في البعض الآخر ، لا سيما في كتاب النووي (٣) ، ومنها صعوبة العبارة ، ومنها عدم تكامل بعض الأبحاث (٤) ، وذلك كترك التعريف مثلا أو اغفال المثال أو عدم ذكر الفائدة من هذا البحث أو ذاك ، أو عدم التمرج على ذكر أشهر المصنفات ، وما أشبه ذلك . ووجدت غيرهما من كتب الأقدمين في هذا الفن كذلك ، بل إن بعض تلك الكتب غير شامل لجميع علوم الحديث ، وبعضها غير مهذب ولا مرتب ، وعذرهم في ذلك هو إما وضوح الأمور التي تركوها بالنسبة لهم ، أو الحاجة لتطويل بعض الأبحاث بالنسبة لزمئهم ، أو غير ذلك مما نعرفه أو لا نعرفه .

فأريت أن أضع بين أيدي الطلبة في كليات الشريعة كتاباً سهلاً في مصطلح الحديث وعلومه ، ييسر عليهم فهم قواعد الفن

(١) يطلق على هذا العلم أيضاً علم الحديث دراية ، و علم علوم الحديث ، و أصول الحديث .

(٢) كبحث « معرفة كيفية سماع الحديث وتحمله وصفة ضبطه » نقد استشرق/٤٦/صفحة .

(٣) كبحث « الضعيف » ، مثلا إذ لم يتجاوز تسع عشرة كلمة .

(٤) مثال ذلك اقتصار النووي في بحث المقلوب على ما يأتي : « المقلوب : هو نعر حديث مشهور من سالم جعل من نافع لرغب فيه ، وقلب أهل بغداد على البخاري مائة حديث امتحانا فردها على وجوهها فأذعنوا بفضله . »

ومصطلحاته ، وذلك بتقسيم كل بحث الى فقرات مرقمة متسلسلة ، مبتدئاً بتمهيد ، ثم بمثاله ، ثم بأقسامه مثلاً ٠٠٠ مختتماً بفقرة « أشهر المصنفات فيه » ، كل ذلك بعبارة سهلة ، وأسلوب علمي واضح ليس فيه تعقيد ولا غموض ، ولم أعرج على كثير من الخلافات والأقوال وبسط المسائل مراعاة للحصص الزمنية القليلة المخصصة لهذا العلم في كليات الشريعة وكليات الدراسات الاسلامية .

وسميته « تيسير مصطلح الحديث » ولست أرى أن هذا الكتاب يعني عن كتب العلماء الأقدمين في هذا الفن ، وإنما قصدت أن يكون مفتاحاً لها ، ومذكراً بما فيها ، وميسراً للوصول الى فهم معانيها . وتظل كتب الأئمة والعلماء الأقدمين مرجعاً للعلماء والمختصين في هذا الفن ، ومعيناً فياضاً ينهلون منه .

ولا يفوتني أن أذكر أنه صدر في الآونة الأخيرة كتب لبعض الباحثين فيها الفوائد الغزيرة لا سيما الرد على شبهة المستشرقين والمنحرفين ، لكن بعضها مطول ، وبعضها مختصر جداً ، وبعضها غير مستوعب ، فأردت أن يكون كتابي هذا وسطاً بين التطويل والاختصار ومستوعباً لجميع الأبحاث .

والجديد في كتابي هذا هو :

١ - التقسيم ، أي تقسيم كل بحث الى فقرات مرقمة ، مما يسهل على الطالب فهمه (١) .

(١) لقد استفدت في موضوع تقسيم البحث الى فقرات من كبار أساتذتي كالأستاذ مصطفى الزرقاء في كتابه « الفقه الاسلامي في نوره الجديد » والأستاذ الدكتور معروف الدواليبي في كتابه « أصول الفقه » والأستاذ الدكتور محمد زكي عبدالبر في مذكرة رخصها لنا - عندما كنا طلاباً في كلية الشريعة بجامعة دمشق - على كتاب الهداية للمرخيناني فكان لهذا التقسيم المبتكر اعظم الأثر في فهم تلك العلوم بسهولة ويسر بعد أن كنا نقاسي كثيراً في فهمها واستيعابها .

٢ - التكامل في كل بحث من - حيث الهيكل العام للبحث ، من ذكر التعريف والمثال والح . . .

٣ - الاستيعاب لجميع أبحاث المصطلح بشكل مختصر .

أما من حيث التبريد والترتيب فقد استفدت من طريقة الحافظ ابن حجر في النخبة وشرحها فانه خير ترتيب توصل اليه - رحمه الله - وكان جل اعتمادي في المادة العلمية على « علوم الحديث » لابن الصلاح ، ومختصره « التفرير » للنووي ، وشرحه « التدريب » للسيوطي .

وجعلت الكتاب من مقدمة وأربعة أبواب ، الباب الأول في الخبر ، والباب الثاني في الجرح والتعديل ، والباب الثالث في الرواية وأصولها ، والباب الرابع في الاسناد وسرقة الرواة .

وانتي اذ أقدم هذا الجهد المتواضع لأبنائنا الطلبة اعترف بعجزتي وتقصيري في اعطاء هذا العلم حقه ولا أبريء نفسي من الزلل والخطأ . فالرجاء ممن يطلع فيه على زلة أو خطأ أن ينبهني عليه مشكوراً . لعلي امداركة وأرجو الله تعالى أن ينفع به الطلبة والمشتغلين بالحديث وأن يجعله خالصاً لوجهه الكريم .

المقدمة

- نبذة تاريخية عن نشأة علم المصطلح والأطوار التي مر بها
- أشهر المصنفات في علم المصطلح
- تعريفات أولية

نبذة تاريخية

عن
نشأة علم المصطلح والأطوار التي مرت بها

يلاحظ الباحث المتفحص أن الأسس والأركان الأساسية لعلم الرواية ونقل الأخبار موجودة في الكتاب العزيز والسنة النبوية ، فقد جاء في القرآن الكريم قوله تعالى : « يا أيها الذين آمنوا ان جاءكم فاسق بنبأ فتبينوا » (١) . وجاء في السنة قوله صلى الله عليه وسلم : « نضر الله امرأ سمع منا شيئا فبلغه كما سمعه فرب مبلغ أوعى من سامع » (٢) وفي رواية « فرب حامل فقه الى من هو أفقه منه ، ورب حامل فقه ليس بفقيه » (٣)

ففي هذه الآية الكريمة وهذا الحديث الشريف مبدأ التثبت في أخذ الأخبار وكيفية ضبطها بالانتباه لها ووعيتها والتدقيق في نقلها للآخرين .

وامثالاً لأمر الله تعالى ورسوله صلى الله عليه وسلم فقد كان الصحابة رضي الله عنهم يتثبتون في نقل الأخبار وقبولها ، لا سيما اذا شكوا في صدق الناقل لها . فظهر بناء على هذا موضوع الاسناد وقيمته في قبول الأخبار أوردها . فقد جاء في مقدمة صحيح مسلم عن ابن سيرين : « قال : لم يكونوا يسألون عن الاسناد فلما وقعت الفتنة قالوا سموا لنا رجالكم ، فينظر الى أهل السنة فيؤخذ

(١) من سورة العنكبوت - آية ٦

(٢) الترمذي - كتاب العلم - وقال من حسن صحيح .

(٣) المصدر نفسه لكن قال من حسن . يروى الحديث أبو داود وابن ماجه وأحمد .

حديثهم وينظر الى اهل البدع فلا يؤخذ حديثهم (١) .

وبناء على أن الخبر لا يقبل الا بعد معرفة سنده فقد ظهر علم الجرح والتعديل ، والكلام على الرواة ، ومعرفة المتصل أو المنقطع من الأسانيد ، ومعرفة العلل الخفية ، وظهر الكلام في بعض الرواة لكن على قلة ، لقلة الرواة المجروحين في أول الأمر .

ثم توسع العلماء في ذلك حتى ظهر البحث في علوم كثيرة تتعلق بالحديث من ناحية ضبطه وكيفية تحمله وأدائه ، ومعرفة ناسخه من منسوخه ، وغريبه وغير ذلك ، الا أن ذلك كان يتناقله العلماء شفويًا .

ثم تطور الأمر ، وصارت هذه العلوم تكتب وتسجل ، لكن في أمكنة متفرقة من الكتب مزوجة بغيرها من العلوم الأخرى كعلم الأصول وعلم الفقه وعلم الحديث، مثل كتاب الرسالة وكتاب الأم للامام الشافعي .

وأخيراً لما نضجت العلوم واستقر الاصطلاح ، واستقل كل فن عن غيره ، وذلك في القرن الرابع الهجري ، أفرد العلماء علم المصطلح في كتاب مستقل ، وكان من أول من أفرده بالتصنيف القاضي أبو محمد الحسن بن عبدالرحمن بن خلاد الرامهرمزي المتوفى سنة ٣٦٠ هـ في كتابه «المحدّث الفاصل بين الراوي والواعي» . وسأذكر أشهر المصنفات في علم المصطلح من حين إفراده بالتصنيف الى يومنا هذا .

(١) مقدمة صحيح مسلم .

أشهر المصنّفات في علم المصطلح

١ - المُحدِّث الفاصل بين الراوي والواعي :

صنّفه القاضي أبو محمد الحسن بن عبدالرحمن بن خلاد الرامهرْمُزي المتوفى سنة ٣٦٠ هـ لكنه لم يستوعب أبحاث المصطلح كلها ، وهذا شأن من يفتتح التصنيف في أي فن أو علم غالباً .

٢ - معرفة علوم الحديث :

صنّفه أبو عبدالله محمد بن عبدالله الحاكم النيسابوري المتوفى سنة ٤٠٥ هـ ، لكنه لم يهذب الأبحاث ، ولم يرتبها الترتيب الفني المناسب .

٣ - المُستعْرج على معرفة علوم الحديث :

صنّفه أبو نُعَيْم أحمد بن عبدالله الأصبهاني المتوفى سنة ٤٣٠ هـ ، استدرک فيه على الحاكم ما فاته في كتابه « معرفة علوم الحديث » من قواعد هذا الفن ، لكنه ترك أشياء يمكن للمُتَعَمِّق أن يستدرکها عليه أيضاً .

٤ - الكفاية في علم الرواية :

صنّفه أبو بكر أحمد بن علي بن ثابت الخطيب البغدادي المشهور المتوفى سنة ٤٦٣ هـ ، وهو كتاب حافل بتحرير مسائل هذا الفن ، وبيان قواعد الرواية ، ويمتبر من أجلّ مصادر هذا العلم .

٥ - الجامع لآخلاق الراوي وآداب السامع :

صنّفه الخطيب البغدادي أيضاً . وهو كتاب يبحث في آداب

الرواية كما هو واضح من تسميته وهو فريد في بابہ ، قِيم في ابحاثه ومحتوياته • وقل فن من فنون علوم الحديث الا وصنف الخطيب فيه كتاباً مفرداً ، فكان كما قال الحافظ أبو بكر بن نقطة : « كل من انصف علم ان المحدثين بعد الخطيب عيال على كتبه »

٦ - الاماع الى معرفة اصول الرواية وتقييد السماع :

صنفه القاضي عياض بن موسى اليحصبي المتوفى سنة ٥٤٤ هـ ، وهو كتاب غير شامل لجميع ابحاث المصطلح ، بل هو مقصور على ما يتعلق بكيفية التحمل والأداء وما يتفرع عنها ، لكنه جيد في بابہ ، حسن التنسيق والترتيب •

٧ - ما لا يسع الحديث جهله :

صنفه أبو حفص عمر بن عبدالمجيد الميائنجي المتوفى سنة ٥٨٠ هـ ، وهو جزء صغير ليس فيه كبير فائدة •

٨ - علوم الحديث :

صنفه أبو عمرو عثمان بن عبدالرحمن الشهرزوري المشهور بابن الصلاح المتوفى سنة ٦٤٣ هـ وكتابه هذا مشهور بين الناس بـ « مقدمة ابن الصلاح » وهو من أجود الكتب في المصطلح. جمع فيه مؤلفه ما تفرق في غيره من كتب الخطيب ومن تقدمه ، فكان كتاباً حافلاً بالفوائد، لكنه لم يرتبه على الوضع المناسب لأنه أملاه شيئاً فشيئاً ، وهو مع هذا عمدة من جاء بعده من العلماء ، فكم من مختصر له وناظم ، ومعارض له ومُنْتَصِر •

٩ - التقريب والتيسير لمعرفة سنن البشير النذير :

صنفه محيي الدين يحيى بن شرف النووي المتوفى سنة ٦٧٦ هـ ، وكتابه هذا اختصار لكتاب « علوم الحديث » لابن الصلاح ، وهو كتاب جيد ، لكنه مطلق العبارة أحياناً •

١٠ - تدريب الراوى في شرح تقريب النواوي :

صنفه جلال الدين عبدالرحمن بن أبي بكر السيوطي المتوفى سنة ٩١١ هـ ، وهو شرح لكتاب تقريب النواوي كما هو واضح من اسمه ، جمع فيه مؤلفه من الفوائد الشيء الكثير .

١١ - نظم الدرر في علم الأثر :

صنفها زين الدين عبدالرحيم بن الحسين المراقبي المتوفى سنة ٨٠٦ هـ ، ومشهورة باسم « ألفية المراقبي » نظم فيها « علوم الحديث » لابن الصلاح ، وزاد عليه ، وهي جيدة غزيرة الفوائد ، وعليها شروح متعددة ، منها شرحان للمؤلف نفسه .

١٢ - فتح المغيث في شرح ألفية الحديث :

صنفه محمد بن عبدالرحمن السخاوي المتوفى سنة ٩٠٢ هـ ، وهو شرح على ألفية المراقبي وهو من أوفى شروح الألفية وأجودها .

١٣ - نخبة الفكر في مصطلح أهل الأثر :

صنفه الحافظ ابن حجر المسقلاني المتوفى سنة ٨٥٢ هـ ، وهو جزء صنير مختصر جداً ، لكنه من أنفع المختصرات وأجودها ترتيباً ، ابتكر فيه مؤلفه طريقة في الترتيب والتقسيم لم يسبق إليها ، وقد شرحه مؤلفه بشرح سماه « نزهة النظر » كما شرحه غيره .

١٤ - المنظومة البيقونية :

صنفها عمر بن محمد البيقوني المتوفى سنة ١٠٨٠ هـ ، وهي من المنظومات المختصرة ، اذ لا تتجاوز أربعة وثلاثين بيتاً ، وتعتبر من المختصرات النافعة المشهورة ، وعليها شروح متعددة .

١٥ - قواعد التحديث :

صنّفه محمد جمال الدين القاسمي المتوفى سنة ١٣٣٢ هـ وهو
كتاب معرّر مفيد . وهناك مصنفات أخرى كثيرة يطول ذكرها ،
اقتصرت على ذكر المشهور منها . فجزى الله الجميع عنا وعن
المسلمين خير الجزاء .



تعريفات أولية

- ١ - علم المصطلح :
علم بأصول وقواعد يعرف بها أحوال السندِ والمتن من حيث القبول والردّ .
- ٢ - موضوعه :
السند والمتن من حيث القبول والردّ .
- ٣ - ثمرته :
تمييز الصحيح من السقيم من الأحاديث .
- ٤ - الحديث :
(أ) لفة : الجديد ، ويجمع على أحاديث على خلاف القياس .
(ب) اصطلاحاً : ما أُضيف الى النبي صلى الله عليه وسلم من قول أو فعل أو تقرير أو صفة .
- ٥ - الخبر :
(أ) لفة : النبأ ، وجمعه أخبار .
(ب) اصطلاحاً : فيه ثلاثة أقوال وهي :
١ - هو مُرادف للحديث : أي ان معناهما واحد اصطلاحاً .
٢ - مُغاير له : فالحديث ما جاء عن النبي صلى الله عليه وسلم ، والخبر ما جاء عن غيره .

٣ - أَعْمُ مِنْهُ : أي ان الحديث ما جاء عن النبي صلى الله عليه وسلم والخبر ما جاء عنه أو عن غيره .

٦ - الأثر :

(أ) لَفَةٌ : بَقِيَّةُ الشَّيْءِ .

(ب) اصطلاحاً : فيه قولان هما :

١ - هو مُرَادِفٌ لِلْحَدِيثِ : أي ان معناهما واحد اصطلاحاً .

٢ - مُغَايِرٌ لَهُ : وهو ما أُضِيفَ إِلَى الصَّحَابَةِ وَالتَّابِعِينَ مِنْ أَقْوَالٍ أَوْ أَعْمَالٍ .

٧ - الإِسْنَادُ : له معنيان :

(أ) عَزْوُ الْحَدِيثِ إِلَى قَائِلِهِ مُسْنَدًا .

(ب) سلسلة الرجال الموصلة للمتن ، وهو بهذا المعنى مرادف للسند .

٨ - السند :

(أ) لَفَةٌ : الْمُعْتَمَدُ ، وَسُمِّيَ كَذَلِكَ لِأَنَّ الْحَدِيثَ يَسْتَنْدُ إِلَيْهِ وَيَعْتَمِدُ عَلَيْهِ .

(ب) اصطلاحاً : سلسلة الرجال الموصلة للمتن .

٩ - المتن :

(أ) لَفَةٌ : ما صَلَّبَ وَارْتَفَعَ مِنَ الْأَرْضِ .

(ب) اصطلاحاً : ما ينتهي إليه السند من الكلام .

١٠ - المسند : (بفتح النون)

(أ) لَفَةٌ : اسم مفعول من أسند الشيء إليه بمعنى عزاه ونسبه له .

ب (اصطلاحاً : له ثلاثة معان .

١ - كل كتاب جُمع فيه مرويات كل صحابي على حدة .

٢ - الحديث المرفوع المتصل سنداً .

٣ - أن يُراد به « السند » فيكون بهذا المعنى مصدراً

• ميمياً .

١١ : المُسْنَدُ : (بكسر النون)

هو من يروي الحديث بسنده ، سواء أكان عنده علم به ، أم

ليس له الا مجرد الرواية .

١٢ - المُعَدِّثُ :

هو من يشتغل بعلم الحديث رواية ودراية ، ويطلع على كثير

من الروايات وأحوال روايتها .

١٣ - العَاقِظُ :

فيه قولان :

أ) مرادف للمحدث عند كثير من المحدثين .

ب) وقيل هو أرفع درجة من المحدث ، بحيث يكون ما يعرفه

في كل طبقة أكثر مما يجهره .

١٤ - العَاكِمُ :

هو من أحاط علماً بجميع الأحاديث حتى لا يفوته منها الا

اليسير على رأي بعض أهل العلم .

الباب الاوّل

الخبر

- الفصل الأول : تقسيم الخبر باعتبار وصوله اليّنا .
- الفصل الثاني : الخبر المقبول .
- الفصل الثالث : الخبر المردود .
- الفصل الرابع : الخبر المشترك بين المقبول والمردود .

الفصل الاول

تقسيم الخبر باعتبار وصوله إلينا

- ينقسم الخبر باعتبار وصوله إلينا الى قسمين :
- ١ - فان كان له طرق بلا حصر عدد معين فهو المتواتر .
 - ٢ - وان كان له طرق منحصرة بعدد معين فهو الأحاد .
- ولكل منهما أقسام وتفاصيل سأذكرها وأبسطها ان شاء الله تعالى ،
وأبدأ ببحث المتواتر .

المبحث الاول

الخبر المتواتر

- ١ - تعريفه :
- (أ) لغة : هو اسم فاعل مشتق من التواتر أي التتابع ، تقول تواتر المطر أي تتابع نزوله .
- (ب) اصطلاحاً : ما رواه عدد كثير تحيل المادة تواطؤهم على الكذب .
- ومعنى التعريف : أي هو الحديث أو الخبر الذي يرويه في كل طبقة من طبقات سنده رواة كثيرون يحكم العقل عادة باستحالة أن يكون أولئك الرواة قد اتفقوا على اختلاق هذا الخبر .

٢ - شروطه :

يتبين من شرح التعريف أن التواتر لا يتحقق في الخبر ،
إلا بشروط أربعة وهي :

(أ) أن يرويه عدد كثير ، وقد اختلف في أقل الكثرة على أقوال
المختار أنه عشرة أشخاص (١) .

(ب) أن توجد هذه الكثرة في جميع طبقات السند .

(ح) أن تحيل المادة تواطؤهم على الكذب (٢) .

(د) أن يكون مُسْتَنَّدٌ خبرهم الحسَّ .

كقولهم سمعنا أو رأينا أو لمسنا أو ... أما إن كان مستند
خبرهم العقل ، كالقول يحدث العالم مثلاً ، فلا يسمى الخبر
حينئذ متواتراً .

٣ - حكمه :

التواتر يفيد العلم الضروري ، أي اليقيني الذي يضطر
الإنسان إلى التصديق به تصديقاً جازماً كمن يشاهد الأمر بنفسه ،
كيف لا يتردد في تصديقه ، فكذلك الخبر المتواتر . لذلك كان
التواتر كله مقبولاً ، ولا حاجة إلى البحث عن أحوال زواته .

٤ - أقسامه :

ينقسم الخبر المتواتر إلى قسمين هما ، لفظي ومعنوي .

(أ) التواتر اللفظي : هو ما تواتر لفظه ومعناه .

مثل حديث : « من كذب عليّ متعمداً فليتبوأ مقعده من

(١) تدريب الراوي ح ٢ - ص ١٧٧ .

(٢) وذلك كان يكونوا من بلاد مختلفة ، وأجناس مختلفة ، ومذاهب مختلفة ،
وما شابه ذلك ، وبناء على ذلك فقد يكثر عدد المخبرين ولا يشبث للخبر
حكم التواتر ، وقد يقل العدد نسبياً ويشبث للخبر حكم التواتر ، وذلك
حسب أحوال الرواة .

النار ، رواه بضعة وسبعون صحابياً .

ب (المتواتر المنوي : هو ما تواتر معناه دون لفظه .

مثل : أحاديث رفع اليدين في الدعاء ، فقد ورد عنه صلى الله عليه وسلم نحو مائة حديث ، كل حديث منها فيه أنه رفع يديه في الدعاء ، لكنها في قضايا مختلفة ، فكل قضية منها لم تتواتر ، والقدر المشترك بينها - وهو الرفع عند الدعاء - تواتر باعتبار مجموع الطرق (١) .

٥ - وجوده :

يوجد عدد لا بأس به من الأحاديث المتواترة ، منها حديث الحوض ، وحديث المسح على الخفين ، وحديث رفع اليدين في الصلاة ، وحديث نضر الله امرأ ، وغيرها كثير . لكن لو نظرنا الى عدد أحاديث الأحاد لوجدنا أن الأحاديث المتواترة قليلة جداً . بالنسبة لها .

٦ - أشهر المصنفات فيه :

لقد اعتنى العلماء بجمع الأحاديث المتواترة وجعلها في مصنف مستقل ليسهل على الطالب الرجوع اليها ، فمن تلك المصنفات :

(أ) الأزهار المتناثرة في الأخبار المتواترة : للسيوطي ، وهو مرتب على الأبواب .

ب (قطف الأزهار : للسيوطي أيضاً ، وهو تلخيص للكتاب السابق .

ج (نظم المتناثر من الحديث المتواتر : لمحمد بن جعفر الكتاني .

(١) تدريب الراوي ج ٢ - ص ١٨٠ .

المبحث الثاني

خبير الآحاد

١ - تعريفه :

(أ) لفظة : الآحاد جمع أحد بمعنى الواحد ، وخبير الواحد هو ما يرويه شخص واحد .

ب (اصطلاحاً : هو ما لم يجمع شروط المتواتر ^(١)) .

٢ - حكمه :

يفيد العلم النظري ، أي العلم المتوقع على النظر والاستدلال .

٣ - أقسامه بالنسبة إلى عدد طرقه :

يقسم خبير الآحاد بالنسبة إلى عدد طرقه إلى ثلاثة أقسام .

أ (مشهور .

ب (عزيز .

ج (غريب .

وساتكلم على كل منها ببحث مستقل .

(١) نزعة النظر ص ٢٦ .

المشهور

١ - تعريفه :

أ (لفة: هو اسم مفعول من «شَهَرْتُ الأَمْرَ» اذا أعلنته وأظهرته ،
وسمى بذلك لظهوره .

ب (اصطلاحاً : ما رواه ثلاثة فأكثر - في كل طبقة - ما لم
يبلغ حد التواتر .

٢ - مثاله :

حديث : « ان الله لا يقبض العلم انتزاعاً ينتزعه . . . » (١)

٣ - المستفيض :

أ (لفة : اسم فاعل من « استفاض » مشتق من فاض الماء ،
وسمى بذلك لانتشاره .

ب (اصطلاحاً : اختلف في تعريفه على ثلاثة أقوال وهي :

١ - هو مرادف للمشهور .

٢ - هو أخص منه ، لأنه يشترط في المستفيض أن
يستوي طرفا اسناده ، ولا يشترط ذلك في المشهور .

٣ - هو أهم منه أي عكس القول الثاني .

(١) أخرجه القيفان والترمذي وابن ماجه واحد .

٤ - المشهور غير الاصطلاحي :

ويقصد به ما اشتهر على الألسنة من غير شروط تعتبر فيشمل:

- ١ (ما له اسناد واحد .
- ب (وما له أكثر من اسناد .
- ح (وما لا يوجد له اسناد أصلاً .

٥ - أنواع المشهور غير الاصطلاحي :

له أنواع كثيرة أشهرها :

أ (مشهور بين أهل الحديث خاصة : ومثاله حديث أنس

« أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قنت شهراً بمد
الركوع يدعو على رِغْلٍ وَذَكَرَ أَنْ » (١)

ب (مشهور بين أهل الحديث والعلماء والعوام : مثاله

« المسلم من سلم المسلمون من لسانه ويده » (٢)

ح (مشهور بين الفقهاء : مثاله حديث « أبغض الحلال الى

الله الطلاق » (٣)

د (مشهور بين الأصوليين : مثاله حديث « رفع عن أمتي الخطأ

والنسيان وما استكرهوا عليه » صححه ابن حبان
والحاكم .

هـ (مشهور بين النحاة : مثاله حديث « نِعَمَ العبدُ صُهَيْبٍ

لو لم يخفِ الله لم يعصه » لا أصل له .

(١) أخرجه الشيخان .

(٢) متفق عليه .

(٣) صححه الحاكم في المستدرک وقرره الذهبي لكن بلفظ « ما أحل الله شيئا
أبغض إليه من الطلاق » .

(و) مشهور بين العامة : مثاله حديث « المجلة من الشيطان »
أخرجه الترمذي وحسنه .

٦ - حكم المشهور :

المشهور الاصطلاحي وغير الاصطلاحي لا يوصف بكونه
صحيحاً أو غير صحيح ، بل منه الصحيح ومنه العسن والضعيف
بل والموضوع ، لكن ان صح المشهور الاصلاحي فتكون له ميزة
ترجحه على العزيز والقريب .

٧ - أشهر المصنفات فيه :

المراد بالمصنفات في الأحاديث المشهورة هو الأحاديث المشهورة
على الألسنة وليس المشهورة اصطلاحاً . ومن هذه المصنفات .

أ (المقاصد الحسنة فيما اشتهر على الألسنة للسخاوي .

ب (كشف الخفاء ومزيل الالباس فيما اشتهر من الحديث على
السنة الناس للمجلوني .

ج (تمييز الطيب من الخبيث فيما يدور على السنة الناس
من الحديث لابن الدَّبَّيْع الشيباني .

العزیز

۱ - تعریفہ :

(۱) لفظ : هو صفة مشبهة من «عَزَّ يَعِزُّ» بالكسر أي قَلَّ وَنَدَرَ ،
أو من «عَزَّ يَعِزُّ» بالفتح أي قَوِيَ وَاشْتَدَّ ، وَسُمِّيَ بذلك
أما لقلته وجوده وندرته ، وأما لقوته بمجيئه من طريق
آخر .

(ب) اصطلاحاً : أن لا يقل رواته عن اثنين في جميع طبقات
السند .

۲ - شرح التعريف :

يعني أن لا يوجد في طبقة من طبقات السند أقل من اثنين ،
أما ان وجد في بعض طبقات السند ثلاثة فأكثر فلا يضر ، بشرط
أن تبقى ولو طبقة واحدة فيها اثنان ، لأن العبرة لأقل طبقة
من طبقات السند .

هذا التعريف هو الراجح كما حرره الحافظ ابن حجر (۱) ،
وقال بعض العلماء : ان العزیز هو رواية اثنين أو ثلاثة ، فہم
يفصلوه عن المشهور في بعض صورہ .

۳ - مثاله :

ما رواه الشيخان من حديث أنس ، والبخاري من حديث أبي
(۱) انظر النخبة وشرحها له ص ۲۱ و ۲۴ .

هريرة أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال : « لا يؤمن أحدكم حتى أكون أحبَّ إليه من والده وولده والناس أجمعين » (١) .

ورواه عن أنس قتادة وعبدالمعز بن صهيب ، ورواه عن قتادة شعبة وسميد ورواه عن عبدالمعز اسماعيل بن عُلَيْسَة وعبدالوارث ، ورواه عن كل جماعة .

٤ - أشهر المصنفات فيه :

لم يصنف العلماء مصنفات خاصة للحديث المزپز ، والظاهر أن ذلك لقلته ولمدم حصول فائدة مهمة من تلك المصنفات .



(١) البخاري ومسلم .

يقسم الغريب بالنسبة لموضع التفرد فيه الى قسمين هما
« غريب مطلق » و « غريب نسبي »

١ (الغريب المطلق : أو الفرد المطلق .

١ - تعريفه : هو ما كانت الغرابة في أصل سنده ، أي
ما يتفرد بروايته شخص واحد في أصل سنده (١)

٢ - مثاله : حديث «انما الأعمال بالنيات» (٢) تفرد به
عمر بن الخطاب رضي الله عنه : هذا وقد يستمر
التفرد الى آخر السند ، وقد يرويه عن ذلك المتفرد
عدد من الرواة .

ب (الغريب النسبي : أو الفرد النسبي .

١ - تعريفه : هو ما كانت الغرابة في أثناء سنده ، أي
أن يرويه أكثر من راو في أصل سنده ثم يتفرد
برويته راو واحد عن أولئك الرواة .

٢ - مثاله : حديث « مالك عن الزهري عن أنس رضي

(١) وأصل السند أي طرفه الذي فيه الصحابي ، والصحابي حلقة من حلقات
السند ، أي إذا تفرد الصحابي برواية الحديث ، فإن الحديث يسمى
غريباً غرابة مطلقة . وأما ما فهمه الملا علي القاري من كلام العافظ
ابن حجر عندما شرح أصل السند بأنه « الموضع الذي يدور الاسناد عليه
ويرجع ولو تعددت الطرق اليه ، وهو طرفه الذي فيه الصحابي من أن
تفرد الصحابي لا يمد غرابة ، وتعليقه ذلك بأنه ليس في الصحابة ما يوجب
قدماً أو أن الصحابة كلهم عدول فما أظن أن ابن حجر أراد ذلك والله
أعلم ، بدليل أنه عرف الغريب بقوله : « هو ما يتفرد بروايته شخص
واحد في أي موضع وقع التفرد به من السند » أي ولو وقع التفرد في
موضع الصحابي ، لأن الصحابي حلقة من حلقات السند ، والملم عند
الله تعالى .

(٢) أخرجه الشيخان .

الله عنه أن النبي صلى الله عليه وسلم دخل مكة وعلى رأسه المِقْرُ (١) - تفرد به مالك عن الزهري .

٣ - سبب التسمية : وسمي هذا القسم بـ « الغريب النَّسَبِي » لأن التفرد وقع فيه بالنسبة الى شخص مُعَيَّن .

٥ - من أنواع الغريب النَّسَبِي :

هناك أنواع من الغرابة أو التفرد يمكن اعتبارها من الغريب النسبي ، لأن الغرابة فيها ليست مطلقة ، وانما حصلت الغرابة فيها بالنسبة الى شيء معين ، وهذه الأنواع هي :

ا (تفرد ثقة برواية الحديث : كقولهم : لم يروه ثقة الا فلان .

ب (تفرد راو معين عن راو معين : كقولهم : « تفرد به فلان عن فلان » وان كان مروياً من وجوه أخرى عن غيره .

ح (تفرد أهل بلد أو أهل جهة : كقولهم : « تفرد به أهل مكة أو أهل الشام » .

د (تفرد أهل بلد أو جهة عن أهل بلد أو جهة أخرى : كقولهم : « تفرد به أهل البصرة عن أهل المدينة ، أو تفرد به أهل الشام عن أهل العجاز » (٢) .

٦ - تقسيم آخر له :

قسم العلماء الغريب من حيث غرابة السند أو المتن الى :
ا (غريب متنا واسناداً : وهو الحديث الذي تفرد براوية متنه راو واحد .

(١) أخرجه الشيخان .

(٢) لم أت بالأثلة لأجل الاختصار .

(ج) غريب اسناداً لا متناً : كحديث روى متنه جماعة من

- الصحابة ، انفراد واحد بروايته عن صحابي آخر .
- وفيه يقول الترمذي : « غريب من هذا الوجه » .

٧ - من مظان الغريب :

• أي مكان وجود أمثلة كثيرة له .

أ (مُسْتَدَّ البِزَّار .

• ب (المعجم الأوسَط للطَّبْرَانِي .

٨ - أشهر المصنفات فيه :

• أ (غرائب مالك للدارقُطْنِي .

• ب (الأفراد للدارقُطْنِي أيضاً .

• ح (السنن التي تفرد بكل سنة منها أهل بلدة ، لأبي داود السجستاني .



تقسيم خبر الأحاد بالنسبة إلى قوته وضعفه

ينقسم خبر الأحاد - من مشهور وعزيز وغريب - بالنسبة إلى قوته وضعفه إلى قسمين وهما :

أ (مقبول : وهو ما تَرَجَّحَ صِدْقُ الْمُخْبِرِ بِهِ ، وحكمه : وجوب الاحتجاج والعمل به .

ب (مردود : وهو ما لم يَتَرَجَّحْ صِدْقُ الْمُخْبِرِ بِهِ ، وحكمه : أنه لا يحتج به ولا يجب العمل به . ولكل من المقبول والمردود أقسام وتفصيل سأذكرها في فصلين مستقلين ان شاء الله تعالى .



الفصل الثاني

”الخبر المقبول“

- المبحث الأول : أقسام المقبول .
- المبحث الثاني : تقسيم المقبول الى معمول به وغير معمول به .

المبحث الأول

”اقسام المقبول“

يقسم المقبول بالنسبة الى تفاوت مراتبه الى قسمين رئيسيين هما : صحيح وحسن وكل منهما يقسم الى قسمين هما ، لذاته ولغيره ، فتنوّل أقسام المقبول في النهاية الى أربعة أقسام هي :

- ١ - صحيح لذاته .
 - ٢ - حسن لذاته .
 - ٣ - صحيح لغيره .
 - ٤ - حسن لغيره .
- واليك بحث هذه الأقسام تفصيلا .

الصَّحِيح

١ - تعريفه :

أ (لغة : الصحيح ضد السقيم ، وهو حقيقة في الأجسام مجاز في الحديث وسائر المعاني .

ب (اصطلاحاً : ما اتصل سنده بنقل العدل الضابط عن مثله الى منتهاه من غير شذوذ ولا علة .

٢ - شرح التعريف :

اشتمل التعريف السابق على أمور يجب توفرها حتى يكون الحديث صحيحاً ، وهذه الأمور هي :

أ (اتصال السند : ومعناه أن كل راو من رواه قد أخذه مباشرة عن فوقه من أول السند الى منتهاه .

ب (عدالة الرواة : أي ان كل راو من رواه اتصف بكونه مسلماً بالفاً عاقلاً غير فاسق وغير مغرور المروءة .

ج - ضبط الرواة : أي ان كل راو من رواه كان تام الضبط ، اما ضبط صدر ، أو ضبط كتاب .

د (عدم الشذوذ : أي أن لا يكون الحديث شاذاً ، والشذوذ : هو مخالفة الثقة لمن هو أوثق منه .

هـ (عدم العلة : أي أن لا يكون الحديث معلولاً ، والعلة سبب غامض خفي يقـدح في صحة الحديث ، مع أن الظاهر السلامة منه .

٣ - شروطه :

يتبين من شرح التعريف أن شروط الصحيح التي يجب توفرها حتى يكون الحديث صحيحاً خمسة وهي : اتصال السند - عدالة الرواة - ضبط الرواة - عدم العلة - عدم الشذوذ .

فإذا اختل شرط واحد من هذه الشروط الخمسة فلا يسمى الحديث حينئذ صحيحاً .

٤ - مثاله :

ما أخرجه البخاري في صحيحه قال : « حدثنا عبدالله بن يوسف قال أخبرنا مالك عن ابن شهاب عن محمد بن جبير بن مطعم عن أبيه قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم قرأ في المغرب بالطور » (١)

فهذا الحديث صحيح ، لأن

أ (سنده متصل : إذ أن كل راو من رواه سمعه من شيخه .
وأما عنقته (٢) مالك وابن شهاب وابن جبير فمحمولة على الاتصال لأنهم غير مُدَلِّسِينَ .

ب ، ح - ولأن رواه عدول ضابطون : وهذه أوصافهم عند علماء الجرح والتعديل .

١ - عبدالله بن يوسف : ثقة متقن .

(١) البخاري - كتاب الأذان .

(٢) المنعنة : رواية الحديث من الشيخ بلفظ « من ، وسيأتي تفصيل حكم المنعنة في نوع المنعنة .

- ۲ - مالك بن أنس : امام حافظ .
 ۳ - ابن شهاب الزهري : فقيه حافظ مُتَّقٍ على جلالته واتقانه .
 ۴ - محمد بن جبير : ثقة .
 ۵ - جُبَيْر بن مُطِيع : صحابي .
 (د) ولأنه غير شاذ : اذ لم يعارضه ما هو أقوى منه .
 (هـ) ولأنه ليس فيه علة من الملل .

۵ - حكمه :

وجوب : العمل به باجماع أهل الحديث ومن يُتَمَدَّد به من الاصوليين والفقهاء ، فهو حجة من حجج الشرع ، لا يَسَعُ المسلم تركُ العمل به .

۶ - المراد بقولهم : « هذا حديث صحيح » أو « هذا حديث غير صحيح » :

أ (المراد بقولهم : « هذا حديث صحيح » أن الشروط الخمسة السابقة قد تحققت فيه ، لا أنه مقطوع بصحته في نفس الأمر ، لجواز الخطأ والنسيان على الثقة .

ب (والمراد بقولهم : « هذا حديث غير صحيح » أنه لم تتحقق فيه شروط الصحة الخمسة السابقة كلها أو بعضها ، لا أنه كذب في نفس الأمر ، لجواز اصابة من هو كثير الخطأ (۱)

۷ - هل يُجَزَم في اسناد أنه أصح الأسانيد مطلقاً ؟

المختار أنه لا يجوز في اسناد أنه أصح الأسانيد مطلقاً ، لأن تفاوت مراتب الصحة مبني على تَمَكُّن الاسناد من شروط الصحة ،
 (۱) انظر تدريب الراوي - ۱ - ص ۷۵-۷۶ .

ويندر تحقق أعلى الدرجات في جميع شروط الصحة . فالأولى الامسك عن الحكم لاسناد بأنه أصح الأسانيد مطلقاً ، ومع ذلك فقد نقل عن بعض الأئمة القول في أصح الأسانيد ، والظاهر أن كل امام رَجَّحَ ما قَوِيَ عنده . فمن تلك الأقوال أن أصحها :

- أ (الزُّهْرِي عن سالم عن أبيه (١) .
رُوي ذلك عن اسحق بن رَاهُوَيْه وأحمد .
- ب (ابن سيرين عن عبيدة عن علي (٢) .
روي ذلك عن ابن المديني والفلاس .
- ج (الأعمش عن ابراهيم عن علقمة عن عبدالله (٣) .
روي ذلك عن ابن معين .
- د (الزهري عن علي بن الحسين عن أبيه عن علي
روي ذلك عن أبي بكر بن أبي شيبة .
- هـ (مالك عن نافع عن ابن عمر
روي ذلك عن البخاري .

٨ - ماهو أول مصنف في الصحيح المجرد؟

أول مُصَنَّف في الصحيح المُجَرَّد صحيح البخاري ، ثم صحيح مسلم . وهما أصح الكتب بعد القرآن ، وقد أجمعت الأمة على تلقي كتابيهما بالقبول .

- أ (أيهما أصح : والبخاري أصحها ، وأكثرهما فوائد ،
وذلك لأن أحاديث البخاري أشد اتصالاً وأوثق رجلاً ،

(١) هو عبدالله بن عمر بن الخطاب .

(٢) هو علي بن أبي طالب .

(٣) هو عبدالله بن سمود .

ولأن فيه من الاستنباطات الفقهية والنكت الحكمية
ما ليس في صحيح مسلم .

هذا وكون صحيح البخاري أصح من صحيح مسلم
انما هو باعتبار المجموع والا فقد يوجد بعض الأحاديث
في مسلم أقوى من بعض الأحاديث في البخاري .
وقيل : ان صحيح مسلم أصح ، والصواب هو القول
الأول .

(ب) هل استوعبا الصحيح أو التزاما ؟ لم يستوعب البخاري
ومسلم الصحيح في صحيحيهما ، ولا التزاما . فقد قال
البخاري : « ما أدخلت في كتابي الجامع الا ما صح
وتركت من الصحاح لحال الطول » (١) .

وقال مسلم : « ليس كل شيء عندي صحيح وضعته
هنا ، انما وضعت ما أجمعوا عليه » (٢)

(ح) هل فاتهما شيء كثير أو قليل من الصحيح ؟

١ - قال الحافظ ابن الأخرم : لم يفتهمَا الا القليل ،
وانكر هذا عليه .

٢ - والصحيح أنه فاتهما شيء كثير ، فقد نقل
عن البخاري أنه قال « وما تركت من الصحاح
أكثر » وقال « أحفظ مائة ألف حديث صحيح
ومائتي ألف حديث غير صحيح » (٣)

(١) وفي بعض الروايات « لئلا الطول » والمعنى أنه ترك رواية كثير من
الأحاديث الصحيحة في كتابه خشية أن يطول الكتاب فيل الناس من طوله
(٢) أي ما وجد عنده فيها شرائط الصحيح المجمع عليها .
(٣) علوم الحديث ص ١٦ .

د) كم عدد الأحاديث في كل منهما؟

١ - البخاري : جملة ما فيه سبعة آلاف ومائتان وخمسة وسبعون حديثاً بالمكررة ، وبخذف المكررة أربعة آلاف .

٢ - مسلم : جملة ما فيه اثنا عشر ألفاً بالمكررة ، وبخذف المكررة نحو أربعة آلاف .

هـ) أين نجد بقية الأحاديث الصحيحة التي فاتت البخاري ومسلماً؟

نجدها في الكتب المعتمدة المشهورة كصحيح ابن خزيمة وصحيح ابن حبان ومستدرک الحاكم والسنن الأربعة وسنن الدارقطني والبيهقي وغيرها .

ولا يكفي وجود الحديث في هذه الكتب ، بل لا بد من التنصيص على صحته ، الا في كتاب من شرط الاقتصار على اخراج الصحيح كصحيح ابن خزيمة .

٩ - الكلام على مُسْتَدْرَكِ الحاكم وصحيح ابن خزيمة وصحيح ابن حبان :

١) مستدرک الحاكم : هو كتاب ضخم من كتب الحديث ، ذكر مؤلفه فيه الأحاديث الصحيحة التي على شرط الشيخين أو على شرط أحدهما ، ولم يُعْرَجَها ، كما ذكر الأحاديث الصحيحة عنده وان لم تكن على شرط واحد منهما . مُبْتَرَأً عنها بأنها صحيحة الاسناد ، وربما ذكر بعض الأحاديث التي لم تصح لكنه نبه عليها ، وهو

متساهل في التصحيح ، فينبغي أن يُتَّبَعَ وَيُعَسَّكَمَ على
أحاديثه بما يليق بعالها ، ولقد تتبته الذهبي وحكم على
أكثر أحاديثه بما يليق بعالها ، ولا يزال الكتاب بحاجة
الى تتبع وعناية (١) .

(ب) صحيح ابن جبان : هذا الكتاب ترتيبه مُخْتَرَع ، فليس
مرتباً على الأبواب ولا على المسانيد ولهذا اسماء
« التقاسيم والأنواع » والكشف على الحديث من كتابه
هذا عَبرٌ جَدًّا ، وقد رتبته بعض المتأخرين (٢) على
الأبواب ، ومصنّفه متساهل في الحكم على الحديث بالصحة
لكنه أقل تساهلاً من الحاكم (٣) .

(ح) صحيح ابن خزيمة : هو أعلى مرتبة من صحيح ابن جبان
لشدة تَحَرُّيهِ ، حتى انه يتوقف في التصحيح لأدنى كلام
في الامناد (٤) .

١٠ - المستخرجات على الصعيين :

(ا) موضوع المستخرج :

هو أن يأتي المصنّف الى كتاب من كتب الحديث فيخرج
أحاديثه بأسانيد لنفسه من غير طريق صاحب الكتاب ،
فيجتمع معه في شيخه أو من فوقه .

- (١) يتتبع الآن أخونا المحقق فضيلة الشيخ الدكتور محمود الميرة أحاديث
الكتاب التي لم يحكم عليها الذهبي بشيء ويحكم عليها بما يليق بعالها ،
وله نية في طبع المستدرک بعد هذا الجهد فجزاه الله عن المسلمين خيراً .
- (٢) هو الأمير علاء الدين أبو الحسن علي بن بلبان المتوفى سنة ٧٣٩ هـ وسمى
ترتيبه « الاحسان في تقريب ابن جبان » .
- (٣) تدريب الراوى ج ١ - ص ١٠٩ .
- (٤) المصدر السابق نفسه والصفحة نفسها .

ب) أشهر المستخرجات على الصحيحين :

- ١ - المستخرج لأبي بكر الاسماعيلي على البخاري .
- ٢ - المستخرج لأبي عَوَانة الاسفراييني على مسلم .
- ٣ - المستخرج لأبي نُعَيْم الأصبهاني على كل منهما .

ح) هل التزم أصحاب المستخرجات فيها موافقة الصحيحين في الألفاظ ؟

لم يلتزم مصنّفوا موافقتهما في الألفاظ ، لأنهم إنما يروون الألفاظ التي وصلتهم بن طريق شيوخهم ، لذلك فقد حصل فيها تفاوت قليل في بعض الألفاظ .

وكذلك ما أخرجه المؤلفون القدامى في تصانيفهم المستقلة كالبيهقي والبغوي وشبههما قائلين : « رواه البخاري » أو « رواه مسلم » فقد وقع في بعضه تفاوت في المعنى وفي الألفاظ ، فمرادهم من قولهم « رواه البخاري ومسلم » أنهما رويَا أصله .

د) هل يجوز أن ننقل منها حديثاً ونعزوه اليهما ؟ بناء على ما تقدم فلا يجوز لشخص أن ينقل من المستخرجات أو الكتب المذكورة آنفاً حديثاً ويقول رواه البخاري أو مسلم إلا بأحد أمرين :

- ١ - أن يقابل الحديث بروايتها .
- ٢ - أو يقول صاحب المستخرج أو المصنّف « أخرجاه بلفظه » .

د) فوائد المستخرجات على الصحيحين :

للمستخرجات على الصحيحين فوائد كثيرة تقارب
المشرة ، ذكرها السيوطي في تدريره (١) ، واليك
أهمها :

١ - علو الاسناد : لأن مصنف المستخرج لو روى حديثاً
من طريق البخاري مثلاً لوقع أنزل من الطريق
الذي رواه به في المستخرج .

٢ - الزيادة في قدر الصحيح : لما يقع من الفاظ زائدة
وتتمت في بعض الأحاديث .

٣ - القوة بكثرة الطرق : وفائدتها الترجيح عند
المعارضة .

١١ - ما هو المحكوم بصحته مما رواه الشيخان ؟

مر بنا أن البخاري ومسلماً لم يُدخِلا في صحيحيهما إلا ما صح ،
وأن الأمة تلتقت كتابيهما بالقبول . فما هي الأحاديث المحكوم
بصحتها والتي تلتقتها الأمة بالقبول يا ثري ؟

والجواب هو : أن ما رواه بالاسناد المتصل فهو المحكوم
بصحته ، وأما ما حذف من مبدأ اسناده راو أو أكثر - ويسمى
المُعلَّق (٢) ، وهو في البخاري كثير ، لكنه في تراجم الأبواب
ومقدماتها ، ولا يوجد شيء منه في صلب الأبواب البتة ، أما في
مسلم فليس فيه من ذلك إلا حديث واحد في باب التيمم لم يصله
في موضع آخر - فحكمه كما يلي :

(١) - ١ ص ١١٥ - ١١٦ .

(٢) - سيأتي بحث تفصيلاً فيما بعد .

١ (فما كان منه بصيغة الجزم : كَقَالَ وَأَمَرَ وَذَكَرَ ، فهو حُكْمٌ بصحته عن المضاف اليه .

ب (وما لم يكن فيه جزم : كَيُرْوَى وَيُذَكَّرُ وَيُعَكَّى ، وَرُوِيَ وَذَكَرَ ، فليس فيه حُكْمٌ بصحته عن المضاف اليه ، ومع ذلك فليس فيه حديث وإِ لادخاله في الكتاب المُسَمَّى بالصحيح .

١٢ - مراتب الصحيح :

مر بنا أن بعض العلماء ذكروا أصح الأسانيد عندهم ، فبناء على ذلك وعلى تَمَكُّن باقي شروط الصحة يمكن أن يقال ان للحديث الصحيح مراتب .

١ (فأعلى مراتبه ما كان مروياً باسناد من أصح الأسانيد ، كمالك عن نافع عن ابن عمر .

ب (ودون ذلك رتبة ما كان مروياً من طريق رجال هم أدنى من رجال الاسناد الأول ، كرواية حماد بن سلمة عن ثابت عن أنس .

ح (ودون ذلك رتبة ما كان من رواية من تحققت فيهم أدنى ما يصدق عليهم وصف الثقة ، كرواية سهيل بن أبي صالح عن أبيه عن أبي هريرة .

ويلتحق بهذه التفاصيل تقسيم الحديث الصحيح الى سبع مراتب وهي :

١ - ما اتفق عليه البخاري ومسلم (وهو أعلى المراتب)

٢ - ثم ما انفرد به البخاري .

٣ - ثم ما انفرد به مسلم .

٤ - ثم ما كان على شرطهما ولم يُخَرِّجَاه .

- ۵ - ثم ما كان على شرط البخاري ولم يخرجه .
 ۶ - ثم ما كان على شرط مسلم ولم يخرجه .
 ۷ - ثم ما صح عند غيرهما من الأئمة كابن خزيمة وابن حبان
 مما لم يكن على شرطهما .

۱۳ - شرط الشيخين :

لم يُفصِح الشيخان عن شرط شرطاه أو عيّناه زيادة على الشروط المتفق عليها في الصحيح ، لكن الباحثين من العلماء ظهر لهم من التتبع والاستقراء لأساليبيهما ما ظنه كل منهم أنه شرطهما أو شرط واحد منهما .

وأحسن ما قيل في ذلك أن المراد بشرط الشيخين أو أحدهما أن يكون الحديث مروياً من طريق رجال الكتابين أو أحدهما مع مراعاة الكيفية التي التزمها الشيخان في الرواية عنهم .

۱۴ - معنى قولهم : « متفق عليه » :

إذا قال علماء الحديث عن حديث « متفق عليه » فمرادهم اتفاق الشيخين ، أي اتفاق الشيخين على صحته ، لا اتفاق الأمة .
 إلا أن ابن الصلاح قال : « لكن اتفاق الأمة عليه لازم من ذلك وحاصل معه ، لاتفاق الأمة على تلقي ما اتفقا عليه بالقبول » (۱)

۱۵ - هل يشترط في الصحيح أن يكون عزيزاً ؟ :

الصحيح أنه لا يشترط في الصحيح أن يكون عزيزاً بمعنى أن يكون له اسناد ، لأنه يوجد في الصحيحين وغيرهما أحاديث صحيحة وهي غريبة وزعم بعض العلماء ذلك كأبي علي الجبائي المعتزلي والحاكم ، وقولهم هذا خلاف ما اتفقت عليه الأمة .

(۱) علوم الحديث ص ۲۴ .

الحسن

١ - تعريفه :

١ (لفة : هو صفة مشبهة من « الحسن » بمعنى الجمال .

ب (اصطلاحاً : اختلفت أقوال العلماء في تعريف الحسن نظراً لأنه متوسط بين الصحيح والضعيف ، ولأن بعضهم عرّف أحد قسميه ، وسأذكر بمض تلك التعريفات ثم أختار ما أراه أوفق من غيره .

١ - تعريف الخطّابي : هو ما عُرِفَ مَخْرَجُهُ ، واشتهر رجاله ، وعليه مدار أكثر الحديث وهو الذي يقبله أكثر العلماء ، ويستعمله عامة الفقهاء (١) .

٢ - تعريف الترمذي : كل حديث يُروى لا يكون في أسناده من يُتَّهَمُ بالكذب ، ولا يكون الحديث شاذاً ، ويروى من غير وجه نحو ذلك فهو عندنا حديث حسن (٢) .

٣ - تعريف ابن حجر : قال : « وخبر الأحاد ينقل عدل تام الضبط متصل السند غير معطل ولا شاذ هو

(١) معالم السنن - ١ - ص ١٩
 (٢) جامع الترمذي مع شرحه تحفة الأحوذى - كتاب الملل في آخر جامعه - ص ١٠ - ١٩ .

الصحيح لذاته (١) ، فان خَفَّ الضبط فالحسنُ
لذاته ، (٢) .

قلت : فكانَ الحسن عند ابن حجر هو الصحيح اذا خَفَّ ضبط
راويه ، أي قَلَّ ضبطه ، وهو خير ما عُرِّفَ به الحسنُ ، أما تعريف
الخطابي فعليه انتقادات كثيرة ، وأما الترمذي فقد عَرَّفَ أحد
قسمي الحسن ، وهو الحسن لغيره . والأصل في تعريفه أن يُعَرَّفَ
الحسن لذاته ، لأن الحسن لغيره ضئيف في الأصل ارتقى الى مرتبة
الحسن لانجباره بتعدد طرقه .

٤ - تعريفه المختار : ويمكن أن يُعَرَّفَ الحسنُ بناء على
ما عَرَّفَه به ابن حجر بما يلي : « هو ما اتصل سنده
بنقل العدل الذي خَفَّ ضبطه عن مثله الى منتهاه
من غير شذوذ ولا علة » .

٢ - حكمه :

هو الصحيح في الاحتجاج به ، وان كان دونه في القوة ، لذلك
احتج به جميع الفقهاء ، وعملوا به ، وعلى الاحتجاج به معظم
المحدثين والأصوليين ، الا من شذ من المتشددين . وقد أدرجه
بعض المتساهلين في نوع الصحيح كالحاكم وابن حبان وابن
خزيمة ، مع قولهم بأنه دون الصحيح المبيِّن أولاً (٣)

٣ - مثاله :

ما أخرجه الترمذي قال : « حدثنا قتيبة حدثنا جعفر بن
سليمان الضَّبِّي عن أبي عمران الجَوْنِي عن أبي بكر بن أبي

(١) النخبة مع شرحها له ص ٢٩

(٢) المصدر السابق ص ٣٤ .

(٣) انظر تدریب الراوي ج ١ - ص ١٦٠ .

موسى الأشعري قال : سمعت أبي بعَصْرَةَ العدو يقول : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : ان أبواب الجنة تحت ظلال السيوف . . . الحديث « (١) » فهذا الحديث قال عنه الترمذي : « هذا حديث حسن غريب » .

وكان هذا الحديث حسناً لأن رجال اسناده الأربعة ثقات الاجعفر بن سليمان الضبي فانه حسن الحديث (٢) لذلك نزل الحديث عن مرتبة الصحيح الى الحسن .

٤ - مراتبه :

كما أن للصحيح مراتب يتفاوت بها بعض الصحيح عن بعض ، كذلك فان للحسن مراتب وقد جعلها الذهبي مرتبتين فقال :

١ (فأعلى مراتبه : يهزُّ بن حكيم عن أبيه عن جده ، وعمرو ابن شعيب عن أبيه عن جده ، وابن اسحق عن التيمي ، وأمثال ذلك مما قيل انه صحيح ، وهو من أدنى مراتب الصحيح .

ب (ثم بعد ذلك ما اختلف في تحسينه وتضعيفه : كحديث العارث بن عبدالله ، وعاصم بن ضَمْرَةَ وخجاج بن أرطاة ونحوهم .

٥ - مرتبة قولهم : « حديث صحيح الاسناد » أو « حسن الاسناد » :

١ (قول المحدثين : « هذا حديث صحيح الاسناد » دون قولهم : « هذا حديث صحيح » .

ب (وكذلك قولهم : « هذا حديث حسن الاسناد » دون قولهم : « هذا حديث حسن » . لأنه قد يصح أو يحسن الاسناد

(١) الترمذي - أبواب فضائل الجهاد - ص ٢٠٠ من الترمذي مع شرحه تحفة الأحوذى .

(٢) كما قال الخطيب في تهذيب التهذيب ٩٦/٢ ذلك عن أبي أحمد .

دون المتن لشذوذ أو علة • فكأنَّ المحدث اذا قال : « هذا حديث صحيح » قد تكفل لنا بتوفر شروط الصحة الخمسة في هذا الحديث أما اذا قال : « هذا حديث صحيح الاسناد » فقد تكفل لنا بتوفر شروط ثلاثة من شروط الصحة وهي : اتصال الاسناد ، وعدالة الرواة ، وضبطهم ، أما نفي الشذوذ ونفي العلة عنه فلم يتكفل بهما لأنه لم يتثبت منهما •

لكن لو اقتصر حافظ مُتَمَدِّد على قوله : « هذا حديث صحيح الاسناد » ولم يُذَكِّرْ له علة فالظاهر صحة المتن ، لأن الأصل عدم العلة وعدم الشذوذ •

٦ - معنى قول الترمذي وغيره « حديث حسن صحيح » •

ان ظاهر هذه العبارة مُشْكِل ، لأن الحسن يتقاصر عن درجة الصحيح ، فكيف يُجَمَعُ بينهما مع تفاوت مرتبتهما ؟ ولقد أجاب العلماء عن مقصود الترمذي من هذه العبارة بأجوبة متعددة ، أحسنها ما قاله الحافظ ابن حجر وارتضاه السيوطي وملخصه ما يلي :

أ) ان كان للحديث اسنادان فأكثر فالمعنى « حسن باعتبار اسناد ، صحيح باعتبار اسناد آخر » •

ب) وان كان له اسناد واحد فالمعنى « حسن عند قوم ، صحيح عند قوم آخرين » •

فكأنَّ القائل يشير الى الخلاف بين العلماء في الحكم على هذا الحديث ، أو لم يترجح لديه الحكم بأحدهما •

٧ - تقسيم البَقْوِي احاديث المصاييح (١) :

دَرَجَ الامام البقوي في كتابه « المصاييح » على اصطلاح خاص له ، وهو أنه يرمز الى الأحاديث التي في الصحيحين أو أحدهما بقوله : « صحيح » ، والى الأحاديث التي في السنن الأربعة بقوله « حسن » ، وهو اصطلاح لا يستقيم مع اصطلاح الامام لدى المحدثين ، لأن في السنن الأربعة الصحيح والحسن والضعيف والمنكر ، لذلك نبه ابن الصلاح والنووي على ذلك ، فينبغي على القارئ في كتاب « المصاييح » أن يكون على علم من اصطلاح البقوي الخاص في هذا الكتاب عند قوله عن الأحاديث : « صحيح » أو « حسن » .

٨ - الكتب التي من مَظَنَّات (٢) الحسن :

لم يُفَرِّد العلماء كتباً خاصة بالحدِيث الحسن المجرّد كما أفردوا الصحيح المجرد في كتب مستقلة لكن هناك كتباً يكثر فيها وجود الحدِيث الحسن فمن أشهر هذه الكتب :

١ () جامع الترمذي : المشهور بـ « سنن الترمذي » فهو أصل في معرفة الحسن ، والترمذي هو الذي شهرة في هذا الكتاب وأكثر من ذكره .

لكن ينبغي التنبيه الى أن نُسخَهُ تختلف في قوله « حسن صحيح » ونحوه فعلى طالب الحدِيث العناية باختيار النسخة المحققة والمقابلة على أصول معتمدة .

- (١) اسم الكتاب الكامل « مصاييح السنة » وهو كتاب جمع فيه مؤلفه احاديث منتقاة من الصحيحين والسنن الأربعة وسنن الدارمي ، وهو الذي زاد عليه ومذهبه النطيط التبريزي وسماه « مشكاة المصابيح » .
- (٢) مظنات جمع مظنة بكسر الظاء ، ومظنة الشيء معدنه وموضعه ، فيكون معنى العنوان « الكتب التي هي موضع وجود الحسن » .

(ب) سنن أبي داود : فقد ذكر في رسالته الى أهل مكة : انه يذكر فيه الصحيح وما يشبهه ويقاربه ، وما كان فيه وَهْنٌ شَدِيدٌ بَيِّنَةٌ ، وما لم يذكر فيه شيئاً فهو صالح .
فبناء على ذلك ، اذا وجدنا فيه حديثاً لم يُبَيِّنْ هو ضعفه ، ولم يصححه أحد من الأئمة المعتمدين فهو حسن عند أبي داود .

(ج) سنن الدارقطني : فقد نص الدارقطني على كثير منه في هذا الكتاب .



الصحيح لغيره

١ - تعريفه :

هو الحسن لذاته اذا رُوِيَ من طريق آخر مثله أو أقوى منه .
وسمي صحيحاً لغيره لأن الصحة لم تأت من ذات السند ، وإنما
جاءت من انضمام غيره له .

٢ - مرتبته :

هو أعلى مرتبة من الحسن لذاته ، ودون الصحيح لذاته .

٣ - مثاله :

حديث « محمد بن عمرو عن أبي سلمة عن أبي هريرة أن
رسول الله صلى الله عليه وسلم قال : لولا أن أشق على أمتي لأمرتهم
بالسواك عند كل صلاة » (١)

قال ابن الصلاح : « فمحمد بن عمرو بن علقمة من المشهورين
بالصدق والسياسة ، لكنه لم يكن من أهل الاتقان حتى ضعفه
بعضهم من جهة سوء حفظه ، ووثقة بعضهم لصدقه وجلالته ،
فحديثه من هذه الجهة حسن ، فلما انضم إلى ذلك كونه رُوِيَ من
أوجهٍ آخرَ زال بذلك ما كنا نخشاه عليه من جهة سوء حفظه ،
وانجبر به ذلك النقص اليسير ، فصح هذا الإسناد ، والتحق بدرجة
الصحيح » (٢) .

(١) أخرجه الترمذي في كتاب الطهارة ، وأخرجه الشيخان من طريق أبي
الزناد عن الأصبغ عن أبي هريرة .

(٢) علوم الحديث ص ٣١ - ٣٢

الحسن لغيره

١ - تعريفه :

هو الضعيف اذا تعددت طرقه ، ولم يكن سببُ ضعفه فسقَ الراوي أو كذبَهُ .

يستفاد من هذا التعريف أن الضعيف يرتقي الى درجة الحسن لغيره بأمرين هما :

(أ) أن يُروى من طريق آخر فأكثرُ على أن يكون الطريقُ الآخرُ مثله أو أقوى منه .

(ب) أن يكون سبب ضعف الحديث اما سوء حفظ راويه أو انقطاع في سنده أو جهالة في رجاله .

٢ - مرتبته :

الحسن لغيره أدنى مرتبة من الحسن لذاته .

وينبغي على ذلك أنه لو تعارض الحسن لذاته مع الحسن لغيره قَدِّمَ الحسنُ لذاته .

٣ - حكمه :

هو من المقبول الذي يُعْتَجَّ به .

٤ - مثاله :

• ما رواه الترمذي وحسنه من طريق شعبة عن عاصم بن

عبيد الله عن عبد الله بن عامر بن ربيعة عن أبيه أن امرأة من بني
فَزَارَةَ تزوجت على نَمَلَيْنِ ، فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم :
أرضيت من نفسك ومالكِ بنَمَلَيْنِ ؟ قالت : نعم ، فأجاز »

قال الترمذي : « وفي الباب عن عمر وأبي هريرة وعائشة
وأبي حَذَرِدٍ » (١)

فما صم ضعيف لسوء حفظه ، وقد حسن له الترمذي هذا
الحديث لمجيئه من غير وجه .



(١) الترمذي -

خبر الآحاد المقبول المحتف بالقرائن

١ - توطئة :

وفي ختام أقسام المقبول أبحث المقبول المحتف بالقرائن ،
والمراد بالمحتف بالقرائن أي الذي أحاط واقترن به من الأمور
الزائدة على ما يتطلبه المقبول من الشروط .

وهذه الأمور الزائدة التي تقترن بالخبر المقبول تزيده قوة
وتجمل له ميزة على غيره من الأخبار المقبولة الأخرى الخالية عن
تلك الأمور الزائدة ، وترجحه عليها .

٢ - أنواعه :

الخبر المحتف بالقرائن أنواع ، أشهرها :

١ (ما أخرجه الشيخان في صحيحيهما مما لم يبلغ حد المتواتر ،
فقد احتف به قرائن منها :

١ - جلالتهما في هذا الشأن .

٢ - تقدمهما في تمييز الصحيح على غيرهما .

٣ - تلقى العلماء لكتائبيهما بالمقبول ، وهذا التلقي وحده
أقوى في إفادة العلم من مجرد كثرة الطرق القاصرة عن
التواتر .

ب) المشهور اذا كانت له طرق متباينة سالمة كلها من ضعف الرواة والمطل .

ح) الخبر المسلسل بالأئمة الحفاظ المتقنين حيث لا يكون غريباً :

كالحديث الذي يرويه الامام أحمد عن الامام الشافعي ويرويه الشافعي عن الامام مالك ويشارك الامام أحمد غيره في الرواية عن الامام الشافعي ، ويشارك الامام الشافعي كذلك غيره في الرواية عن الامام مالك .

٣ - حكمه :

هو أرجح من أي خبر مقبول من أخبار الآحاد ، فلو تعارض الخبر المحتف بالقرائن مع غيره من الأخبار المقبولة قدم الخبر المحتف بالقرائن .

المبحث الثاني

تقسيم الخبر المقبول الى معمول به وغير معمول به

ينقسم الخبر المقبول الى قسمين معمول به وغير معمول به ، وينبثق عن ذلك نوعان من أنواع علوم الحديث وهما : « المحكم ومختلف الحديث » و « النسخ والمنسوخ » .

المحكِّم ومختلف الحديث

١ - تعريف المحكِّم :

(أ) لغة : هو اسم مفعول من « أَحَكَمَ » بمعنى أَتَقَنَّ .

(ب) اصطلاحاً : هو الحديث المقبول الذي سَلِمَ من معارضة بمثله .

وأكثر الأحاديث من هذا النوع ، وأما الأحاديث المتعارضة المختلفة فهي قليلة بالنسبة لمجموع الأحاديث .

٢ - تعريف مختلف الحديث :

(أ) لغة : هو اسم فاعل من « الاختلاف » ضد الاتفاق . ومعنى مختلف الحديث أي الأحاديث التي تصلنا ويخالف بعضها بعضاً في المعنى ، أي يتضادان في المعنى .

(ب) اصطلاحاً : هو الحديث المقبول المُعَارَضُ بمثله مع إمكان الجمع بينهما .

أي هو الحديث الصحيح أو الحسن الذي يجيء حديث آخر مثله في المرتبة والقوة ويناقضه في المعنى ظاهراً ، ويمكن لأولى العلم والفهم الثاقب أن يجمعوا بين مدلوليهما بشكل مقبول .

٣ - مثال المختلف :

(أ) حديث « لا عَدْوِي وَلَا بِلِيَّةٍ ^(١) . . . » الذي أخرجه مسلم مع (١) الطيرة : التشاؤم بالطيور .

ب (حديث « فَرَّ مِنَ الْمَجْدُومِ (١) فَرَارَكَ مِنَ الْأَسَدِ » الذي رواه البخاري .

فهذان حديثان صحيحان ، ظاهرهما التعارض ، لأن الأول يَنْفِي الْمَدْوَى ، والثاني يُثْبِتُهَا وقد جمع العلماء بينهما ووفقوا بين معناهما على وجوه متعددة ، أذكر هنا ما اختاره العافظ ابن حجر ، وَمُغَاذُهُ ما يلي :

٤ - كيفية الجمع :

وكيفية الجمع بين هذين الحديثين أن يقال : ان المدوى منفية وغير ثابتة ، بدليل قوله صلى الله عليه وسلم : « لا يمدي شيء شيئاً » (٢) وقوله لمن عارضه بأن البعير الأجرى يكون بين الأبل الصحيحة فيخالطها فتجرب : « فمن أعدى الأول ؟ » (٣) يعني أن الله تعالى ابتداءً ذلك المرض في الثاني كما ابتداءً في الأول . وأما الأمر بالفرار من المجدوم فمن باب سَدِّ الذَّرَائِعِ ، أي لسلا يتفق للشخص الذي يخالط ذلك المجدوم حصول شيء له من ذلك المرض بتقدير الله تعالى ابتداءً لا بالمدوى المنفية ، فيظن أن ذلك كان بسبب مخالطته له ، فيعتقد صحة المدوى ، فيقع في الاثم ، فأمر بتجنب المجدوم دفعا للوقوع في هذا الاعتقاد الذي يسبب الوقوع في الاثم .

٥ - ماذا يجب على من وجد حديثين متعارضين مقبولين ؟

عليه أن يتبع المراحل الآتية :

١ (إذا أمكن الجمع بينهما : تَعَيَّنَ الْجَمْعُ ، ووجب العمل بهما .

- (١) المجدوم : المصاب بالجذام وهو داء تتساقط أعضاء من يصاب به .
 (٢) الترمذي في كتاب القدر - ج ٤ - ص ٤٥٠ وأخرجه أحمد .
 (٣) البخاري - كتاب الطب - ج ١٠ - ص ١٧١ مع فتح الباري . وأخرجه سلم وأبو داود وأحمد .

ب) اذا لم يمكن الجمع بوجه من الوجوه :

۱- فان عُلِمَ أحدهما ناسخاً : قدمناه وعملنا به ، وتركنا المنسوخ .

۲- وان لم يعلم ذلك : رجحنا أحدهما على الآخر بوجه من وجوه الترجيح التي تبلغ خمسين وجهاً أو أكثر ، ثم عملنا بالراجح .

۳- وان لم يترجح أحدهما على الآخر - وهو نادر - توقفنا عن العمل بهما حتى يظهر لنا مرجح .

۶- اهميته ومن يكملُ له :

هذا الفن من أهم علوم الحديث ، اذ يضطر الى معرفته جميع العلماء ، وانما يكمل له ويمهر فيه الأئمة الجامعون بين الحديث والفقه والأصوليون الفواصون على المعاني الدقيقة ، وهؤلاء هم الذين لا يشكل عليهم منه الا النادر .

وتمارض الأدلة قد شغل العلماء ، وفيه ظهرت موهبتهم ودقة فهمهم وحسن اختيارهم . كما زلت فيه أقدام من خاض غماره من بعض المتطفلين على موائد العلماء .

۷- أشهر المصنفات فيه :

أ) اختلاف الحديث : للامام الشافعي ، وهو اول من تكلم وصنف فيه .

ب) تاويل مختلف الحديث : لابن قتيبة . عبدالله بن مسلم .

ح) مشكل الآثار : للطحاوي . أبي جعفر أحمد بن سلامة .

ناسخ الحديث ومنسوخه

١ - تعريف النسخ :

(أ) لفة : له معنيان : الازالة . ومنه نَسَخَتِ الشَّمْسُ الظِّلَّ أَي ازالته ، وَالتَّقَلُّ ، ومنه نَسَخْتُ الكِتَابَ ، اذا نَقَلْتُ ما فِيهِ ، فَكَانَ النَّاسِخُ قد ازال المنسوخ أو نقله الى حكم آخر .
 (ب) اصطلاحاً : رَفَعُ الشَّارِعُ حكماً مِنْهُ متقدماً بحكم مِنْهُ متأخر .

٢ - أهميته وصعوبته وأشهر المبرزين فيه :

معرفة ناسخ الحديث من منسوخه فن مهم صعب فقد قال :
 الزهري : « أعياء الفقهاء وأعجزهم أن يعرفوا ناسخ الحديث من منسوخه » .

وأشهر المبرزين فيه هو الامام الشافعي فقد كانت له فيه اليد الطولى والسابقة الأولى . قال الامام أحمد لابن وارة - وقد قدم من مصر - كَتَبْتَ كُتُبَ الشَّافِعِيِّ ؟ قال : لا ، قال : فَرَطْتَ ما علمنا المُجَمَّلَ من المُفَسَّرِ ، ولا ناسخ الحديث من منسوخه حتى جالسنا الشافعي .

٣ - بِمَ يُعْرَفُ النَّاسِخُ مِنَ الْمَنْسُوخِ ؟

يعرف ناسخ الحديث من منسوخه بأحد هذه الأمور :

أ (بتصريح رسول الله صلى الله عليه وسلم : كحديث بُرَيْدَةَ
في صحيح مسلم « كُنْتُ نَهَيْتُكُمْ عَنْ زِيَارَةِ الْقُبُورِ فَزُورُوهَا
فإنهَا تُذَكِّرُ الْآخِرَةَ » .

ب (بقول صحابي : كقول جابر بن عبد الله رضي الله عنه :
« كَانَ آخِرَ الْأَمْرَيْنِ مِنْ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ
تَرْكُ الْوَضُوءِ مِمَّا مَسَّتِ النَّارُ » أخرجه أصحاب السنن .

ج (بمعرفة التاريخ : كحديث شداد بن أوس « أَفْطَرَ الْحَاجِمِ
وَالْمَحْجُومِ » (١) نسخ « بعديث ابن عباس أن النبي صلى
الله عليه وسلم احتجم وهو مُعْرِمٌ صَائِمٌ » (٢) فقد جاء
في بعض طرق حديث شداد أن ذلك كان زمن الفتح ،
وأن ابن عباس صحبه في حجة الوداع .

د (بدلالة الاجماع : كحديث « مَنْ شَرِبَ الْخَمْرَ فَاجْلِدُوهُ فَإِنْ
عَادَ فِي الرَّابِعَةِ فَاقْتُلُوهُ » (٣)

قال النووي : « دَلَّ الْجَمَاعُ عَلَى نَسْخِهِ »
والاجماع لا يُنْسَخُ ، ولا يُنْسَخُ ، ولكن يدل على ناسخ .

٤ - أشهر المصنفات فيه :

أ (الاعتبار في الناسخ والمنسوخ من الآثار لأبي بكر محمد
ابن موسى العازمي .

ب (الناسخ والمنسوخ للإمام أحمد .

ج (تجريد الأحاديث المنسوخة لابن الجوزي .

(١) رواه أبو داود

(٢) أخرجه مسلم .

(٣) رواه أبو داود والترمذي .

الفصل الثالث

الخبر المردود

- المبحث الأول : الضعيف
- المبحث الثاني : المردود بسبب سقط من الاسناد
- المبحث الثالث : المردود بسبب طعن في الراوى

الخبر المردود وأسباب رده

١ - تعريفه :

هو الذي لم يترجح صدقُ الخبر به •
وذلك بفقد شرط أو أكثر من شروط القبول التي مرت بنا
في بحث الصحيح •

٢ - أقسامه وأسباب رده :

لقد قسم العلماء الخبر المردود الى أقسام كثيرة^(١) ، وأطلقوا
على كثير من تلك الأقسام أسماء خاصة بها ، ومنها ما لم يطلقوا
عليها اسماً خاصاً بها بل سموها باسم عام هو « الضعيف » •
أما أسباب رد الحديث فكثيرة ، لكنها ترجع بالجملة الى أحد
سببين رئيسيين هما :

أ (سقط من الاسناد •

ب (طعن في الراوي •

وتحت كل من هذين السببين أنواع متعددة ، سأتكلم عنها
بأبحاث مستقلة مفصلة ان شاء الله تعالى مبتدئاً ببحث « الضعيف »
الذي يعتبر هو الاسم العام لنوع المردود •

(١) بلغ بها بعضهم نيفاً وأربعين قسماً •

المبْحَثُ الاول

«الضعيف»

١ - تعريفه :

١ (ا) لغة : ضد القوي ، والضعف حسي ومعنوي ، والمراد به هنا الضعف المعنوي .

ب (اصطلاحاً) : هو ما لم يجمع صفة الحسن ، يفقد شرط من شروطه .

قال البيهقي في منظومته :

وكل ما عن رتبة الحسنِ قَصُرَ فهو الضعيف وهو أقسام كَثُرَ

٢ - تفاوته :

ويتفاوت ضعفه بحسب شدة ضعف رواياته وخفته كما يتفاوت الصحيح ، فمنه الضعيف ، ومنه الضعيف جداً ، ومنه الواهي ، ومنه المنكر ، وشر أنواعه الموضوع ^(١) .

٣ - أوهي الأسانيد :

وبناء على ما تقدم في « الصحيح » من ذكر أصح الأسانيد ، فقد ذكر العلماء في بحث « الضعيف » ما يسمى بـ « أوهي » (١) انظر ملوم الحديث - معرفة الموضوع ص ٨٩ .

الأسانيد « وقد ذكر الحاكم النيسابوري^(١) جملة كبيرة من « أوهى الأسانيد » بالنسبة الى بعض الصحابة أو بعض الجهات والبلدان ، واذكر بعض الأمثلة من كتاب الحاكم وغيره :

أ (أوهى الأسانيد بالنسبة لأبي بكر الصديق رضي الله عنه « صدقة بن موسى الدقيقي عن فرقد السبخي عن مرة الطيب عن أبي بكر »^(٢))

ب (أوهى أسانيد الشاميين « محمد بن قيس المصلوب عن عبيد الله بن زحر عن علي بن يزيد عن القاسم عن أبي أمية »^(٣)) .

ج (أوهى أسانيد ابن عباس رضي الله عنه « الشّدّي الصغير محمد بن مروان عن الكلبي عن أبي صالح عن ابن عباس « قال الحافظ ابن حجر : « هذه سلسلة الكذب لا سلسلة الذهب »^(٤) » .

٤ - - مثاله :

ما أخرجه الترمذي من طريق « حكيم الأثرم » عن أبي تميمه الهُجيمي عن أبي هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم قال : « من أتى حائضاً أو امرأة في دبرها أو كاهناً فقد كفر بما أنزل على محمد » ثم قال الترمذي بعد إخراج « لا تعرف هذا الحديث الا من حديث حكيم الأثرم عن أبي تميمه الهُجيمي عن أبي هريرة » ثم قال « وضمف محمد^(٥) هذا الحديث من قبيل إسناده »^(٦)

(١) في معرفة علوم الحديث ص ٧١-٧٢ .

(٢) معرفة علوم الحديث ص ٧١-٧٢ .

(٣) انظر تدريب الراوي ج ١ - ص ١٨١ .

(٤) أي البخاري .

(٥) الترمذي مع شرحه - ج ١ - ص ٤١٩ - ٤٢٠ .

قلت لأن في اسناده حكيمًا الأثرم ، وقد ضعفه العلماء ، فقد قال
عنه الحافظ ابن حجر في تقريب التهذيب « فيه لين » .

٥ - حكم روايته :

يجوز عند أهل الحديث وغيرهم رواية الأحاديث الضعيفة ،
والتساهل في أسانيدنا من غير بيان ضعفها - بخلاف الأحاديث
الموضوعة فإنه لا يجوز روايتها الا مع بيان وضعها - بشرطين :

(أ) أن لا تتعلق بالمقائد ، كصفات الله تعالى .

(ب) أن لا تكون في بيان الأحكام الشرعية مما يتعلق بالحلال
والحرام .

يعنى يجوز روايتها في مثل المواعظ والترغيب والترهيب
والقصص وما أشبه ذلك ، ومن روى عنه التساهل في روايتها
سفيان الثوري وعبدالرحمن بن مهدي وأحمد بن حنبل^(١)

وينبغى التنبيه الى أنك اذا رويتها من غير اسناد فلا تقل فيها :
قال رسول الله صلى الله عليه وسلم كذا ، وانما تقول : روي عن
رسول الله صلى الله عليه وسلم كذا ، أو بلغنا عنه كذا وما أشبه
ذلك لئلا تجزم بنسبة ذلك الحديث للرسول وأنت تعرف ضعفه .

٦ - حكم العمل به :

اختلف العلماء في العمل بالحديث الضعيف ، والذي عليه
جمهور العلماء أنه يستحب العمل به في فضائل الأعمال لكن
بشروط ثلاثة ، أوضحها الحافظ ابن حجر^(٢) وهي :

(١) انظر علوم الحديث ص ٩٣ والكفاية ص ١٢٣-١٢٤ باب التشدد في

أحاديث الأحكام والتجوز في فضائل الأعمال .

(٢) انظر تدريب الراوي ج ١ - ص ٢٩٨-٢٩٩ وفتح المنيث ج ١ - ص ٢٦٨

ا (ان يكون الضعف غير شديد .

ب (ان يندرج الحديث تحت أصل معمول به .

ح (ان لا يمتقد عند العمل به ثبوته ، بل يمتقد الاحتياط .

٧ - أشهر المصنفات التي هي مَظَنَّة الضعيف :

ا (الكتب التي صُنِّفَتْ فِي بَيَانِ الضَعْفَاءِ : ككتاب الضعفاء

لابن حبان ، وكتاب ميزان الاعتدال للذهبي ، فانهم
يذكرون أمثلة للأحاديث التي صارت ضعيفة بسبب
رواية أولئك الضعفاء لها .

ب (الكتب التي صُنِّفَتْ فِي أَنْوَاعٍ مِنَ الضَعِيفِ خَاصَةً : مثل

كتب المراسيل والعلل والمدرج وغيرها ككتاب المراسيل
لأبي داود ، وكتاب العلل للدارقطني .

المَبْحَثُ الثَّانِي

المردود لسبب سقط من الاسناد

١ - المراد بالسَّقْط من الاسناد :

المراد بالسقط من الاسناد انقطاع سلسلة الاسناد بسقوط راو أو أكثر عمداً من بعض الرواة أو عن غير عمد ، من أول السند أو من آخره أو من أثنائه ، سقوطاً ظاهراً أو خفياً .

٢ - أنواع السقط :

يتنوع السقط من الاسناد بحسب ظهوره وخفائه الى نوعين هما :

١ (سَقْطُ ظَاهِرٍ) : وهذا النوع من السقط يشترك في معرفته الأئمة وغيرهم من المشتغلين بعلوم الحديث ، ويعرف هذا السقط من عدم التلاقي بين الراوي وشيخه ، اما لأنه لم يدرك عصره ، أو أدرك عصره لكنه لم يجتمع به (وليست له منه اجازة ولا وجاده) (١) لذلك يحتاج الباحث في الأسانيد الى معرفة تاريخ الرواة لأنه يتضمن

(١) الاجازة : الاذن بالرواية ، وقد يحصل الراوي عليها من شيخ لم يلتق به ، كان يقول الشيخ أحيانا أجزت رواية سمعته في لأهل زمانى .
والوجادة بكسر الواو : أن يجد الراوي كتاباً لشيخ من الشيوخ يعرف خطه ، فيروي ما في ذلك الكتاب من الشيخ . وسيأتي تفصيل بحث الاجازة والوجادة في باب طرق التحمل وصيغ الأداء .

بيان مواليدهم ووفياتهم وأوقات طلبهم وارتحالهم
وغير ذلك .

وقد اصطلح علماء الحديث على تسمية السقط الظاهر
بأربعة أسماء بحسب مكان السقط أو عدد الرواة الذين
أسقطوا وهذه الأسماء هي :

١ - الملقِّق .

٢ - المرسل .

٣ - المعضل .

٤ - المنقطع .

ب (سَقَطَ خَفِي) : وهذا لا يدركه الا الأئمة الحُدَّاق المظلّمون
على طرق الحديث وعلل الأسانيد ، وله تسميتان وهما :

١ - المدلّس .

٢ - المرسل الخفي .

واليك بحث هذه المسميات الستة مفصلة على التوالي .

المُعَلَّقُ

١ - تعريفه :

(أ) لغة : هو اسم مفعول من « علق » الشيء بالشيء أي ناطه وربطه به وجعله معلقاً . وسمي هذا السند معلقاً بسبب اتصاله بالجهة العليا فقط ، وانقطاعه من الجهة الدنيا ، فصار كالشيء المعلق بالسقف ونحوه .

(ب) اصطلاحاً : ما حُذِفَ من مبدأ اسناده راو فأكثر على التوالي .

٢ - من صورته :

(أ) أن يحذف جميع السند ثم يقال مثلاً « قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : كذا »

(ب) - ومنها أن يحذف كل الاسناد الا الصحابي ، أو الا الصحابي والتابعي^(١) .

٣ - مثاله :

ما أخرجه البخاري في مقدمة باب ما يُذكَرُ في الفَخِيذِ : « وقال أبو موسى : غطى النبي صلى الله عليه وسلم ركبتيه حين دخل عثمان »^(٢) .

(١) شرح النخبة ص ٤٢ .

(٢) البخاري - كتاب الصلاة - ١ - ص ٩٠ .

فهذا حديث معلق ، لأن البخاري حذف جميع اسناده الا الصحابي وهو ابو موسى الأشعري .

٤ - حكمه :

الحديث المعلق مردود لأنه فقد شرطاً من شروط القبول وهو اتصال السند وذلك بحذف راو أو أكثر من اسناده مع عدم علمنا بحال ذلك المحذوف .

٥ - حكم المعلقات في الصحيحين :

هذا الحكم - وهو أن المعلق مردود - هو للحديث المعلق مطلقاً ، لكن ان وجد المعلق في كتاب التزمّت صحته - كالصحيحين - فهذا له حكم خاص ، قد مر بنا في بحث الصحيح (١) ، ولا بأس بالتذكير به هنا وهو أنّ :

(ا) ما ذكر بصيغة الجزم : كـ « قال » و « دَكَرَ » و « حَكَى » فهو حكم بصحته عن المضاف اليه .

(ب) وما ذكر بصيغة التمريض : كـ « قِيلَ » و « دُكِرَ » و « حُكِيَ » فليس فيه حكم بصحته عن المضاف اليه . بل فيه الصحيح والحسن والضعيف ، لكن ليس فيه حديث واه لوجوده في الكتاب المسمى بالصحيح . وطريق مخرقة الصحيح من غيره هو البحث عن اسناد هذا الحديث والحكم عليه بما يليق به (٢) .

(١) في الفقرة ١١/ وهي « ما هو المحكوم بصحته بما رواه الشيخان ؟ »
 (٢) قد بحث العلماء في المعلقات التي في صحيح البخاري ، وذكروا أسانيدهما المتصلة ، وأحسن من جمع ذلك من العافظ ابن حجر في كتاب سماه « تفتيح التعليق » .

المُرْسَلُ

١ - تعريفه :

(أ) لفته : هو اسم مفعول من « أرسل » بمعنى « اطلق » فكان المرسل أطلق الاسناد ولم يقيده براو معروف .

(ب) اصطلاحاً : هو ما سقط من آخر اسناده مَنْ يَمُدُّ التابمي (١) .

٢ - صورته :

وصورته أن يقول التابمي - سواء كان صغيراً أو كبيراً - قال رسول الله صلى الله عليه وسلم كذا ، أو فعل كذا أو قِيلَ بحضرته كذا ، وهذه صورة المرسل عند المحدثين .

٣ - مثاله :

ما أخرجه مسلم في صحيحه في كتاب البيوع قال : « حدثني محمد بن رافع ثنا حَجَّيْن ثنا الليث عن عُقَيْل عن ابن شهاب عن سعيد بن المسيب أن رسول الله صلى الله عليه وسلم نهى عن المُرَابَّة » (٢)

فسعيد بن المسيب تابمي كبير، روى هذا الحديث عن النبي

(١) نزهة النظر ص ٤٣ . والتابمي : هو من لقي الصحابي مسلماً ومات على الإسلام .

(٢) مسلم - كتاب البيوع .

صلى الله عليه وسلم بدون أن يذكر الواسطة بينه وبين النبي صلى الله عليه وسلم ، فقد أسقط من اسناد هذا الحديث آخره وهو مَنْ بَمَدِّ التَّابِعِي ، وأقل هذا السقط أن يكون قد سقط الصحابي ، ويحتمل أن يكون قد سقط معه غيره كتابي مثلاً .

٤ - المرسل عند الفقهاء والأصوليين :

ما ذكرته من صورة المرسل هو المرسل عند المحدثين ، أما المرسل عند الفقهاء والأصوليين فأعم من ذلك ، فمندهم أن كل منقطع مرسل على أي وجه كان انقطاعه ، وهذا مذهب الخطيب أيضاً .

٥ - حكمه :

المرسل في الأصل ضعيف مردود ، لفقده شرطاً من شروط المقبول وهو اتصال السند ، وللجهل بحال الراوي المحذوف ، لاحتمال أن يكون المحذوف غير صحابي ، وفي هذه الحال يحتمل أن يكون ضعيفاً .

لكن العلماء من المحدثين وغيرهم اختلفوا في حكم المرسل والاحتجاج به ، لأن هذا النوع من الانقطاع يختلف عن أي انقطاع آخر في السند ، لأن الساقط منه غالباً ما يكون صحابياً ، والصحابة كلهم عدول ، لا تضر عدم معرفتهم .

ومجمل أقوال العلماء في المرسل ثلاثة أقوال هي :

١ (ضعيف مردود : عند جمهور المحدثين وكثير من أصحاب الأصول والفقهاء . وحجة هؤلاء هو الجهل بحال الراوي المحذوف ، لاحتمال أن يكون غير صحابي .

(ب) صحيح يُحتج به : عند الأئمة الثلاثة - أبو حنيفة ومالك وأحمد في المشهور عنه - وطائفة من العلماء بشرط أن يكون المرسل ثقة ولا يرسل الا عن ثقة - وحجتهم أن التابعي الثقة لا يستحل أن يقول : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم الا اذا سمعه من ثقة .

(ح) قبوله بشروط : أي يُصِحُّ بشروط ، وهذا عند الشافعي وبعض أهل العلم .

وهذه الشروط أربعة ، ثلاثة في الراوي المرسل ، وواحد في الحديث المرسل ، واليك هذه الشروط .

- ١ - أن يكون المرسل من كبار التابعين .
- ٢ - واذا سَمِيَ من أرسل عنه سَمِيَ ثقة .
- ٣ - واذا شاركه الحفاظ المأمونون لم يخالفوه .
- ٤ - وأن يتضمن الى هذه الشروط الثلاثة واحد مما يلي :

(أ) أن يُروى الحديث من وجه آخر مُسنداً .

(ب) أو يُروى من وجه آخر مرسلًا أرسله من أخذ العلم عن غير رجال المرسل الأول .

(ح) أو يُوافق قول صحابي .

(د) أو يفتي بمقتضاه أكثر أهل الملم .^(١)

فاذا تحققت هذه الشروط تبين صحة مخرج المرسل وما عَضَدَهُ ، وأنهما صحيحان لو عارضهما صحيح من طريق

(١) انظر الرسالة للشافعي ص ٤٦١ .

واحد رجعتاهما عليه بتمدد الطرق اذا تعذر الجمع بينهما •

٦ - مرسل الصحابي :

هو ما اخبر به الصحابي عن قول الرسول صلى الله عليه وسلم او فعله ، ولم يسمعه او يشاهده ، اما لصغر سنه او تأخر اسلامه او غيابه ، ومن هذا النوع احاديث كثيرة لصفار الصحابة كابن عباس وابن الزبير وغيرهما •

٧ - حكم مرسل الصحابي :

الصحيح المشهور الذي قطع به الجمهور انه صحيح محتج به ، لأن رواية الصحابة عن التابعين نادرة ، واذا رووا عنهم يبينوها ، فاذا لم يبينوا ، وقالوا : قال رسول الله ، فالأصل أنهم سمعوها من صحابي آخر ، وحذف الصحابي لا يضر ، كما تقدم •

وقيل ان مرسل الصحابي كمرسل غيره في الحكم ، وهذا القول ضعيف مردود •

٨ - أشهر المصنفات فيه :

(أ) المراسيل لأبي داود •

(ب) المراسيل لابن أبي حاتم •

(ج) جامع التحصيل لأحكام المراسيل للملائي^(١)

(١) الرسالة المستطرفة ص ٨٥-٨٦ • والملائي هو العافظ المحقق صلاح الدين أبو سعيد خليل بن كيكلي الملائي ولد بدمشق سنة ٦٩٤هـ وتوفى في القدس سنة ٧٦١هـ •

المُعْضَلُ

١ - تعريفه :

(أ) لفظة : اسم مفعول من « أعضله » بمعنى أعياه .

(ب) اصطلاحاً : ما سقط من اسناده اثنان فأكثر على التوالي

٢ - مثاله :

« ما رواه الحاكم في « معرفة علوم الحديث » بسنده الى القعنبى عن مالك أنه بلغه أن أبا هريرة قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : للمملوك طعامه وكسوته بالمعروف ، ولا يكلف من العمل الا ما يطيق . قال الحاكم : هذا معضل عن مالك أعضله هكذا في الموطأ ،^(١)

فهذا الحديث معضل لأنه سقط منه اثنان متواليان بين مالك وأبي هريرة وقد عرفنا أنه سقط منه اثنان متواليان من رواية الحديث خارج الموطأ هكذا « . . . عن مالك عن محمد بن عجلان عن أبيه عن أبي هريرة »^(٢)

٣ - حكمه :

المعضل حديث ضعيف ، وهو أسوأ حالا من المرسل

(١) معرفة علوم الحديث ص ٤٦ .

(٢) المصدر السابق ص ٤٧ .

والمنقطع^(۱) ، لكثرة المحذوفين من الاسناد ، وهذا الحكم على
المضل بالاتفاق بين العلماء .

۴ - اجتماعه مع بعض صور المعلق :

ان بين المضل وبين المعلق عموماً وخصوصاً من وجه .

ا (فيجتمع المضل مع المعلق في صورة واحدة وهي : اذا
حذف من مبدأ اسناده راويان متواليان . فهو معضل
ومعلق في آن واحد .

ب (ويفارقه في صورتين :

۱ - اذا حذف من وسط الاسناد راويان متواليان ، فهو
معضل وليس بمعلق .

۲ - اذا حذف من مبدأ الاسناد راو فقط فهو معلق وليس
بمعضل .

۵ - من مظان المعضل :

قال السيوطي^(۲) : من مظان المعضل والمنقطع والمرسل :

ا (كتاب السنن لسعيد بن منصور .

ب (مؤلفات ابن أبي الدنيا .

(۱) انظر الكفاية ص ۲۱ والتدريب ج ۱ - ص ۲۹۵ .
(۲) تدريب الراوي ج ۱ - ص ۲۱۴ .

الْمُنْقَطِعُ

١ - تعريفه :

- (أ) لغة : هو اسم فاعل من « الانقطاع » ضد الاتصال .
(ب) اصطلاحاً : ما لم يتصل اسناده ، على أي وجه كان انقطاعه .

٢ - شرح التعريف :

يعني أن كل اسناد انقطع من أي مكان كان ، سواء كان الانقطاع من أول الاسناد أو من آخره أو من وسطه ، فيدخل فيه - على هذا - المرسل والملق والمفضل ، لكن علماء المصطلح المتأخرين خصوا المنقطع بما لم تنطبق عليه صورة المرسل أو الملق أو المفضل ، وكذلك كان استعمال المتقدمين في الغالب . ولذلك قال النووي : « وأكثر ما يستعمل في رواية من دون التابمي عن الصحابي كمالك عن ابن عمر » (١)

٣ - المنقطع عند المتأخرين من أهل الحديث :

هو ما لم يتصل اسناده مما لا يشمل اسم المرسل أو الملق أو المفضل . فكان المنقطع اسم عام لكل انقطاع في السند ما عدا صوراً ثلاثاً من صور الانقطاع وهي : حذف أول الاسناد ، أو

(١) التريب مع التدريب - ١ - ص ٢٠٨ .

حذف آخره ، أو حذف اثنين متواليين من أي مكان كان وهذا هو الذي مشى عليه الحافظ ابن حجر في النخبة وشرحها . (١)

ثم انه قد يكون الانقطاع في مكان واحد من الاسناد ، وقد يكون في اكثر من مكان واحد ، كان يكون الانقطاع في مكانين أو ثلاثة مثلاً .

٤ - مثاله :

« ما رواه عبدالرزاق عن الثوري عن أبي اسحق عن زيد بن يُثيَع عن حذيفة مرفوعاً : ان وَلِيَتَمُوها أبا بكر فقوي أمين » (٢)
فقد سقط من هذا الاسناد رجل من وسطه وهو « شريك » سقط من بين الثوري وأبي اسحق ، اذ أن الثوري لم يسمع الحديث من أبي اسحق مباشرة وانما سمعه من شريك ، وشريك سمعه من أبي اسحق .

فهذا الانقطاع لا ينطبق عليه اسم المرسل ولا الملق ولا المضل فهو منقطع .

٥ - حكمه :

المنقطع ضعيف بالاتفاق بين العلماء ، وذلك للجهل بحال الراوي المحذوف .

(١) النخبة وشرحها له ص ٤٤ .

(٢) أخرجه الماكن في معرفة علوم الحديث ص ٣٦ ، وأخرجه احمد والبخاري والطبراني في الأوسط بمناه . انظر مجمع الزوائد ج ٥ - ص ١٧٦ .

المُدَّلَس

١ - تعريف التدليس :

(أ) لفة : المدلس اسم مفعول من « التدليس » والتدليس في اللغة كتمان عيب السلعة عن المشتري ، وأصل التدليس مشتق من « الدَّلَس » وهو الظلمة أو اختلاط الظلام كما في القاموس^(١) ؛ فكأن المدلس لتفطيته على الواقف على الحديث أَظْلَمَ أَمْرُهُ ، فصار الحديث مدلساً .

(ب) اصطلاحاً : إخفاء عيب في الاسناد ، وتحسين لظاهره .

٢ - أقسام التدليس :

للتدليس قسمان رئيسيان هما : تدليس الاسناد ، وتدليس الشيوخ .

٣ - تدليس الاسناد :

لقد عرف علماء الحديث هذا النوع من التدليس بتعريفات مختلفة ، وسأختار أصحها وأدقها - في نظري - وهو تعريف الامامين أبي أحمد بن عمرو البزار وأبي الحسن بن القطان وهذا التعريف هو :

(أ) تعريفه : أن يَرَوَى الراوي عن من قد سمع منه ما لم يسمع

(١) القاموس - ٢ - ص ٢٢٤ .

منه من غير أن يذكر أنه سمعه منه (١)

(ب) شرح التعريف : ومعنى هذا التعريف أن تدليس الاسناد أن يروي الراوي عن شيخ قد سَمِعَ منه بعض الأحاديث، لكن هذا الحديث الذي دلّسه لم يسمعه منه وإنما سمعه من شيخ آخر عنه فيُسْقَطُ ذلك الشيخ، ويرويه عنه بلفظ محتمل للسمع وغيره، كـ « قال » أو « عن » ليوهم غيره أنه سمعه منه لكن لا يصرح بأنه سمع منه هذا الحديث فلا يقول : « سمعت » أو « حدثني » حتى لا يصير كذاباً بذلك ، ثم قد يكون الذي أسقطه واحداً أو أكثر .

(ج) الفرق بينه وبين الارسال الخفي : قال أبو الحسن بن القطان بعد ذكره للتعريف السابق : « والفرق بينه وبين الارسال هو : أن الارسال روايته عن من لم يسمع منه » وايضاح ذلك أن كلا من المدلس والمرسل ارسالاً خفياً يروي عن شيخ شيئاً لم يسمعه منه ، بلفظ يحتمل السماع وغيره ، لكن المدلس قد سمع من ذلك الشيخ أحاديث غير التي دلّسها ، على حين أن المرسل ارسالاً خفياً لم يسمع من ذلك الشيخ أبداً ، لا الأحاديث التي أرسلها ولا غيرها ، لكنه عاصره أو لقيه .

(د) مثاله : ما أخرجه الحاكم (٢) ، بسنده الى علي بن خشرم قال : « قال لنا ابن عيينة : عن الزهري ، ف قيل له : سمعته من الزهري ؟ فقال : لا ، ولا ممن سمعه من الزهري . حدثني عبدالرزاق عن مَعْمَر عن الزهري »

(١) شرح الفية المراقي له ج ١ - ص ١٨٠ .

(٢) في معرفة علوم الحديث ص ١٣٠ .

ففي هذا المثال أسقط ابنُ عَيِّنَةَ اثْنين بينه وبين
الزهري .

٤ - تدليس التَّسْوِيَةِ :

هذا النوع من التدليس هو في الحقيقة نوع من أنواع تدليس
الاسناد .

(أ) تعريفه : هو رواية الراوي عن شيخه ثم اسقاط راو
ضعيف بين ثقتين لَقِيَ أحدهما الآخر . وصورة ذلك أن
يروى الراوي حديثاً عن شيخ ثقة ، وذلك الثقة يرويه
عن ضعيف عن ثقة ، ويكون الثقتان قد لقي أحدهما
الأخر ، فيأتي المدلس الذي سمع الحديث من الثقة
الأول ، فيُسْقِط الضعيف الذي في السند ، ويجعل
الاسناد عن شيخه الثقة عن الثقة الثاني بلفظٍ محتمل ،
فيسوي الاسناد كله ثقات .

وهذا النوع من التدليس شر أنواع التدليس ، لأن
الثقة الأول قد لا يكون معروفاً بالتدليس ، ويجده
الواقف على السند كذلك بعد التسوية قد رواه عن ثقة
آخر فيحكم له بالصحة . وفيه غرور شديد .

(ب) أشهر من كان يفعله :

١ - بَقِيَّةُ بن الوليد . قال أبو مُسْهَر : « أحاديث بَقِيَّةٍ ليست

نَقِيَّةً فَكُنْ منها على نَقِيَّةٍ . (١)

٢ - الوليد بن مسلم .

(ح) مثاله : ما رواه ابن أبي حاتم في الملل قال : « سمعت

أبي - وذكر الحديث الذي رواه اسحق بن راهويه عن

(١) ميزان الاعتدال - ١ - ص ٢٢٢ .

بقية حدثني أبو وهب الأسدي عن نافع عن ابن عمر حديث لا تحمدوا اسلام المرء حتى تعرفوا عقدة رأيه - قال ابي : هذا الحديث له امر قل من يفهمه ، روى هذا الحديث عبيد الله بن عمرو عن اسحاق بن ابي قروة عن

ثقة
ضعيف

نافع عن ابن عمر عن النبي صلى الله عليه وسلم . وعبيد الله ثقة

ابن عمرو ، كنيته أبو وهب ، وهو أسدي ، فكناه بقية ونسبه الى بني أسد كي لا يظن له ، حتى اذا ترك اسحق بن ابي قروة لا يهتدى له . (1)

٥ - تدليس الشيوخ :

(أ) تعريفه : هو أن يروي الراوي عن شيخ حديثاً سمعه منه ، فيسببه أو يكتنيه أو ينسبه أو يصفه بما لا يعرف به كي لا يعرف (2) .

(ب) مثاله : قول ابي بكر بن مجاهد أحد أئمة القراء : « حدثنا عبدالله بن ابي عبدالله ، يريد به ابا بكر بن ابي داود السجستاني » .

٦ - حكم التدليس :

(أ) أما تدليس الاسناد : فمكروه جداً ذمه أكثر العلماء ، وكان شعبة من أشدهم ذماً له فقال فيه أقوالاً منها : « التدليس أخو الكذب » .

(1) شرح الألفية للمراقي ج ١ - ص ١٩٠ والتدريب ج ١ - ص ٢٢٥ .
(2) علوم الحديث ص ٦٦ .

(ب) وأما تدليس التسوية : فهو أشد كراهة منه ، حتى قال العراقي : « انه قاذح فيمن تعمد فعله » .

(ح) وأما تدليس الشيوخ : فكراهته أخف من تدليس الاسناد لأن المدليس لم يُسقط أحداً ، وإنما الكراهة بسبب تضييع الروي عنه ، وتوعير طريق معرفته على السامع وتختلف الحال في كراهته بحسب الفرض الحامل عليه .

٧ - الأغراض الحاملة على التدليس :

- ١ (الأغراض الحاملة على تدليس الشيوخ أربعة وهي :
 - ١ - ضعف الشيخ أو كونه غير ثقة .
 - ٢ - تأخر وفاته بحيث شاركه في السماع منه جماعة دونه .
 - ٣ - صغر سنه بحيث يكون أصغر من الراوي عنه .
 - ٤ - كثرة الرواية عنه ، فلا يحب الاكثار من ذكر اسمه على صورة واحدة .

(ب) الأغراض الحاملة على تدليس الاسناد خمسة وهي :

- ١ - توهيم علو الاسناد .
- ٢ - فوات شيء من الحديث عن شيخ سمع منه الكثير .
- ٣ - ٤ - ٥ - الأغراض الثلاثة الأولى المذكورة في تدليس الشيوخ .

٨ - أسباب ذم المدليس : ثلاثة وهي :

- ١ (ايهامه السماع ممن لم يسمع منه .
 - ب (عدوله عن الكشف الى الاحتمال .
 - ح (علمه بأنه لو ذكر الذي دلّس عنه لم يكن مرضياً ^(١))
- (١) راجع الكفاية ص ٣٥٨ .

٩ - حكم رواية المدلس :

اختلف العلماء في قبول رواية المدلس على أقوال أشهرها قولان .

أ (رد رواية المدلس مطلقاً وان بين السماع ، لأن التدليس نفسه جرح - (وهذا غير معتمد)

ب (التفصيل : (وهو الصحيح) .

١ - ان صرح بالسماع قبلت روايته ، أي ان قال « سمعت » أو نحوها قبل حديثه .

٢ - وان لم يصرح بالسماع لم تقبل روايته ، أي ان قال « عن » ونحوها لم يقبل (١) حديثه .

١٠ - بمَ يعرف التدليس ؟

يعرف التدليس بأحد أمرين :

أ (اخبار المدلس نفسه اذا سئل مثلاً ، كما جرى لابن عيينة .
ب (نص امام من أئمة هذا الشأن بناء على معرفته ذلك من البحث والتتبع .

١١ - أشهر المصنفات في التدليس والمدلسين :

هناك مصنفات في التدليس والمدلسين كثيرة أشهرها :

أ (ثلاثة مصنفات للخطيب البغدادي ، واحد في أسماء المدلسين ، واسمه « التبيين لأسماء المدلسين » (٢) والآخران أفرد كلا منهما لبيان نوع من أنواع التدليس (٣) .
ب (التبيين لأسماء المدلسين : لبرهان الدين بن الحلبي (وقد

(١) علوم الحديث ص ٦٧-٦٨ .

(٢) الكفاية ص ٣٦١ .

(٣) الكفاية ص ٣٥٧ .

طبعت هذه الرسالة) .
 ح) تعريف أهل التقديس بمراتب الموصوفين بالتدليس
 للحافظ ابن حجر (وقد طبعت أيضاً) .

المرسل الخفي

١ - تعريفه :

أ) لغة : المرسل لغة اسم مفعول من الارسال بمعنى الاطلاق،
 كان المرسل أطلق الاسناد ولم يصله والخفي ضد الجلي،
 لأن هذا النوع من الارسال غير ظاهر فلا يدرك
 الا بالبحث -

ب) اصطلاحاً : أن يروي عن لقيه أو عاصره ما لم يسمع
 منه بلفظ يحتمل السماع وغيره كـ « قال » -

٢ - مثاله :

« ما رواه ابن ماجه من طريق عمر بن عبد العزيز عن عُقْبَةَ
 ابن عامر مرفوعاً : رحم الله حارس الحرس^(١)، فان عمر لم يلق عُقْبَةَ
 كما قال المزي في الأطراف -

٣ - بِمَ يُعْرَفُ ؟

يعرف الارسال الخفي بأحد أمور ثلاثة وهي :

أ) نص بعض الأئمة على أن هذا الراوي لم يلق من حدث
 عنه أو لم يسمع منه مطلقاً -

(١) ابن ماجه - كتاب الجهاد - ج ٢ ص ٩٢٥ رقم الحديث / ٢٧٦٩

ب) اخباره عن نفسه بأنه لم يلق من حدث عنه او لم يسمع منه شيئاً .

ح) مجيء الحديث من وجه آخر فيه زيادة شخص بين هذا الراوي وبين من روى عنه . وهذا الأمر الثالث فيه خلاف للعلماء ، لأنه قد يكون من نوع « المزيد في متصل الأسانيد » .

٤ - حكمه :

هو ضعيف ، لأنه من نوع المنقطع ، فاذا ظهر انقطاعه فحكمه حكم المنقطع .

٥ - أشهر المصنفات فيه :

- كتاب التفصيل لمبهم المراسيل للخطيب البغدادي .

المَعْنَى وَالْمَوْثَنُ

١ - تمهيد :

لقد انتهت أنواع الردود الستة التي سبب ردها سَقَطَ من الاسناد ، لكن لما كان المعنعن والمؤنن مختلفاً فيهما ، هل هما من نوع المنقطع أو المتصل، لذا رأيت إلحاقهما بأنواع الردود بسبب سقط من الاسناد .

٢ - تعريف المعنعن :

١) لفة : المعنعن اسم مفعول من «عَنَّ» بمعنى قال «عَنْ، عَنِ» .

ب (اصطلاحاً : قول الراوي : فلان عن فلان .

۳ - مثاله :

ما رواه ابن ماجه قال : « حدثنا عثمان بن أبي شيبة ثنا معاوية بن هشام ثنا سفيان عن أسامة بن زيد عن عثمان بن عروة عن عروة عن عائشة . قالت : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : ان الله وملائكته يصلون على ميامين الصوف ، (۱) »

۴ - هل هو من المتصل أو المنقطع ؟ :

اختلف العلماء فيه على قولين :

أ (قيل انه منقطع حتى يتبين اتصاله .

ب (والصحيح الذي عليه العمل ، وقاله الجماهير من أصحاب الحديث والفقهاء والأصول أنه متصل بشروط ، اتفقوا على شرطين منها ، واختلفوا في اشتراط ما عداهما ، أما الشرطان اللذان اتفقوا على أنه لا بد منهما - ومذهب مسلم الاكتفاء بهما - فهما :

۱ - أن لا يكون المنع مديساً .

۲ - أن يمكن لقاء بعضهم بعضاً . أي لقاء المنع بمن عنن عنه .

وأما الشروط التي اختلفوا في اشتراطها زيادة على الشرطين السابقين فهي :

۱ - ثبوت اللقاء : وهو قول البخاري وابن المديني والمحققين .

۲ - طول الصحبة : وهو قول أبي المظفر السماني .

۳ - معرفته بالرواية عنه : وهو قول أبي عمرو الداني .

(۱) ابن ماجه - كتاب اقامة الصلاة والسنة فيها - ۱ - ص ۲۲۱ رقم الحديث / ۱۰۰۵ /

٥ - تعريف المؤنن :

- ١ (لفة : اسم مفعول من « أُنِّنَ » بمعنى قال « أَنْ ، أَنْ »
ب (اصطلاحاً : هو قول الراوي : حدثنا فلان أَنَّ فلانا قال . .

٦ - حكم المؤنن :

- ١ (قال أحمد وجماعة هو منقطع حتى يتبين اتصاله .
ب (وقال الجمهور : « أَنْ » كـ « عَن » ومطلقه محمول على السماع بالشرط المتقدمة .

المبَحْثُ الثَّالِثُ

المردود بسبب طعن في الراوي

١ - المراد بالطعن في الراوي :

المراد بالطعن في الراوي جرحه باللسان ، والتكلم فيه من ناحية عدالته ودينه ومن ناحية ضبطه وحفظه وتيقظه .

٢ - أسباب الطعن في الراوي :

أسباب الطعن في الراوي عشرة أشياء ، خمسة منها تتعلق بالعدالة ، وخمسة تتعلق بالضبط .

١ (أما التي تتعلق بالطعن في العدالة فهي :

- ١ - الكذب .
- ٢ - التهمة بالكذب .
- ٣ - الفسق .
- ٤ - البدعة .

٥ - الجهالة .

(ب) أما التي تتعلق بالظمن في الضبط فهي :

- ١ - فحش الغلط .
- ٢ - سوء الحفظ .
- ٣ - الغفلة .
- ٤ - كثرة الأوهام .
- ٥ - مخالفة الثقات .

وسأذكر أنواع الحديث المردود بسبب من هذه الأسباب على التوالي مبتدئاً بالسبب الأشد طعناً .

المَوْضُوعُ

إذا كان سبب الظمن في الراوي هو الكذب على رسول الله صلى الله عليه وسلم فحديثه يسمى الموضوع .

١ - تعريفه :

(أ) لغة : هو اسم مفعول من « وضع الشيء » أي « حطّه » سمي بذلك لانحطاط رتبته .

(ب) اصطلاحاً : هو الكذب المختلق المصنوع المنسوب الى رسول الله صلى الله عليه وسلم .

٢ - رتبته :

هو شر الأحاديث الضعيفة وأقبحها . وبمض الملءاء يعتبره قسماً مستقلاً وليس نوعاً من أنواع الأحاديث الضعيفة .

۲- حکم روایتہ :

اجمع العلماء على انه لا تحل روايته لأحد عليم حاله في اي معنى كان الا مع بيان وضعه ، لحديث مسلم : « من حدث عني بحديث يُرى انه كذبٌ فهو أحد الكاذبين » (۱)

۴- طرق الموضوعين في صياغة الحديث :

(ا) اما ان ينشئ الموضوع الكلام من عنده ثم يضع له اسناداً ويرويہ .

(ب) واما ان يأخذ كلاماً لبعض الحكماء أو غيرهم ويضع له اسناداً .

۵- كيف يُعرف الحديث الموضوع ؟

يعرف بأمور منها :

(ا) اقرار الواضع بالوضع : كاقرار أبي عصمة نوح بن أبي مريم بأنه وضع حديث فضائل سور القرآن سورة سورة عن ابن عباس .

(ب) أو ما يتنزل منزلة اقراره : كان يحدث عن شيخ فيسأل عن مولده فيذكر تاريخاً تكون وفاة ذلك الشيخ قبل مولده هو ، ولا يعرف ذلك الحديث الا عنده .

(ح) أو قرينة في الراوي : مثل أن يكون الراوي رافضياً ، والحديث في فضائل أهل البيت .

(د) أو قرينة في المروي : مثل كون الحديث ركيك اللفظ ، أو مخالفاً للحس أو صريح القرآن .

۶- دواعي الوضع وأصناف الموضوعين :

(ا) التقرب الى الله تعالى : بوضع أحاديث ترغب الناس في

(۱) مقدمة مسلم بشرح النووي - ۱ - ص ۶۲ .

الخيرات ، وأحاديث تخوفهم من فعل المنكرات ، وهؤلاء
الوضاعون قوم ينتسبون الى الزهد والصلاح ، وهم شر
الوضاعين لأن الناس قَبِلَتْ موضوعاتهم ثقة بهم .

ومن هؤلاء مَيْسِرَةَ بن عبد رَبِّه ، فقد روى ابن حبان
في الضعفاء عن ابن مهدي قال : قلت لميسرة بن عبد ربه :
من أين جئت بهذه الأحاديث ، من قرأ كذا فله كذا ؟
قال : وضعتها أُرْغَبُ الناس « (١) »

(ب) الانتصار للمذهب : لا سيما مذاهب الفرق السياسية
بعد ظهور الفتنة وظهور الفرق السياسية كالخوارج
والشيعة ، فقد وضعت لكل فرقة من الأحاديث ما يؤيد
مذهبها ، كحديث « علي خير البشر ، من شك فيه كفر »

(ح) الظمن في الاسلام : وهؤلاء قوم من الزنادقة لم يستطيعوا
أن يكيدوا للاسلام جهاراً ، فعمدوا الى هذا الطريق
الخبث ، فوضعوا جملة من الأحاديث بقصد تشويه
الاسلام والظمن فيه . ومن هؤلاء محمد بن سعيد الشامي
المصلوب في الزندقه ، فقد روى عن حميد عن أنس
مرفوعاً « أنا خاتم النبيين لا نبي بعدي الا أن يشاء
الله (٢) » ولقد بين جهاذة الحديث أمر هذه الأحاديث
ولله الحمد والمنة .

(د) التزلف الى الحكام : أي تقرب بعض ضعفاء الايمان الى
بعض الحكام بوضع أحاديث تناسب ما عليه الحكام من
الانحراف ، مثل قصة غياث بن ابراهيم النخعي الكوفي

(١) تدريب الراوي ج ١ - ص ٢٨٣ .
(٢) المصدر السابق ج ١ - ص ٢٨٤ .

مع أمير المؤمنين المهدي حين دخل عليه وهو يلعب بالعمام ، فساق بسنده على التَوِّ الى النبي صلى الله عليه وسلم انه قال : « لَسَبَقَ الا في نَضَلٍ او حُفِّ او حافرٍ او جَنَاحٍ » فزاد كلمة « او جَنَاحٍ » لأجل المهدي ، فعرف المهدي ذلك ، فأمر بذيح العَمَامِ ، وقال : انا حملته على ذلك .

(هـ) التكسب وطلب الرزق : كبعض القُصَّاص الذين يتكسبون بالتحدث الى الناس ، فيوردون بعض القصص المسلية والمجبية حتى يستمع اليهم الناس ويمطوهم ، كأبي سعيد المدائني .

(ز) قصد الشهرة : وذلك بإيراد الأحاديث الغريبة التي لا توجد عند أحد من شيوخ الحديث ، فيقبلون سند الحديث لِيُسْتَفْرَبَ ، فَيُرْغَبَ في سماعه منهم ، كابن أبي دحية وحماد النِصْبِي . (١)

٧١ - مذاهب الكرامية في وضع الحديث :

زعمت فرقة من المبتدعة سُمُّوا بالكرامية جواز وضع الأحاديث في باب الترغيب والترهيب فقط ، واستدلوا على ذلك بما روى في بعض طرق حديث « من كذب علي متعمداً » من زيادة جملة « ليضل الناس » ولكن هذه الزيادة لم تثبت عند حفاظ الحديث .

وقال بعضهم : « نحن تكذب له لا عليه » وهذا استدلال في غاية السخف ، فان النبي صلى الله عليه وسلم لا يحتاج شرعه الى كذابين بالبروجوه .

وهذا الزعم خلاف اجماع المسلمين ، حتى بالغ الشيخ

(١) المصدر السابق ج ١ - ص ٢٨٦ .

ابو محمد الجويني فجزم بتكفير واضع الحديث .

٨ - خطأ بعض المفسرين في ذكر الأحاديث الموضوعية :

لقد أخطأ بعض المفسرين في ذكرهم أحاديث موضوعية في تفاسيرهم من غير بيان وضعها . لا سيما الحديث المروي عن أبي ابن كعب في فضائل القرآن سورة سورة ، ومن هؤلاء المفسرين :

- أ (الثعلبي .
- ب (الواحدي .
- ج (الزمخشري .
- د (البيضاوي .
- هـ (الشوكاني .

٩ - أشهر المصنفات فيه :

أ (كتاب الموضوعات : لابن الجوزي ، وهو من أقدم ما صنف في هذا الفن ، لكنه متساهل في الحكم على الحديث بالوضع ، لذا انتقده العلماء وتمقبوه .

ب (اللآلئ المصنوعة في الأحاديث الموضوعية : للسيوطي ، هو اختصار لكتاب ابن الجوزي وتمقيب عليه ، وزيادات لم يذكرها ابن الجوزي .

ج (تنزيه الشريعة المرفوعة عن الأحاديث الشنيعة الموضوعية : لابن عراق الكناني ، وهو كتاب تلخيص لسابقه ، وهو كتاب حافل مهذب مفيد .

الْمَتْرُوك

إذا كان سبب الطعن في الراوي هو التهمة بالكذب - وهو السبب الثاني - سمي حديثه المتروك .

١ - تعريفه :

أ (لغة : اسم مفعول من « التَّرَك » وتسمي العرب البيضة

بعد أن يخرج منها الفسوخ « التريكة » أي متروكة

لا فائدة منها - (٢)

ب (اصطلاحاً : هو الحديث الذي في اسناده راو متهم بالكذب -

٢ - أسباب اتهام الراوي بالكذب أحد أمرين وهما :

أ (أن لا يروى ذلك الحديث الا من جهته ، ويكون مخالفاً

للقواعد المعلومة (٣) .

ب (أن يعرف بالكذب في كلامه المادي ، لكن لم يظهر منه

الكذب في الحديث النبوي .

٣ - مثاله :

حديث عمرو بن شَير الجُمَفي الكوفي الشيعي، عن جابر عن أبي الطفيل عن علي وعمار قالا : كان النبي صلى الله عليه وسلم

(١) هذا النوع ذكره العافظ ابن حجر في النخبة ولم يذكره قبله ابن الصلاح ولا النووي .

(٢) انظر القاموس ٣ - ص ٣٠٦ .

(٣) القواعد المعلومة : هي القواعد العامة التي استنبطها العلماء من مجموع

نصوص عامة صحيحة مثل قاعدة « الأصل براءة الذمة » .

يقنت في الفجر ويكبر يوم عرفة من صلاة الفداة ، ويقطع صلاة
العصر آخر أيام التشريق .

وقد قال النسائي والدارقطني وغيرهما عن عمرو بن شمر:
« متروك الحديث » .^(١)

٤ - وتبته :

مر بنا أن شر الضعيف الموضوع ، ويليه المتروك ، ثم المنكر ،
ثم المعلل ، ثم المدرج ، ثم المقلوب ، ثم المضطرب ، كذا رتبته
الحافظ ابن حجر .^(٢)

المُتْرُكُ

إذا كان سبب الطعن في الراوي فحش الغلط أو كثرة الغفلة
أو الفسق - وهو السبب الثالث والرابع والخامس - فحديثه يسمى
المنكر .

١ - تعريفه :

أ (لفة : هو اسم مفعول من « الانكار » ضد الاقرار .

ب (اصطلاحاً : عرف علماء الحديث المنكر بتعريفات متعددة
أشهرها تعريفان وهما :

١ - هو الحديث الذي في اسناده راو فحش غلطه أو كثرت
غفلته أو ظهر فسقه .

(١) ميزان الاجتهاد ج ٣ - ص ٢٦٨ .

(٢) انظر التدريب ج ١ - ص ٢٩٥ والنخبة وشرحها ص ٤٦ وما بعدها .

وهذا التعريف ذكره الحافظ ابن حجر ونسبه لغيره (١) ،
ومشى على هذا التعريف البيهقي في منظومته فقال :
ومنكر الفرد به راو غدا تمديله لا يحمل التفردا
٢ - هو ما رواه الضعيف مخالفاً لما رواه الثقة .
وهذا التعريف هو الذي ذكره الحافظ ابن حجر واعتمده ،
وفيه زيادة على التعريف الأول وهي قيد مخالفة الضعيف
لما رواه الثقة .

٢ - الفرق بينه وبين الشاذ :

١ (أن الشاذ ما رواه المقبول (٢) مخالفاً لمن هو أولى منه .
ب (أن المنكر ما رواه الضعيف مخالفاً للثقة .
فيعلم من هذا أنهما يشتركان في اشتراط المخالفة ،
ويفترقان في أن الشاذ راويه مقبول ، والمنكر راويه
ضعيف . قال ابن حجر : « وقد غفل من سَوَّى
بينهما » . (٣)

٣ - مثاله :

١ (مثال للتعريف الأول : ما رواه النسائي وابن ماجه من
رواية أبي زُكَيْرٍ يحيى بن محمد بن قيس عن هشام بن
عروة عن أبيه عن عائشة مرفوعاً « كلوا البَلَحَ بالتمر
فان ابن آدم اذا آكله غضب الشيطان » .
قال النسائي : « هذا حديث منكر ، تفرد به أبو زُكَيْرٍ ،

- (١) انظر النخبة وشرحها ص ٤٧ .
(٢) المراد بالمقبول هنا ما يشمل راوي الصحيح وراوي الحسن (أي العدل
التمام الضبط - أو العدل الذي خف ضبطه) .
(٣) انظر النخبة وشرحها ص ٣٧ ويعني بقوله هذا ابن الصلاح ، فقد سوى
بين الشاذ والمنكر في « علوم الحديث » ص ٧٢ اذ قال : « المنكر ينقسم
قسمين على ما ذكرناه في الشاذ فانه بمناء » .

وهو شيخ صالح ، أخرج له مسلم في المتابعات غير أنه لم يبلغ مبلغ من يحتمل تفردّه ، (١)

ب) مثال للتعريف الثاني : ما رواه ابن أبي حاتم من طريق جَبَّيْب بن حَبِيب الزيات عن أبي اسحق عن الميزار بن حُرَيْث عن ابن عباس عن النبي صلى الله عليه وسلم قال : « من أقام الصلاة وآتى الزكاة وحج البيت وصام وقرى الضيف دخل الجنة » .

قال أبو حاتم : « هو منكر لأن غيره من الثقات رواه عن أبي اسحق موقوفاً ، وهو المعروف »

٤ - رتبته :

يتبين من تعريفي المنكر المذكورين أنفاً أن المنكر من أنواع الضعيف جداً ، لأنه أما رواية ضعيف موصوف بفحش الغلط أو كثرة الغفلة أو الفسق ، وأما رواية ضعيف مخالف في روايته تلك لرواية الثقة ، وكلا القسمين فيه ضعف شديد ، لذلك مر بنا في بحث « المتروك » أن المنكر يأتي في شدة الضعف بعد مرتبة المتروك .



(١) التدريب ج ١ - ص ٢٤٠ .

المَعْرُوف (۱)

۱ - تعريفه :

أ (لفة : هو اسم مفعول من « عَرَفَ » .

ب (اصطلاحاً : ما رواه الثقة مخالفاً لما رواه الضعيف .
فهو بهذا المعنى مقابل للمنكر ، أو بتعبير أدق ، هو
مقابل لتعريف المنكر الذي اعتمده الحافظ ابن حجر .

۲ - مثاله :

أما مثاله فهو المثال الثاني الذي مر في نوع المنكر ، لكن من
طريق الثقات الذين رووه موقوفاً على ابن عباس ، لأن ابن أبي
حاتم قال :- بعد أن ساق حديث جُبَيْب المرفوع - « هو منكر ،
لأن غيره من الثقات رواه عن أبي اسحق موقوفاً ، وهو المرفوع » .

(۱) لم يذكر « المرفوع » هنا لأنه من أنواع المردود ، وإنما ذكر هنا لمناسبة
تسميه « المنكر » هنا و « المرفوع » من أقسام المقبول الذي يحتج به كما
هو معروف .

المُعَلَّل

إذا كان سبب الطعن في الروي هو « الوهم » فحديثه يسمى المَعَلَّل ، وهو السبب السادس .

١ - تعريفه :

(أ) لغة : اسم مفعول من « أَعَلَّهُ » بكذا فهو « مُعَلَّلٌ » وهو القياس الصرفي المشهور وهو اللفظة الفصيحة ، لكن التعبير بـ « المَعَلَّل » من أهل الحديث جاء على غير المشهور في اللغة ، (١) ومن المحدثين من عبر عنه بـ « المَعْلُول » وهو ضعيف مرذول عند أهل العربية واللفظة (٢)

(ب) اصطلاحاً : هو الحديث الذي أُطْلِعَ فيه على علة تقدر في صحته مع أن الظاهر السلامة منها .

٢ - تعريف العلة :

هي سبب غامض خفي قادر في صحة الحديث .
فيؤخذ من تعريف العلة هذا أن العلة عند علماء الحديث لا بد أن يتحقق فيها شرطان وهما -
١ (أ) القموض والخفاء .

(١) لأن المَعْلُول اسم مفعول من « حَلَّلَهُ » بمعنى الهام ، ومنه تمليل الأم ولدما .
(٢) لأن اسم المفعول من الرباعي لا يكون على وزن مفعول ، وانظر علوم الحديث ص ٨١ .

ب (والقده في صفة الحديث •
 فان اخل واحد منهما - كان تكون العلة ظاهرة او غير
 قاده - فلا تسمى عندئذ علة اصطلاحاً •

٣ - قد تطلق العلة على غير معناها الاصطلاحى :

ان ما ذكرته من تعريف العلة في الفقرة السابقة هو المراد
 بالعلة في اصطلاح المحدثين ، لكن قد يطلقون العلة احياناً على أي
 طعن موجه للحديث وان لم يكن هذا الطعن خفياً او قادحاً :
 ا (فمن النوع الأول : التعليل بكذب الراوي ، او غفلته او
 سوء حفظه او نحو ذلك حتى لقد سمي الترمذي
 النسخ علة •

ب (ومن النوع الثاني : التعليل بمخالفة لا تقده في صحة
 الحديث ، كارسال ما وصله الثقة ، وبناء على ذلك قال
 بعضهم : من الحديث الصحيح ما هو صحيح ملل •

٤ - جلالته ودقته ومن يتمكن منه :

معرفة علل الحديث من أجّل علوم الحديث وأدقها ، لأنه
 يحتاج الى كشف الملل الغامضة الخفية التي لا تظهر الا للجهايزة
 في علوم الحديث • وانما يتمكن منه ويقوى على معرفته أهل
 الحفظ والخبرة والفهم الثاقب ، ولهذا لم يخض غماره الا القليل
 من الأئمة كابن المديني وأحمد والبخاري وأبي حاتم والدارقطني •

٥ - الى أي اسناد يتطرق التعليل ؟

يتطرق التعليل الى الاسناد الجامع شروط الصحة ظاهراً لأن
 الحديث الضعيف لا يحتاج الى البحث عن علله طالما هو مردود
 لا يعمل به •

٦ - بم يستعان على ادراك العلة ؟

يستعان على ادراك العلة بأمور منها :

- أ) تفرد الراوي .
 - ب) مخالفة غيره له .
 - ح) قرائن أخرى تنضم الى ما تقدم في الفقرتين (أ و ب) .
- هذه الأمور تنبه العارف بهذا الفن على وهم وقع من راوي الحديث اما بكشف ارسال في حديث رواه موصولاً أو وقف في حديث رواه مرفوعاً أو ادخاله حديثاً في حديث أو غير ذلك من الأوهام بحيث يغلب على ظنه ذلك فيحكم بدم صحة الحديث .

٧ - ما هو الطريق الى معرفة المعلل ؟

الطريق الى معرفته هو جمع طرق الحديث ، والنظر في اختلاف رواته ، والموازنة بين ضبطهم واتقانهم ، ثم الحكم على الرواية المعلولة .

٨ - أين تقع العلة ؟

- أ) تقع في الاسناد ، وهو الأكثر ، كالتعليق بالوقف والارسال .
- ب) وتقع في المتن ، وهو الأقل ، مثل حديث نفي قراءة البسمة في الصلاة .

٩ - هل العلة في الاسناد تقبح في المتن ؟

- أ) قد تقبح في المتن مع قدحها في الاسناد ، وذلك مثل التعليق بالارسال .
- ب) وقد تقبح في الاسناد خاصة ، ويكون المتن صحيحاً ، مثل

حديث يَعْلَى بن عُبَيْد عن الثوري عن عمرو بن دينار عن ابن عمر مرفوعاً « البَيِّمَان بالخِيَار » فقدوهم يَعْلَى على سفيان الثوري في قوله « عمرو بن دينار » انما هو عبدالله بن دينار ، فهذا المتن صحيح ، وان كان في الاسناد علة الغلط ، لأن كلام عمرو وعبدالله بن دينار ثقة . فابدال ثقة بثقة لا يضر صحة المتن ، وان كان سياق الاسناد خطأ .

١٠ - أشهر المصنفات فيه :

- ١ (كتاب العلل لابن المديني .
- ب (علل الحديث لابن أبي حاتم .
- ح (العلل ومعرفة الرجال لأحمد بن حنبل .
- د (العلل الكبير، والعلل الصغير، للترمذي .
- هـ (العلل الواردة في الأحاديث النبوية للدارقطني ، وهو أجمعها وأوسعها .

المخالفة للثقات

إذا كان سبب الطعن في الراوي مخالفته للثقات - وهو السبب السابع - فينتج عن مخالفته للثقات خمسة أنواع من علوم الحديث ، وهي : « المدرج والمقلوب والمزيد في متصل الأسانيد والمضطرب والمصحف »

١ - فان كانت المخالفة بتغيير سياق الاسناد أو بدمج

موقوف بمرفوع فيسمى « المدرج » .

٢ - وان كانت المخالفة بتقديم أو تأخير فيسمى « المقلوب »

٣ - وان كانت المخالفة بزيادة راو فيسمى « المزيد في متصل
الأسانيد »

٤ - وان كانت المخالفة بابدال راو براو أو بحصول التدافع
في المتن ولا مُرَجِّح فيسمى « المضطرب »

٥ - وان كانت المخالفة بتغيير اللفظ مع بقاء السياق فيسمى
« المصحف » (١)

• واليك تفصيل البحث فيها على التوالي •

المُدْرَج

١ - تعريفه :

أ (لفة : اسم مفعول من « أَدْرَجْتُ » الشيء في الشيء ، اذا
أدخلته فيه وضَعَمْتَهُ آياه •

ب (اصطلاحاً : ما غير سياق اسناده ، أو أدخل في متنه ما ليس
منه بلا فصل •

٢ - أقسامه :

• المدرج قسمان ، مدرج الاسناد ، ومدرج المتن •

أ (مدرج الاسناد •

١ - تعريفه : هو ما غير سياق اسناده •

٢ - من صورته : أن يسوق الراوي الاسناد ، فيمرض له

عارض فيقول كلاماً من قبل نفسه ، فيظن بعض من

سمعه أن ذلك الكلام هو متن ذلك الاسناد ، فيرويه

عنه كذلك •

(١) انظر النخبة وشرحها ص ٤٨-٤٩ •

۲ - مثاله : قصة ثابت بن موسى الزاهد في روايته : « من كثرت صلواته بالليل حسن وجهه بالنهار ^(۱) » وأصل القصة أن ثابت بن موسى دخل على شريك بن عبدالله القاضي وهو يُمَلِّي ويقول : « حدثنا الأعمش عن أبي سفيان عن جابر قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ٠٠٠٠ » وسكت ليكتب المستملي ^(۲) ، فلما نظر الى ثابت قال : « من كثرت صلواته بالليل حسن وجهه بالنهار » وقصد بذلك ثابتاً لزهده وورعه ، فظن ثابت أنه متن ذلك الاستناد فكان يحدث به .

(ب) مدرج المتن :

۱ - تعريفه : ما أدخل في متنه ما ليس منه بلا فصل .

۲ - أقسامه : ثلاثة وهي :

(ا) أن يكون الإدراج في أول الحديث ، وهو قليل ، لكنه أكثر من وقوعه في وسطه .

(ب) أن يكون الإدراج في وسط الحديث ، وهو أقل من الأول .

(ح) أن يكون الإدراج في آخر الحديث ، وهو الغالب .

۳ - أمثلة له :

(ا) مثال لوقوع الإدراج في أول الحديث : وسببه أن الراوي

يقول كلاماً يريد أن يستدل عليه بالحديث فيأتي به

بلا فصل ، فيتهم السامع أن الكل حديث ، مثل

« ما رواه الخطيب من رواية أبي قطن وشبابة - فرَّقهُمَا -

عن شعبة عن محمد بن زياد عن أبي هريرة قال : قال

(۱) أخرجه ابن ماجة - باب قيام الليل ح ۱ - ص ۶۲۲ رقم الحديث / ۱۳۳۳ /

(۲) المستملي هو الذي يبلغ صوت المحدث إذا كثر الطلاب في المجلس .

رسول الله صلى الله عليه وسلم : « أسبغوا الوضوء ، ويل للأعقاب من النار » فقوله : « أسبغوا الوضوء » مدرج من كلام أبي هريرة كما بين في رواية البخاري عن آدم عن شعبة عن محمد بن زياد عن أبي هريرة قال : « أسبغوا الوضوء فان أبا القاسم صلى الله عليه وسلم قال : « ويل للأعقاب من النار »

قال الخطيب : « وهم أبو قَطَنٍ وشَبَابَةُ في روايتهما له عن شعبة على ما سقناه ، وقد رواه الجهم الغفيري عنه كرواية آدم » (١)

(ب) مثال لوقوع الادراج في وسط الحديث : حديث عائشة في بدء الوحي : « كان النبي صلى الله عليه وسلم يَتَحَنَّنُ في غار حراء - وهو التَّعَبُّدُ - الليالي ذوات العدد » (٢) فقوله : « وهو التعبد » مدرج من كلام الزهري .

(ح) مثال لوقوع الادراج في آخر الحديث : حديث أبي هريرة مرفوعاً « للعبد المملوك أجران ، والذي نفسي بيده لولا الجهاد في سبيل الله والحسج وبرُّ أُمِّي لأحببت أن أموت وأنا مملوك » (٣)

فقوله : « والذي نفسي بيده . . . الخ » من كلام أبي هريرة ، لأنه يستحيل أن يصدر ذلك منه صلى الله عليه وسلم ، لأنه لا يمكن أن يتمنى الرِّقَّ ، ولأن أمه لم تكن موجودة حتى يَبْرَّها .

(١) تدريب الراوي ج ١ - ص ٢٧٠ .

(٢) البخاري - باب بدء الوحي .

(٣) البخاري في المتق .

۳ - دواعي الادراج :

دواعي الادراج متعددة أشهرها ما يلي :

- أ (بيان حكم شرعي .
- ب (استنباط حكم شرعي من الحديث قبل أن يتم الحديث .
- ج (شرح لفظ غريب في الحديث .

۴ - كيف يدرك الادراج ؟

يدرك الادراج بأمور منها :

- أ (وروده منفصلا في رواية أخرى .
- ب (التنصيص عليه من بعض الأئمة المطلقين .
- ج (اقرار الراوى نفسه أنه أدرج هذا الكلام .
- د (استعالة كونه صلى الله عليه وسلم يقول ذلك .

۵ - حكم الادراج :

الادراج حرام باجماع العلماء من المحدثين والفقهاء وغيرهم، ويستثنى من ذلك ما كان لتفسير غريب اقامه غير ممنوع ، ولذلك فعله الزهري وغيره من الأئمة .

۶ - أشهر المصنفات فيه :

- أ (« الفصل للوَصْل المدرَج في النقل » للخطيب البغدادي .
- ب (« تقريب المنهَج بترتيب المدرَج » لابن حجر ، وهو تلخيص لكتاب الخطيب وزيادة عليه .

المقلوب

١ - تعريفه :

أ (لفة : هو اسم مفعول من « القلب » وهو تحويل الشيء عن وجهه (١) .

ب (اصطلاحاً : ابدال لفظ بأخر في سند الحديث أو متنه بتقديم أو تأخير ونحوه .

٢ - أقسامه :

ينقسم المقلوب الى قسمين رئيسيين هما :

• مقلوب السند ، ومقلوب المتن .

أ (مقلوب السند : وهو ما وقع الابدال في سنده وله صورتان

١ - أن يقدم الراوي ويؤخر في اسم أحد الرواة واسم أبيه ،

كحديث مروى عن « كعب بن مُرّة » فيرويه الراوي عن

« مُرّة بن كعب » .

٢ - أن يُبدل الراوي شخصاً بأخر بقصد الإغراب : كحديث

مشهور عن « سالم » فيجمله الراوي عن « نافع » .

وممن كان يفعل ذلك من الرواة « حماد بن عمرو

النصيبى » وهذا مثاله : حديث رواه حماد النصيبى عن

الأعمش عن أبي صالح عن أبي هريرة مرفوعاً : « إذا

لقيتم المشركين في طريق فلا تيدم وهم بالسلم » فهذا

حديث مقلوب ، قلبه حماد ، فجمله عن الأعمش ، وإنما

(١) انظر القاموس ج١ - ص ١٢٢ .

هو معروف عن سهيل بن أبي صالح عن أبيه عن أبي هريرة . هكذا أخرجه مسلم في صحيحه .
وهذا النوع من القلب هو الذي يطلق على راويه أنه يسرق الحديث .

ب) مقلوب المتن : وهو ما وقع الابدال في متنه ، وله صورتان أيضاً .

١ - أن يُقدم الراوي ويؤخر في بعض متن الحديث .
ومثاله : حديث أبي هريرة عند مسلم في السبعة الذين يظلهم الله في ظله يوم لا ظل الا ظله ، ففيه « ورجل تصدق بصدقة فأخفاها حتى لا تعلم يمينه ما تنفق شماله » فهذا مما انقلب على بعض الرواة وانما هو :
« حتى لا تعلم شماله ما تنفق يمينه » (١)

٢ - أن يجعل الراوي متن هذا الحديث على اسناد آخر ، ويجعل اسناده لمتن آخر وذلك بهتد الامتحان وغيره .
مثاله : ما فعل أهل بغداد مع الامام البخاري اذ قلبوا له مائة حديث وسألوه عنها امتحاناً لحفظه ، فرَدَّها على ما كانت عليه قبل القلب ، ولم يخطيء في واحد منها (٢)

٣ - الأسباب العاملة على القلب :

تختلف الأسباب التي تحمل بعض الرواة على القلب ، وهذه الأسباب هي :

أ) قصد الاغراب ليرغب الناس في رواية حديثه والأخذ عنه .

ب) قصد الامتحان والتأكد من حفظ المحدث وتمام ضبطه .

(١) البخاري في الجماعة ، ومسلم في الزكاة - باب فضل اخفاء الصدقة ح ٧ - س ١٢٠ من شرح النووي على مسلم ، ومالك في الموطأ - كتاب النحر - باب ما جاء في المتعابين في الله ، ح ٢ - ٩٥٢ .

(٢) انظر تفاسيل القصة في تاريخ بغداد ح ٢ - س ٢٠ .

ح (الوقوع في الخطأ والغلط من غير قصد .

٤ - حكم القلب :

ا (ان كان القلب بقصد الاغراب فلا شك في أنه لا يجوز ، لأن فيه تقييراً للحديث ، وهذا من عمل الوضاعين .

ب (وان كان بقصد الامتحان فهو جائز للتثبت من حفظ المحدث وأهليته ، وهذا بشرط أن يُبَيَّنَّ الصحيح قبل انفضاض المجلس .

ح (وان كان عن خطأ وسهو ، فلا شك أن فاعله معذور في خطئه ، لكن اذا كثر ذلك منه فانه يُخَلُّ بضبطه ويجمله ضعيفاً .

اما الحديث المقلوب فهو من أنواع الضعيف المردود كما هو معلوم .

٥ - أشهر المصنفات فيه :

ا (كتاب « رافع الارتباب في المقلوب من الأسماء والألقاب » للخطيب البغدادي والظاهر من اسم الكتاب أنه خاص بالمقلوب الواقع في السند فقط .

المزيد في متصل الاسانيد

١ - تعريفه :

- أ (لفة : المزيد اسم مفعول من « الزيادة » • والمتصل ضد المنقطع ، والآسانيد جمع أسناد •
 ب (اصطلاحاً : زيادة راو في أثناء سند ظاهره الاتصال •

٢ - مثاله :

ما روى ابن المبارك قال : حدثنا سفيان عن عبد الرحمن بن يزيد حدثني بسر بن عبيد الله قال سمعت أبا ادريس قال سمعت وائلة يقول سمعت أبا مَرْثَد يقول سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول : « لا تجلسوا على القبور ولا تُصَلُّوا إليها »^(١)

٣ - الزيادة في هذا المثال :

الزيادة في هذا المثال في موضمين ، الموضع الأول في لفظ « سفيان » والموضع الثاني في لفظ « أبا ادريس » وسبب الزيادة في الموضمين هو الوهم •

أ (أما زيادة « سفيان » فوهم ممن دون ابن المبارك ، لأن عدداً من الثقات رووا الحديث عن ابن المبارك عن عبد الرحمن بن يزيد ، ومنهم من صرح فيه بالاختيار •

ب (وأما زيادة « أبا ادريس » فوهم من ابن المبارك ، لأن

(١) رواه مسلم - كتاب الجنائز ج ٧ - ص ٣٨ والترمذي ج ٢ - ص ٣٦٧
 كلاهما بزيادة أبي ادريس وحذفها •

عدداً من الثقات رووا الحديث عن عبدالرحمن بن يزيد
فلم يذكروا أبا ادريس ، ومنهم من صرح بسمع بُشْر
من وائلة .

٤ - شروط رد الزيادة :

يشترط لرد الزيادة واعتبارها وهماً ممن زادها
شرطان وهما :

- ١ (أن يكون من لم يزدها أتقن ممن زادها .
 - ٢ (أن يقع التصريح بالسمع في موضع الزيادة .
- فان اختل الشرطان أو واحد منهما ترجحت الزيادة وقُبِلَتْ ،
واعتُبر الاسناد الخالي من تلك الزيادة منقطعاً ، لكن انقطاعه
خفي ، وهو الذي يسمى « المرسل الخفي » .

٥ - الاعتراضات الواردة على ادعاء وقوع الزيادة :

- يعترض على ادعاء وقوع الزيادة باعتراضين هما :
- ١ (ان كان الإسناد الخالي عن الزيادة بحرف « عن » في
موضع الزيادة ، فينبغي أن يجعل منقطعاً .
 - ٢ (وان كان مصرحاً فيه بالسمع ، احتُصِلَ أن يكون سَمِعَهُ
من رجل عنه أولاً ثم سمعه منه مباشرة ويمكن أن يجاب
عن ذلك بما يلي :

- ١ (أما الاعتراض الأول فهو كما قال المعترض .
- ٢ (وأما الاعتراض الثاني ، فالاحتمال المذكور فيه ممكن ،
لكن العلماء لا يحكمون على الزيادة بأنها وهم الا مع
قرينة تدل على ذلك .

٦ - أشهر المصنفات فيه :

كتاب « تمييز المزيد في متصل الأسانيد » للخطيب البغدادي .

للمضطرب

۱ - تعريفه :

- أ (لفة : هو اسم فاعل من « الاضطراب » وهو اختلال الأمر وفساد نظامه ، وأصله من اضطراب الموج ، اذا كثرت حركته وضرب بعضه بعضاً .
- ب (اصطلاحاً : ما روي على أوجه مختلفة متساوية في القوة .

۲ - شرح التعريف :

أي هو الحديث الذي يروي على أشكال متعارضة متدافعه بحيث لا يمكن التوفيق بينها أبداً ، وتكون جميع تلك الروايات متساوية في القوة من جميع الوجوه بحيث لا يمكن ترجيح احدهما على الأخرى بوجه من وجوه الترجيح .

۳ - شروط تحقق الاضطراب :

- يتبين من النظر في تعريف المضطرب وشرحه أنه لا يسمى الحديث مضطرباً الا اذا تحقق فيه شرطان وهما :
- أ (اختلاف روايات الحديث بحيث لا يمكن الجمع بينها .
- ب (تساوي الروايات في القوة بحيث لا يمكن ترجيح رواية على أخرى .

أما اذا ترجحت احدي الروايات على الأخرى ، أو امكن الجمع بينها بشكل مقبول فان صفة الاضطراب

تزول عن الحديث ، ونعمل بالرواية الراجعة في حالة
الترجيح ، أو نعمل بجميع الروايات في حالة امكان
الجمع بينها .

٤ - أقسامه :

ينقسم المضطرب بحسب موقع الاضطراب فيه الى قسمين ،
مضطرب السند ومضطرب المتن . ووقوع الاضطراب في السند أكثر .
أ (مضطرب السند : ومثاله : حديث أبي بكر رضي الله عنه
أنه قال : يا رسول الله أراك شِبتَ ، قال : « شَيَّبْتَنِي
هود وأخواتها » (١)

قال الدارقطني : « هذا مضطرب ، فإنه لم يرو الا من
طريق أبي اسحق ، وقد اختلف عليه فيه على نحو عشرة
أوجه ، فمنهم من رواه مرسلا ، ومنهم من رواه موصولا ،
ومنهم من جملة من مسند أبي بكر ، ومنهم من جملة من
مسند سعد ، ومنهم من جملة من مسند عائشة وغير
ذلك . ورواياته ثقات لا يمكن ترجيح بعضهم على بعض ،
والجمع متعذر .

ب (مضطرب المتن : ومثاله : ما رواه الترمذي عن شريك عن
أبي حمزة عن الشعبي عن فاطمة بنت قيس رضي الله
عنها قالت : « سئل رسول الله صلى الله عليه وسلم عن
الزكاة فقال : ان في المال لحقاً سوى الزكاة » ورواه ابن
ماجة من هذا الوجه بلفظ « ليس في المال حق سوى
الزكاة » قال العراقي « فهذا اضطراب لا يحتمل
التأويل » .

(١) رواه الترمذي - كتاب التفسير - تفسير سورة الواقعة - ٩ - ص ١٨٤
مع شرح التحفة . لكن رواه بلفظ « شَيَّبْتَنِي هود والواقعة والمرسلات
... الحديث » وقال عنه « حسن غريب »

۵. ممن يقع الاضطراب؟

- ا) قد يقع الاضطراب من راو واحد ، بأن يروي الحديث على أوجه مختلفة .
- ب) وقد يقع الاضطراب من جماعة ، بأن يروي كل منهم الحديث على وجه يخالف رواية الآخرين .

۶. سبب ضعف المضطرب :

وسبب ضعف المضطرب أن الاضطراب يُشعر بعدم ضبط روايته .

۷. أشهر المصنفات فيه :

- كتاب « المقترب في بيان المضطرب » للحافظ ابن حجر .

المَصْحَفُ

- ا) لغة : اسم مفعول من « التصحيف » وهو الخطأ في الصحيفة ، ومنه « المصحف » وهو من يخطئ في قراءة الصحيفة (۱) فيغير بعض ألفاظها بسبب خطئه في قراءتها .
- ب) اصطلاحاً : تفيير الكلمة في الحديث الى غير ما رواها الثقات لفظاً أو معنى .

۲

هو فن جليل دقيق ، وتكمن أهميته في كشف الأخطاء التي وقع

(۱) القاموس ج ۲ - ص ۱۶۶ .

فيها بعض الرواة ، وانما ينهض بأعباء هذه المهمة الحُدّاق من الحفاظ كالدارقطني .

٣

قسم العلماء المصحّف الى ثلاثة تقسيمات ، كل تقسيم باعتبار ، واليك هذه التقسيمات :

١ (باعتبار موقعه : ينقسم المصحّف باعتبار موقعه الى قسمين وهما :

١ - تصحيح في الاسناد : ومثاله : حديث شعبة عن « العوّام ابن مُرَاجِم » صحّفه ابن مَعِين فقال : عن « العوّام بن مُرَاجِم » .

٢ - تصحيح في المتن : ومثاله حديث زيد بن ثابت أن النبي صلى الله عليه وسلم « احتَجَرَ في المسجد . . . » صحّفه ابن لَهَيْعَةَ فقال : « احتَجَمَ في المسجد . . . »

ب (باعتبار منشئه : وينقسم باعتبار منشئه الى قسمين أيضاً وهما :

١ - تصحيح بصر : (وهو الأكثر) أي يشتبه الخط على بصر القارئ اما لرداءة الخط أو عدم نقطه .

ومثاله : « من صام رمضان وأتبعه سِتّاً من شوال . . . » صحّفه أبو بكر الصُّولِي فقال : « من صام رمضان وأتبعه سِتّاً من شوال . . . » فصحف « ستاً » الى « سِتّاً » .

٢ - تصحيح السمع : أي تصحيح منشؤه رداءة السمع أو بعد السامع أو نحو ذلك فتشبه عليه بمض الكلمات لكونها على وزن صرفي واحد .

ومثاله : حديث مروى عن « عاصم الأحول » صحفه

بمضهم فقال : عن « واصل الأحذب »
ح (باعتبار لفظه أو معناه : وينقسم باعتبار لفظه أو معناه
الى قسمين وهما :

١ - تصحيف في اللفظ : « وهو الأكثر » وذلك كالأمثلة
السابقة .

٢ - تصحيف في المعنى : أي أن يُبقي الراوي المصحف اللفظ
على حاله ، لكن يفسره تفسيراً يدل على أنه فهم معناه
فهماً غير مراد .

ومثاله : قول أبي موسى المنزلي : « نحن قوم لنا شرف ،
نحن من عَنَزَة ، صلى إلينا رسول الله صلى الله عليه وسلم »
يريد بذلك حديث « أن النبي صلى الله عليه وسلم صلى
الى عَنَزَة » فتروم أنه صلى الى قبيلتهم ، وإنما العَنَزَة هنا
الْحَرْبَة تُنصَّب بين يدي المصلي .

٤ - تقسيم الحافظ ابن حجر :

هذا وقد قسم الحافظ ابن حجر التصحيف تقسيماً آخر فجعله
قسمين وهما :

أ (المصحف : وهو ما كان التغيير فيه بالنسبة الى نُقْط
الحروف مع بقاء صورة الخَط .

ب (المحرّف : وهو ما كان التغيير فيه بالنسبة الى شكل
الحروف مع بقاء صورة الخَط .

٥ - هل يقدر التصحيف بالراوي ؟

أ (اذا صدر من الراوي نادراً فإنه لا يقدر في ضبطه ، لأنه
لا يسلم من الخطأ والتصحيف القليل أحد .

ب) واذا كثر ذلك منه فانه يقدر في ضبطه ، ويدل على خفته ،
وانه ليس من اهل هذا الشأن .

٦ - السبب في وقوع الراوي في التصحيح الكثير :

غالباً ما يكون السبب في وقوع الراوي في التصحيح هو اخذ
الحديث من بطون الكتب والصحف ، وعدم تلقيه عن الشيوخ
والمدرسين ، ولذلك حذر الأئمة من اخذ الحديث عن هذا شأنهم
وقالوا « لا يؤخذ الحديث من صحفي » أي لا يؤخذ عن اخذه من
الصحف .

٧ - أشهر المصنفات فيه :

- أ) التصحيح للدارقطني .
- ب) اصلاح خطأ المحدثين للخطابي .
- ج) تصحيقات المحدثين ، لأبي أحمد العسكري .

الشَّاذُّ وَالْمَحْفُوظُ

١ - تعريف الشاذ :

- أ) لفظة : اسم فاعل من « شد » بمعنى « انفرد » فالشاذ معناه
« المنفرد عن الجمهور » .
- ب) اصطلاحاً : ما رواه المقبول مخالفاً لمن هو أولى منه .

٢ - شرح التعريف :

المقبول هو : المدل الذي تم ضبطه ، او المدل الذي خفَّ

ضبطه ، ومن هو اولى منه أي أرجح منه لمزيد ضبط أو كثرة عدد
أو غير ذلك من وجوه الترجيحات .

هذا وقد اختلف العلماء في تعريفه على أقوال متعددة ،
لكن هذا التعريف هو الذي اختاره الحافظ ابن حجر وقال : انه
المتعمد في تعريف الشاذ بحسب الاصطلاح^(١) .

٣ - ابن يقع الشذوذ :

يقع الشذوذ في السند ، كما يقع في المتن أيضاً .
١ (مثال الشذوذ في السند :

« ما رواه الترمذي والنسائي وابن ماجه من طريق
ابن عُيَيْنَةَ عن عمرو بن دينار عن عَوْسَجَةَ عن ابن عباس
أن رجلاً توفي على عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم
ولم يدع وارثاً الا مولى هو أعتقه ، وتابع ابن عُيَيْنَةَ على
وصله ابن جُرَيْج وغيره ، وخالفهم حماد بن زيد فرواه
عن عمرو بن دينار عن عوسجة ولم يذكر ابن عباس .

ولذا قال أبو حاتم « المحفوظ حديث ابن عيينة »
فحماد بن زيد من أهل العدالة والضبط ، ومع ذلك فقد
رجح أبو حاتم رواية من هم أكثر عدداً منه .

ب (مثال الشذوذ في المتن :

ما رواه أبو داود والترمذي من حديث عبدالواحد
ابن زياد عن الأعمش عن أبي صالح عن أبي هريرة
مرفوعاً : « اذا صلى أحدكم الفجر فليضطجع عن يمينه »
قال البيهقي خالف عبدالواحد العدد الكثير في هذا ، فان
الناس انما رووه من فعل النبي صلى الله عليه وسلم .

(١) انظر النخبة وشرحها ص ٣٧ .

لا من قوله ، وانفرد عبدالواحد من بين ثقات أصحاب
الأعمش بهذا اللفظ .

٤ - المحفوظ :

هذا ويقابل الشاذ « المحفوظ » وهو :
ما رواه الأوثق مخالفاً لرواية الثقة .
ومثاله : هو المثالان المذكوران في نوع الشاذ .

٥ - حكم الشاذ والمحفوظ :

من المعلوم أن الشاذ حديث مردود ، أما المحفوظ فهو حديث
مقبول .

الجهالة بالراوي^(١)

١ - تعريفها :

أ (لفة : مصدر « جهل » ضد « علم » والجهالة بالراوي
تعني عدم معرفته .
ب (اصطلاحاً : عدم معرفة عين الراوي أو حاله .

٢ - أسبابها :

وأسباب الجهالة بالراوي ثلاثة وهي :
أ (كثرة نعمت الراوي : من اسم أو كنية أو لقب أو صفة
أو حرفة أو نسب فيشتهر بشيء منها فيذكر بغير

(١) وهي السبب الثامن من أسباب الظن في الراوي .

ما اشتهر به لغرض من الأغراض ، فيظن أنه راو آخر ،
فيحصل الجهل بحاله .

ب (قلة روايته : فلا يكثر الأخذ عنه بسبب قلة روايته ،
فربما لم يرو عنه الا واحد .

ح (عدم التصريح باسمه : لأجل الاختصار ونحوه ، ويسمى
الراوي غير المصرح باسمه « المبهم » .

٣ - أمثلة

ا (مثال كثرة نعوت الراوي : « محمد بن السائب بن بشر
الكلبي » نسبة بعضهم الى جده فقال : « محمد بن بشر »
وسماه بعضهم « حماد بن السائب » وكناه بعضهم
« أبا النضر » وبعضهم « أبا سعيد » وبعضهم « أبا هشام »
فصار يظن أنه جماعة ، وهو واحد .

ب (مثال قلة رواية الراوي وقلة من روى عنه :
« أبو العُشراء الدارمي » من التابعين ، لم يرو عنه غير
حماد بن سلمة .

ح (مثال عدم التصريح باسمه : قول الراوي : أخبرني
فلان أو شيخ أو رجل أو نحو ذلك .

٤ - تعريف المجهول :

هو من لم تعرف عينه أو صفته .
ومعنى ذلك أي هو الراوي الذي لم تعرف ذاته أو شخصيته ،
أو عرفت شخصيته ولكن لم يعرف عن صفته أي عدالته وضبطه
شيء .

٥ - أنواع الجاهول :

يمكن أن يقال ان أنواع الجاهول ثلاثة وهي :

(أ) جاهول المين :

١ - تعريفه : هو من ذكر اسمه ، ولكن لم يرو عنه الا راو واحد .

٢ - حكم روايته : عدم القبول ، الا اذا وثق .

٣ - كيف يوثق : يوثق بأحد أمرين .

(أ) اما أن يوثقه غير من روى عنه .

(ب) واما أن يوثقه من روى عنه بشرط أن يكون من أهل الجرح والتعديل .

٤ - هل لحديثه اسم خاص ؟ ليس لحديثه اسم خاص ، وانما حديثه من نوع الضعيف .

(ب) جاهول الحال : (ويسمى المستور)

١ - تعريفه : هو من روى عنه اثنان فاكثر ، لكن لم يوثق .

٢ - حكم روايته : الرد ، على الصحيح الذي قاله الجمهور .

٣ - هل لحديثه اسم خاص ؟ ليس لحديثه اسم خاص ، وانما حديثه من نوع الضعيف .

(ح) المبهم : ويمكن أن نعتبر المبهم من أنواع الجاهول ، وان

كان علماء الحديث قد أطلقوا عليه اسماً خاصاً ، لكن

حقيقته تشبه حقيقة الجاهول .

١ - تعريفه : هو من لم يصرح باسمه في الحديث .

٢ - حكم روايته : عدم القبول ، حتى يصرح الراوي عنه

باسمه ، أو يعرف اسمه بوروده من طريق آخر مصرح فيه باسمه .

وسبب رد روايته جهالة عينه ، لأن من أبهم اسمه
جهلت عينه وجهلت عدالته من باب أولى ، فلا تقبل
روايته .

٢ - لو أبهم بلفظ التعميل فهل تقبل روايته ؟ وذلك مثل
أن يقول الراوي عنه : « أخبرني الثقة » .
والجواب : أنه لا تقبل روايته أيضاً على الأصح لأنه قد
يكون ثقة عنده ، غير ثقة عند غيره .

٤ - هل لحديثه اسم خاص ؟ نعم لحديثه اسم خاص هو
« المبهم » والحديث المبهم هو الحديث الذي فيه راو لم
يصرح باسمه ، قال البيهقي في منظومته : « ومبهم
ما فيه راو لم يسم » .

٦ - أشهر المصنفات في أسباب الجهالة :

- أ) كثرة نعوت الراوي : صنف فيها الخطيب كتاب « موضع
أوهام الجمع والتفريق » .
- ب) قلة رواية الراوي : صنف فيها كتب سميت « كتب
الوحدان » أي الكتب المشتملة على من لم يزو عنه
الا واحد ، ومن هذه الكتب « الوحدان » للامام مسلم .
- ج) عدم التصريح باسم الراوي : وصنف فيه كتب
« المبهمات » مثل كتاب « الأسماء المبهمة في الأنبياء
المحكمة » للخطيب البغدادي ، وكتاب « المستفاد من
مبهمات المتن والاسناد » لولي الدين العراقي .

البدعة

١ - تعريفها :

- أ (لفة : هي مصدر من « بدع » بمعنى « أنشأ » كابتدع ، كما في القاموس .
- ب (اصطلاحاً : الحدث في الدين بعد الاكمال ، أو ما استحدث بعد النبي صلى الله عليه وسلم من الأهواء والأعمال .

٢ - أنواعها :

البدعة نوعان .

- أ (بدعة مُكْفِرَة : أي يكفر صاحبها بسببها ، كان يعتقد ما يستلزم الكفر ، والمعتمد أن الذي ترد روايته من أنكر أمراً بتواتراً من الشرع معلوماً من الدين بالضرورة ، أو من اعتقد عكسه (١)
- ب (بدعة مُفْسِدَة : أي يُفَسِّق صاحبها بسببها ، وهو من لا تقتضي بدعته التكفير أصلاً .

٣ - حكم رواية المبتدع :

- أ (ان كانت بدعته مُكْفِرَة : تُرَدُّ روايته .

(١) وهي السبب التاسع من أسباب الطعن في الراوي .
(٢) انظر النخبة وشرحها ص ٥٢ .

ب) وان كانت بدعتي مفسدة: فالصحيح الذي عليه
الجمهور ، أن روايته تقبل بشرطين :

١ - ألا يكون داعية الى بدعته .

٢ - وألا يروي ما يروج بدعته .

٤ - هل لحديث المبتدع اسم خاص ؟

ليس لحديث المبتدع اسم خاص به ، وانما حديثه من نوع
المردود كما عرفت ، ولا يقبل الا بالشروط التي ذكرت آنفاً .



سوء الحفظ (۱)

۱ - تعريف سييء الحفظ :

هو من لم يُرَجِّح جانباً اصابتة على جانب خطئه .

۲ - أنواعه :

سيء الحفظ نوعان .

أ (اما أن ينشأ سوء الحفظ معه من أول حياته ويلزمه في جميع حالاته ، ويسمى خبره الشاذ على رأي بعض أهل الحديث .

ب (واما أن يكون سوء الحفظ طارئاً عليه ، اما ليكبّره أو لذهاب بصره أو لاحتراق كتبه فهذا يسمى «المختلط» .

۳ - حكم روايته :

أ (اما الأول : وهو من نشأ على سوء الحفظ فروايته مردودة
ب (واما الثاني : أي المختلط ، فالحكم في روايته التفصيل الآتي :

۱ - فما حدث به قبل الاختلاط وتمييز ذلك : فمقبول .

۲ - وما حدث به بعد الاختلاط : فمردود .

۳ - وما لم يتميز أنه حدث به قبل الاختلاط أو بعده : توقف
فيه حتى يتميز .

(۱) وهو السبب المائر من أسباب الظن في الراوي . وهو آخرهما .

الفصل الرابع

الخبر المشترك بين المقبول والمرود

- المبحث الاول : تقسيم الخبر بالنسبة الى من أُسندَ اليه .
- المبحث الثاني: أُنواع متفرقة مشتركة بين المقبول والمرود:

المبحث الاول

- تقسيم الخبر بالنسبة الى من أُسندَ اليه -

ينقسم الخبر بالنسبة الى من أُسندَ اليه الى أربعة أقسام وهي:
الحديث القدسي - المرفوع - الموقوف - المقطوع . واليك بحث هذه
الأقسام تفصيلا على التوالي .

الحديث القدسي

١ - تعريفه :

- (أ) لغة : القدسي نسبة الى « القدس » أي الطَّهْر ، كما في القاموس ^(١) ، أي الحديث المنسوب الى الذات القدسية ، وهو الله سبحانه وتعالى .
- (ب) اصطلاحاً : هو ما نقل اليانا عن النبي صلى الله عليه وسلم مع اسناده اياه الى ربه عز وجل .

٢ - الفرق بينه وبين القرآن :

- هناك فروق كثيرة أشهرها ما يلي :
- (أ) أن القرآن لفظه ومعناه عن الله تعالى ، والحديث القدسي معناه من الله ولفظه من عند النبي صلى الله عليه وسلم .
- (ب) والقرآن يُتعبد بتلاوته ، والحديث القدسي لا يتمدد بتلاوته .
- (ح) القرآن يشترط في ثبوته التواتر ، والحديث القدسي لا يشترط في ثبوته التواتر .

٣ - عدد الأحاديث القدسية :

- والأحاديث القدسية ليست بكثيرة بالنسبة لعدد الأحاديث النبوية ، وعددها يزيد على المائتي حديث .

(١) ١ - ص ٢٤٨

٤ - مثاله:

ما رواه مسلم في صحيحه عن أبي ذر رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم فيما روى عن الله تبارك وتعالى أنه قال :
 « يا عبادي اني حرمت الظلم على نفسي وجعلته بينكم محرماً
 فلا تظالموا » (١)

٥ - صيغ روايته:

لراوي الحديث القدسي صيغتان يروي الحديث بأيهما شاء وهما :

- أ (قال رسول الله صلى الله عليه وسلم فيما يرويه عن ربه عز وجل .
 ب (قال الله تعالى ، فيما رواه عنه رسوله صلى الله عليه وسلم .

٦ - أشهر المصنفات فيه:

الاتعافات السنية بالأحاديث القدسية . لعبد الرؤوف المناوي
 جمع فيه / ٢٧٢ / حديثاً .

المرفوع

١ - تعريفه :

أ (لغة : اسم مفعول من فعل « رفع » ضد « وضع » كأنه سمي بذلك لتسبته الى صاحب المقام الرفيع ، وهو النبي صلى الله عليه وسلم .

ب (اصطلاحاً : ما أُضيف الى النبي صلى الله عليه وسلم من

(١) مسلم بشرح النووي - ج ١٦ - ص ١٢١ وما بعدها .

قول أو فعل أو تقرير أو صفة .

٢ - شرح التعريف :

أي هو ما نسب أو ما أسند إلى النبي صلى الله عليه وسلم سواء كان هذا المضاف قولاً للنبي صلى الله عليه وسلم أو فعلاً أو تقريراً أو صفة ، وسواء كان المضيف هو الصحابي أو من دونه ، متصلاً كان الإسناد أو منقطعاً ، فيدخل في المرفوع الموصول والمرسل والمتصل والمنقطع ، هذا هو المشهور في حقيقته ، وهناك أقوال أخرى في حقيقته وتعريفه .

٣ - أنواعه :

يتبين من التعريف أن أنواع المرفوع أربعة وهي :

- أ (المرفوع القولي .
- ب (المرفوع الفعلي .
- ج (المرفوع التقريري .
- د (المرفوع الوصفي .

٤ - أمثلة :

أ (مثال المرفوع القولي : أن يقول الصحابي أو غيره : « قال

رسول الله صلى الله عليه وسلم كذا . . . »

ب (مثال المرفوع الفعلي : أن يقول الصحابي أو غيره :

« فعل رسول الله صلى الله عليه وسلم كذا . . . »

ج (مثال المرفوع التقريري : أن يقول الصحابي أو غيره :

« قِيلَ بِحَضْرَةِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ كَذَا » ولا يَرَوِي

انكاره لذلك الفعل .

د (مثال المرفوع الوصفي : أن يقول الصحابي أو غيره :

« كان رسول الله صلى الله عليه وسلم أحسن الناس

خُلُقًا » .

الموقوف

١ - تعريفه :

أ (لفة : اسم مفعول من « الوقف » كأن الراوي وقف بالحديث عند الصحابي ولم يتابع بهرد باقي سلسلة الاسناد .

ب (اصطلاحاً : ما اضيف الى الصحابي من قول أو فعل أو تقرير .

٢ - شرح التعريف :

أي هو ما نسب أو أسند الى صحابي أو جمع من الصحابة سواء كان هذا المنسوب اليهم قولاً أو فعلاً أو تقريراً . وسواء كان السند اليهم متصلاً أو منقطعاً .

٣ - امثلة :

أ (مثال الموقوف القولي : قول الراوي ، قال علي بن أبي طالب رضي الله عنه : « حدثنا الناس بما يعرفون ، أتريدون أن يكذب الله ورسوله » (١)

ب (مثال الموقوف الفعلي : قول البخاري : « وأمّ ابن عباس وهو متيم » (٢)

(١) البخاري .
(٢) البخاري - كتاب التيم - ١ - ص ٨٢ .

ح) مثال الموقف التقريري : كقول بعض التابعين مثلاً :

« فملت كذا أمام أحد الصحابة ولم يُنكِرْ عَلَيَّ » .

٤ - استعمال آخر له :

يستعمل اسم الموقف فيما جاء عن غير الصحابة لكن مقيداً .
فيقال مثلاً : « هذا حديث وقفه فلان على الزهري أو على
عطاء»^(١) ونحو ذلك .

٥ - اصطلاح فقهاء خراسان :

يسمي فقهاء خراسان :

أ) المرفوع : خبراً .

ب) والموقوف : أثراً .

أما المحدثون فيسمون كل ذلك « أثراً » لأنه مأخوذ من
« أَثَرْتُ الشَّيْءَ » أي رويته .

٦ - فروع تتعلق بالمرفوع حكماً :

هناك صور من الموقوف في ألفاظها وشكلها ، لكن المدقق في
حقيقتها يرى أنها بمعنى الحديث المرفوع ، لذا أطلق عليها العلماء
اسم « المرفوع حكماً » أي انها من الموقوف لفظاً المرفوع حكماً .

ومن هذه الصور :

١) أن يقول الصحابي - الذي لم يعرف بالأخذ عن أهل الكتاب

- قولاً لا مجال للاجتهاد فيه ولا له تعلق ببيان لفظة أو

شرح غريب مثل :

١ - الإخبار عن الأمور الماضية ، كبدء الخلق .

(١) الزمري ومطاء كلاماً من التابعين .

٢ - أو الإخبار عن الأمور الآتية كالملاحم والفتن وأحوال يوم القيامة .

٣ - أو الإخبار عما يحصل بفعله ثواب مخصوص أو عقاب مخصوص ، كقوله من فعل كذا فله أجر كذا .

(ب) أو يفعل الصحابي مالا مجال للاجتهاد فيه : كصلاة علي رضي الله عنه صلاة الكسوف في كل ركعة أكثر من ركوعين .

ح - أو يخبر الصحابي أنهم كانوا يقولون أو يفعلون كذا أو لا يرون بأساً بكذا .

١ - فان أضافه الى زمن النبي صلى الله عليه وسلم ، فالصحيح أنه مرفوع ، كقول جابر : « كنا نازل على عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم (١) » .

٢ - وان لم يضفه الى زمنه فهو موقوف عند الجمهور ، كقول جابر : « كنا اذا صعدنا كبرنا ، واذا نزلنا سبحنا » (٢)

(د) أو يقول الصحابي : « أمرنا بكذا أو نهينا عن كذا ، أو من السنة كذا » مثل قول بعض الصحابة : « أمر بلال أن يشفّع الأذان ، ويوتر الإقامة » (٣) . وكقول أم عطية « نهينا عن اتباع الجنائز ، ولم يعزم علينا » (٤) وكقول أبي قلابة عن أنس : « من السنة اذا تزوج البكر على الثيب أقام عندها سبعا » (٥) .

هـ () أو يقول الراوي في الحديث عند ذكر الصحابي بمض

- (١) البخاري وسلم .
- (٢) البخاري .
- (٣) البخاري وسلم .
- (٤) البخاري وسلم .
- (٥) البخاري وسلم .

هذه الكلمات الأربع وهي : « يرفعه أو يَنْمِيه أو يَبْلُغ به، أو رواية » كحديث الأعرج عن أبي هريرة رواية : « تقاتلون قوماً صِفَارَ الْأَعْيُنِ » (١)

(و) أو يفسر الصحابي تفسيراً له تعلق بسبب نزول آية : كقول جابر : « كانت اليهود تقول : من أتى امرأته من دبرها في قُبْلِهَا جاء الولد أَحْمُولَ ، فأنزل الله تعالى : نساؤكم حرث لكم . . . الآية » (٢)

٧ - هل يحتج بالموقوف ؟

الموقوف - كما عرفت - قد يكون صحيحاً أو حسناً أو ضعيفاً، لكن حتى ولو ثبتت صحته فهل يحتج به ؟ والجواب عن ذلك أن الأصل في الموقوف عدم الاحتجاج به ، لأنه أقوال وأفعال صحابة . لكنها ان ثبتت فانها تقوي بعض الأحاديث الضعيفة - كما مر في المرسل - لأن جال الصحابه كان هو العمل بالسنة ، وهذا اذا لم يكن له حكم المرفوع ، أما اذا كان من الذي له حكم المرفوع فهو حجة كالمرفوع .

المَقْطُوع

١ - تعريفه :

أ (لغة : اسم مفعول من « قطع » ضد « وصل »
 ب (اصطلاحاً : ما أضيف الى التابعي (٣) أو مَنْ دُونَهُ من قول أو فعل .

(١) رواه البخاري . (٢) رواه مسلم .
 (٣) التابعي : هو من لقي الصحابي مسلماً ومات على الاسلام ، وقد مر .

٢ - شرح التصريف :

أي هو ما نسب أو أسند إلى التابعي أو تابع التابعي فمن دونه من قول أو فعل . والمقطوع غير المنقطع ، لأن المقطوع من صفات المتن ، والمنقطع من صفات الاسناد ، أي ان الحديث المقطوع من كلام التابعي فمن دونه ، وقد يكون السند متصلًا إلى ذلك التابعي . على عين أن المنقطع يعني أن اسناد ذلك الحديث غير متصل ، ولا تعلق له بالمتن .

٣ - أمثلة :

(أ) مثال المقطوع القولی : قول الحسن البصري في الصلاة خلف المبتدع : « صَلَّى وَعَلَيْهِ بَدَعْتُهُ » (١)

(ب) مثال المقطوع الفعلی : قول ابراهيم بن محمد بن المنتشر « كَانَ مَسْرُوقٌ يُرْخِي السُّتْرَ بَيْنَهُ وَبَيْنَ أَهْلِهِ وَيَقْبَلُ عَلَى صَلَاتِهِ وَيُخْلِجِيهِمْ وَدُنْيَاهُمْ » (٢)

٤ - حكم الاحتجاج به :

المقطوع لا يعتج به في شيء من الأحكام الشرعية . أي ولو صححت نسبته لقائله ، لأنه كلام أو فعل أحد المسلمين ، لكن ان كانت هناك قرينة تدل على رفعه ، كقول بعض الرواة : - عند ذكر التابعي - « يرفعه » مثلا ، فيعتبر عندئذ له حكم المرفوع المرسل .

٥ - اطلاقه على المنقطع :

اطلق بعض المحدثين كالشافعي والطبراني لفظ « المقطوع »

(١) البخاري ج ١ - ص ١٥٧

(٢) حلية الأولياء ج ٢ - ص ٩٦

وأرادوا به « المنقطع » أي الذي لم يتصل أسناده ، وهو اصطلاح غير مشهور .

وقد يُمتدّر للشافعي بأنه قال ذلك قبل استقرار الاصطلاح ، أما الطبراني فاطلاقه ذلك يعتبر تجاوزاً عن الاصطلاح .

٦ - مِنْ مَظَنِّاتِ الْمَوْقُوفِ وَالْمَقْطُوعِ :

- أ (مصنف ابن أبي شيبة .
- ب (مصنف عبدالرزاق .
- ح (تفاسير ابن جرير وابن أبي حاتم وابن المنذر .

المبحث الثاني

الواع اخرى مشتركة بين المقبول والمردود

المُسْنَدُ

١ - تعريفه :

- أ (اسم مفعول من « أَسَنَدَ » بمعنى اضاف ، أو نَسَبَ .
- ب (اصطلاحاً : ما اتصل سنده مرفوعاً الى النبي صلى الله عليه وسلم ^(١) .

(١) هذا التعريف هو الذي قطع به الحاكم ، وحزم به ابن حجر في النخبة وهناك تعريفات اخرى للمسند

٢ - مثاله :

ما أخرجه البخاري قال : « حدثنا عبد الله بن يوسف عن مالك عن أبي الزناد عن الأعرج عن أبي هريرة قال : ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال : اذا شرب الكلب في امان احدكم فليفسله سبماً » (١)

فهذا حديث اتصل سنده من اوله الى منتهاه ، وهو مرفوع الى النبي صلى الله عليه وسلم .

المتّصل

١ - تعريفه :

أ (لغة : اسم فاعل من « اتصل » ضد « انقطع » ويسمى هذا النوع بـ « الموصول » أيضاً .
ب (اصطلاحاً : ما اتصل سنده مرفوعاً كان أو موقوفاً .

٢ - مثاله :

أ (مثال المتصل المرفوع : « مالك عن ابن شهاب عن سالم بن عبد الله عن أبيه عن رسول الله صلى الله عليه وسلم أنه قال : كذا . . . »
ب (مثال المتصل الموقوف : « مالك عن نافع عن ابن عمر أنه قال كذا . . . »

٣ - هل يسمى قول التابعي متصلاً؟

قال البراقعي : « وأما أقوال التابعين - اذا اتصلت الأسانيد

(١) البخاري - ١ - ص ٤٧

اليهم - فلا يسمونها متصله في حالة الاطلاق ، اما مع التقييد فجائز ، وواقع في كلامهم ، كقولهم : هذا متصل الى سعيد بن المسيب أو الى الزهري أو الى مالك ونحو ذلك ، قيل والنكته في ذلك أنها تسمى « مقاطيع » فاطلاق المتصل عليها كالوصف لشيء واحد بمتضادين لفة » .

زيادات الثقات

١ - المراد بزيادات الثقات :

الزيادات جمع زيادة ، والثقات جمع ثقة ، والثقة هو العدل الضابط ، والمراد بزيادة الثقة ما نراه زائداً من الألفاظ في رواية بعض الثقات لحديث ما عا رواه الثقات الآخرون لذلك الحديث .

٢ - أشهر من اعتنى بها :

هذه الزيادات من بعض الثقات في بعض الأحاديث لفتت أنظار العلماء فتتبعوها واعتنوا بجمعها ومعرفتها ، ومن اشتهر بذلك الأئمة :

- أ (أبو بكر عبدالله بن محمد بن زياد النيسابوري .
- ب (أبو نعيم الجرجاني
- ح (أبو الوليد حسان بن محمد القرشي .

٣ - مكان وقوعها :

- أ (في المتن : بزيادة كلمة أو جملة .
- ب (في الاستاد : برفع موقوف ، أو وصل مرسل .

٤ - حكم الزيادة في المتن :

أما الزيادة في المتن فقد اختلف العلماء في حكمها على أقوال :

أ (فمنهم من قبلها مطلقاً .

ب (ومنهم من ردّها مطلقاً .

ح (ومنهم من رد الزيادة من راوي الحديث الذي رواه أولاً بغير زيادة ، وقبلها من غيره (١) .

وقد قسم ابن الصلاح الزيادة بحسب قبولها وردها الى ثلاثة أقسام ، وهو تقسيم حسن ، وافقه عليه النووي وغيره ، وهذا التقسيم هو :

أ (زيادة ليس فيها منافاة لما رواه الثقات أو الأوثق ، فهذه حكمها القبول ، لأنها كحديث تفرد برواية جملته ثقة من الثقات .

ب (زيادة منافية لما رواه الثقات أو الأوثق ، فهذه حكمها الرد ، كما سبق في الشاذ .

ح (زيادة فيها نوع منافاة لما رواه الثقات أو الأوثق ، وتنحصر هذه المنافاة في أمرين .

١ - تقييد المطلق .

٢ - تخصيص العام .

وهذا القسم سكت عن حكمه ابن الصلاح ، وقال عنه النووي :

« والصحيح قبول هذا الأخير » (٢)

(١) انظر علوم الحديث ص ٧٧ والكفاية ص ٤٢٤ وما بعدها .

(٢) انظر التقريب مع التدريب ح ١ - ص ٢٤٧ . هذا ومذهب الشافعي ومالك قبول هذا النوع من الزيادة ومذهب الحنفية رده .

٥ - أمثلة للزيادة في المتن :

أ (مثال للزيادة التي ليس فيها منافاة . ما رواه مسلم (١)

من طريق علي بن مسهر عن الأعمش عن أبي رزين وأبي صالح عن أبي هريرة رضي الله عنه من زيادة كلمة « فَلْيُرْقَهُ » في حديث وُلُغَ الكلب ، ولم يذكرها سائر الحفاظ من أصحاب الأعمش ، وإنما روه هكذا « إذا وُلغ الكلب في اناء أحدكم فليفسله سبع مرار » فتكون هذه الزيادة كخبر تفرد به علي بن مسهر وهو ثقة فتقبل تلك الزيادة .

ب (مثال للزيادة المنافية :

زيادة « يوم عرفة » في حديث « يوم عرفة ويوم النحر وأيام التشريق عيدنا أهل الاسلام وهي أيام أكل وشرب » فان الحديث من جميع طرقه بدونها ، وإنما جاء بها موسى بن علي بن رباح عن أبيه عن عقبه بن عامر ، والحديث أخرجه الترمذي وأبو داود وغيرهما .

ج (مثال للزيادة التي فيها نوع منافاة : ما رواه مسلم من

طريق أبي مالك الأشجعي عن رُبَيْعِي عن حُدَيْفَةَ قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : « ... وجعلت لنا الأرض كلها مسجداً وجعلت تربتها لنا طهوراً » فقد تفرد أبو مالك الأشجعي بزيادة « تربتها » ولم يذكرها غيره من الرواة ، وإنما روى الحديث هكذا « وجعلت لنا الأرض مسجداً وطهوراً » (٢)

(١) انظر روايات الحديث في صحيح مسلم بشرح النووي ج ٢ - ص ١٨٢ وما بعدها

(٢) المصدر السابق ج ٥ - ص ٤ وما بعدها

٦ - حكم الزيادة في الاسناد :

أما الزيادة في الاسناد فتنصبُّ هنا على مسألتين رئيسيتين
يكثُر وقوعهما ، وهما تعارض الوصل مع الارسال ، وتعارض
الرفع مع الوقف ، أما باقي صور الزيادة في الاسناد فقد أفرد
العلماء لها أبحاثاً خاصة مثل « المزيد في متصل الأسانيد » .

هذا وقد اختلف العلماء في قبول الزيادة وردّها على أربعة
أقوال وهي :

أ (الحكم لمن وصله أو رفعه) أي قبول الزيادة) وهو قول
جمهور الفقهاء والأصوليين (١) .

ب (الحكم لمن أرسله أو وقفه) أي ردُّ الزيادة) وهو قول
أكثر أصحاب الحديث .

ج (الحكم للأكثر : وهو قول بعض أصحاب الحديث .

د (الحكم للأحفظ : وهو قول بعض أصحاب الحديث .

ومثاله : حديث « لانكاحَ بالآيُولِيِّ » فقد رواه يونس بن أبي

اسحق السَّيِّمِي ، وابنه اسرائيل وقيس بن الربيع عن أبي اسحق

مسنداً متصلاً ، ورواه سفيان الثوري وشعبة بن الحجاج عن أبي
اسحق مرسلًا (٢) .

(١) قال النطيب : « هذا القول هو الصحيح عندنا ، الكفاية ص ٤١١

(٢) انظر المثال واختلاف الرواة في ارساله ووصله في الكفاية ص ٤٠٩
وما بعدها .

الاعتبار والمتابع والشاهد

١ - تعريف كل منها :

١ (الاعتبار :

١ - لغة : مصدر « اعتبر » ومعنى الاعتبار النظر في الأمور

ليعرف بها شيء آخر من جنسها .

٢ - اصطلاحاً : هو تتبع طرق حديث انفراد بروايته راوٍ ،

ليعرف هل شاركه في روايته غيره أو لا .

ب (المتابع : ويسمى التابع .

١ - لغة : هو اسم فاعل من « تَابَعَ » بمعنى وافق .

٢ - اصطلاحاً : هو الحديث الذي يشارك فيه رواؤه رواة

الحديث الفردي لفظاً ومعنى أو معنى فقط ، مع الاتحاد

في الصحابي .

ج (الشاهد :

١ - لغة : اسم فاعل من « الشهادة » وسمى بذلك لأنه يشهد

أن للحديث الفردي أصلاً ، ويقويه ، كما يقوي الشاهد

قول المدعي وَيُدْعِمُهُ .

٢ - اصطلاحاً : هو الحديث الذي يشارك فيه رواؤه رواة

الحديث الفردي لفظاً ومعنى ، أو معنى فقط ، مع

الاختلاف في الصحابي .

٢ - الاعتبار ليس قسيماً للتابع والشاهد :

ربما يتوهم شخص أن الاعتبار قسيم للتابع والشاهد ، لكن الأمر ليس كذلك ، وإنما الاعتبار هو هيئة التوصل إليهما ، أي هو طريقة البحث والتفتيش عن التابع والشاهد .

٣ - اصطلاح آخر للتابع والشاهد :

ما ذُكِرَ من تعريف التابع والشاهد هو الذي عليه الأكثر وهو المشهور ، لكن هناك تعريف آخر لهما وهو :

١ (التابع : أن تحصل المشاركة لرواة الحديث الفرد باللفظ سواء اتحد الصحابي أو اختلف .

ب (الشاهد : أن تحصل المشاركة لرواة الحديث الفرد بالمعنى سواء اتحد الصحابي أو اختلف . هذا وقد يطلق اسم أحدهما على الآخر ، فيطلق اسم التابع على الشاهد ، كما يطلق اسم الشاهد على التابع ، والأمر سهل كما قال الحافظ ابن حجر (١) ، لأن الهدف منهما واحد وهو تقوية الحديث بالمشور على رواية أخرى للحديث .

٤ - المتابعة :

١ (تعريفها :

١ - لغة : مصدر « تابع » بمعنى « وَاَفَّقَ » فالمتابعة إِذَنْ المرافقة .

٢ - اصطلاحاً : أن يشارك الراوي غيره في رواية الحديث .

ب (أنواعها : والمتابعة نوعان :

(١) في شرح النخبة ص ٢٨ .

١ - متابعه تامه : وهي أن تحصل المشاركة للراوي من أول الاسناد .

٢ - متابعه قاصره : وهي أن تحصل المشاركة للراوي في أثناء الاسناد .

٥ - أمثلة :

سأذكر مثالا واحداً مثل به الحافظ ابن حجر^(١) ، فيه المتابعة التامة ، والمتابعة القاصره والشاهد ، وهو :

ما رواه الشافعي في الأمّ عن مالك عن عبدالله بن دينار عن ابن عمر أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال : « الشهر تسع وعشرون ، فلا تصوموا حتى تروا الهلال ، ولا تفتروا حتى تروه ، فان غمّ عليكم فأكملوا العِدَّةَ ثلاثين »

فهذا الحديث بهذا اللفظ ظن قوم أن الشافعي تفرد به عن مالك ، فعدوه في غرائبه لأن أصحاب مالك رووه عنه بهذا الاسناد ، وبلغ : « فان غم عليكم فاقدروا له » لكن بعد الاعتبار وجدنا للشافعي متابعة تامه ، ومتابعه قاصره ، وشاهداً .

١ (أما المتابعة التامة : فما رواه البخاري عن عبدالله بن مسلمة القعنبي عن مالك بالاسناد نفسه ، وفيه « فان غم عليكم فأكملوا العدة ثلاثين »

ب (وأما المتابعة القاصره : فما رواه ابن خزيمة من طريق عاصم بن محمد عن أبيه محمد بن زيد عن جده عبدالله بن عمر بلفظ : « فكمّلوا ثلاثين »

ح (وأما الشاهد : فما رواه النسائي من رواية محمد بن حُتَيْن عن ابن عباس عن النبي صلى الله عليه وسلم قال ، وفيه : « فان غم عليكم فأكملوا العِدَّةَ ثلاثين » .

(١) في شرح النخبة ص ٣٧ .

الباب الثاني

صفة مَنْ تُقْبَلُ روايته وما يتعلق بذلك من الجرح والتعديل

• المبحث الأول : في الراوي وشروط قبوله .

• المبحث الثاني : فكرة عامة عن كتب الجرح والتعديل .

• المبحث الثالث : مراتب الجرح والتعديل .

المبحث الأول في الراوي وشروط قبوله

١ - مقدمة تمهيدية :

بما أن حديث رسول الله صلى الله عليه وسلم يصلنا عن طريق الرواة ، فهم الركيزة الأولى في معرفة صحة الحديث أو عدم صحته ، لذلك اهتم علماء الحديث بالرواة وشروطوا لقبول روايتهم شروطاً دقيقة محكمة تدل على بعد نظرهم وسداد تفكيرهم ، وجودة طريقتهم .

وهذه الشروط التي اشترطوها في الراوي ، والشروط الأخرى التي اشترطوها لقبول الحديث والأخبار ، لم تتوصل إليها أي ملة من الملل حتى في هذا العصر الذي يصفه أصحابه بالمنهجية والدقة ، فانهم لم يشترطوا في نقل الأخبار الشروط التي اشترطها علماء المصطلح في الراوي ، بل ولا أقل منها ، فكثير من الأخبار التي تتناقلها وكالات الأنباء الرسمية لا يوثق بها ولا يركن الى صدقها . وذلك بسبب روايتها المجهولين «وما آفة الأخبار الا روايتها» وكثيراً ما يظهر عدم صحة تلك الأخبار بعد قليل .

٢ - شروط قبول الراوي :

أجمع الجماهير من أئمة الحديث والفقهاء أنه يشترط في الراوي شرطان أساسيان هما :

١ (العدالة : ويعنون بها أن يكون الراوي مسلماً - بالياً - عاقلاً - سليماً من أسباب الفسق - سليماً من خوارم المروءة .

ب (الضبط : ويعنون به أن يكون الراوي غير مخالف للثقات - ولا سيء الحفظ - ولا فاجش الغلط - ولا مخفلاً - ولا كثير الأوهام .

٣ - بم تثبت العدالة ؟

تثبت العدالة بأحد أمرين .

١ (اما بتخصيص مُعَدَّلَيْنَ عليها ، أي أن ينص علماء التعديل أو واحد منهم عليها .

ب (واما بالاستفاضة والشهرة ، فمن اشتهرت عدالته بين أهل العلم ، وشاع الثناء عليه كفى ، ولا يحتاج بعد ذلك الى مُعَدَّلٍ ينص عليها ، وذلك مثل الأئمة المشهورين كالأئمة الأربعة والسُّفْيَانِيْنَ والأوزاعي وغيرهم .

٤ - مذهب ابن عبد البرّ في ثبوت العدالة :

رَأْيُ ابن عبد البر أن كل حامل علم معروف المئابة به محمول أمره على العدالة حتى يتبين جرحه ، واحتج بحديث « يَحْمِلُ هذا العلم من كل خَلْفٍ عُدْوَلُهُ » ، ينفون عنه تعريف القالين ، وانتحال المبطلين ، وتاويل الجاهلين ، (١) وقوله هذا غير مَرَضِيٍّ عند العلماء ، لأن الحديث لم يصح ، وعلى فرض صحته ، فإن معناه

(١) رواه ابن عدي في الكامل وغيره . وقال المراقبي له طرق كلها ضمنية لا يثبت منها شيء . وقد حسنه بعض العلماء لكثرة طرقه وانظر التفاصيل في التصريب - ١ - ص ٣٠٢-٣٠٣ .

« ليحمل هذا العلم من كل خلفٍ عدوله » بدليل أنه يوجد من يحمل هذا العلم وهو غير عدل .

٥ - كيف يعرف ضبط الراوي ؟

يعرف ضبط الراوي بموافقة الثقات المتقنين في الرواية ، فان وافقهم في روايتهم غالباً فهو ضابط ، ولا تضر مخالفته النادرة لهم ، فان كثرت مخالفته لهم اختل ضبطه ، ولم يُحتجَّ به .

٦ - هل يُقبل الجرح والتعديل من غير بيان ؟

أ (أما التعديل فيقبل من غير ذكر سببه على الصحيح المشهور ، لأن أسبابه كثيرة يصعب حصرها ، اذ يحتاج المُدَلُّ أن يقول مثلاً : لم يفعل كذا ، لم يرتكب كذا ، أو يقول : هو يفعل كذا ، ويفعل كذا وهكذا . . .

ب (أما الجرح فلا يقبل الا مفسراً ، لأنه لا يصعب ذكره ، ولأن الناس يختلفون في أسباب الجرح ، فقد يجرح أحدهم بما ليس بجرح . قال ابن الصلاح : « وهذا ظاهر مقرر في الفقه وأصوله ، وذكر الخطيب الحافظ أنه مذهب الأئمة من حفاظ الحديث ونقادته مثل البخاري ومسلم وغيرهما ، ولذلك احتج البخاري بجماعة سبق من غيره الجرح لهم كعكرمة وعمرو بن مرزوق ، واحتج مسلم بنسويد بن سعيد وجماعة اشتهر الطعن فيهم ، وهكذا فعل أبو داود . وذلك دال على أنهم ذهبوا الى أن الجرح لا يثبت الا اذا قُسرَ سببه ، (١)

٧ - هل يثبت الجرح والتعديل بواحد ؟

أ (الصحيح أنه يثبت الجرح والتعديل بواحد .

(١) علوم الحديث ص ٩٦ باختصار يسير .

ب) وقيل لا بد من اثنين .

۸ - اجتماع الجرح والتعديل في راو واحد :

اذا اجتمع في راو الجرح والتعديل .

ا) فالمعتمد أنه يقدم الجرح اذا كان مفسراً .

ب) وقيل ان زاد عدد المعدلين على الجارحين قُدِّمَ التمديل ،

وهو ضئيف غير معتمد .

۹ - حكم رواية العَدْل عن شخص :

ا) رواية المدل عن شخص لا تعتبر تعديلا له عند الأكثرين

وهو الصحيح ، وقيل هو تعديل .

ب) وعمل العالم وقُتِيَاهُ على وَفْق حديث ليس حكماً بصحته ،

وليس مخالفته له قدحاً في صحته ولا في روايته وقيل بل

هو حكم بصحته ، وصححه الأمدى وغيره من الأصوليين ،

وفي المسألة كلام طويل .

۱۰ - حكم رواية التائب من الفسق :

ا) تقبل رواية التائب من الفسق .

ب) ولا تقبل رواية التائب من الكذب في حديث رسول الله

صلى الله عليه وسلم .

۱۱ - حكم رواية من أخذ على التحديث أجراً .

ا) لا تقبل عند البعض كأحمد واسحق وأبي حاتم .

ب) تقبل عند البعض الآخر كأبي نُعَيْمِ الْفَضْلِ بْنِ دُكَيْنٍ .

ج) وأفتى أبو إسحق الشيرازي لمن امتنع عليه الكسب لمياله

بسبب التحديث بجواز أخذ الأجر .

١٢ - حكم رواية من عُرفَ بالتساهل أو بقبول التلقين أو كثرة السهو :

(أ) لا تقبل رواية من عرف بالتساهل في سماعه أو إسماعه ، كمن لا يبالي بالنوم وقت السماع ، أو يحدث من أصل غير مُقَابَل .

(ب) ولا تقبل رواية من عرف بقبول التلقين في الحديث ، بأن يُلقِّن الشيءَ فيحدث به من غير أن يعلم أنه من حديثه .

(ح) ولا تقبل رواية من عُرفَ بكثرة السهو في روايته .

١٣ - حكم رواية من حَدَّثَ ونَسِيَ :

(أ) تعريف من حدث ونسي : هو أن لا يَذْكُرَ الشيخ رواية ما حدث به تلميذه عنه .

(ب) حكم روايته :

١ - الرَّدُّ : ان نفاء نفيًا جازمًا ، بأن قال : ما رويته أو هو يكذب عليّ ونحو ذلك .

٢ - القبول : ان تردد في نفيه ، كأن يقول : لا أعرفه أو لا أذكره ونحو ذلك .

(ح) - هل يعتبر رد الحديث قاذحًا في واحد منهما ؟ لا يعتبر رد الحديث قاذحًا في واحد منهما لأنه ليس أحدهما أولى بالظن من الآخر .

(د) مثاله : ما رواه أبو داود والترمذي وابن ماجه من رواية ربيعة بن أبي عبدالرحمن عن سُهَيْل بن أبي صالح عن أبيه عن أبي هريرة أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قضى باليمين مع الشاهد ، قال عبدالعزيز بن محمد الدَّرَاوَزِي : حدثني به ربيعة بن أبي عبدالرحمن عن

سهيل ، فلقيتُ سُهَيْلاً فسألتُه عنه ، فلم يعرفه ، فقلت
 حدثني ربيعة عنك بكذا ، فصار سهيل بعد ذلك يقول .
 حدثني عبدالعزيز عن ربيعة عني أني حدثته عن أبي
 هريرة رضي الله عنه مرفوعاً بكذا

هـ (أشهر المصنفات فيه : كتاب أخبار من حدثت ونسيت ،
 للخطيب .

المبحث الثاني فكرة عامة عن كتب الجرح والتعديل

يما أن الحكم على الحديث صفة وضعا مبني على أمور منها
 عدالة الرواة وضبطهم أو الطعن في عدالتهم وضبطهم لذلك قام
 العلماء بتصنيف الكتب التي فيها بيان عدالة الرواة وضبطهم
 منقولة عن الأئمة المعدلين الموثوقين ، وهذا ما يسمى بـ «التعديل»
 كما أن في تلك الكتب بيان الطعن الموجهة الى عدالة بعض الرواة
 أو الى ضبطهم وحفظهم كذلك منقولة عن الأئمة غير المتعصبين ،
 وهذا ما يسمى بـ « الجرح » ومن هنا أطلق على تلك الكتب
 « كتب الجرح والتعديل » .

وهذه الكتب كثيرة ومتنوعة ، فمنها المفردة لبيان الرواة
 الثقات ، ومنها المفردة لبيان الضعفاء والمجروحين ، ومنها كتب
 لبيان الرواة الثقات والضعفاء ، ومن جهة أخرى فان بعض هذه
 الكتب عام لذكر رواة الحديث بغض النظر عن رجال كتاب أو
 كتب خاصة من كتب الحديث ، ومنها ما هو خاص بتراجم رواة
 كتاب خاص أو كتب معينة من كتب الحديث .

هذا ويعتبر عمل علماء الجرح والتعديل في تصنيف هذه الكتب عملاً رائعاً مهماً جباراً إذ قاموا بمسح دقيق لتراجم جميع رواة الحديث وبيان الجرح أو التمديل الموجه اليهم أولاً، ثم بيان من أخذوا عنه ومن أخذ عنهم ، وأين رحلوا ، ومتى التقوا ببعض الشيوخ وما إلى ذلك من تحديد زمنهم الذي عاشوا فيه بشكل لم يُسبقوا إليه ، بل ولم تصل الامم المتحضرة في هذا العصر إلى قريب مما صنفه علماء الحديث من وضع هذه الموسوعات الضخمة في تراجم الرجال ورواة الحديث فحفظوا على مدى الأيام التعريف الكامل برواة الحديث ونقلته فجزاها الله عنا خيراً واليك بعض الأسماء لهذه الكتب :

١ - التاريخ الكبير للبغاري ، وهو عام للرواة الثقات والضعفاء .

٢ - الجرح والتعديل لابن أبي حاتم ، كذلك هو عام للرواة الثقات والضعفاء ويشبه الذي قبله .

٣ - الثقات لابن حبان ، كتاب خاص بالثقات .

٤ - الكامل في الضعفاء لابن عدي ، وهو خاص بتراجم الضعفاء كما هو ظاهر من اسمه .

٥ - الكمال في أسماء الرجال لعبد الغني المقدسي . كتاب عام ، إلا أنه خاص برجال الكتب الستة .

٦ - ميزان الاعتدال للذهبي ، كتاب خاص بالضعفاء والمتروكين (أي كل من جرح وإن لم يُقبل الجرح فيه)

٧ - تهذيب التهذيب لابن حجر ، يعتبر من تهذيبيات ومختصرات كتاب « الكمال في أسماء الرجال » .

المبجثُ الثالثُ

مراتب الجرح والتعديل

لقد قسم ابن أبي حاتم في مقدمة كتابه « الجرح والتعديل » كلاً من مراتب الجرح والتعديل الى أربع مراتب ، ويبيّن حكم كل مرتبة منها ، ثم زاد العلماء على كل من مراتب الجرح والتعديل مرتبتين ، فصارت كل من مراتب الجرح والتعديل ستاً ، واليك هذه المراتب مع الفاظها :

١ - مراتب التعديل والفاظها :

١ (ما دلّ على المبالغة في التوثيق أو كان على وزن أَفْعَلْ . وهي أرفعها مثل : فلان اليه المنتهى في التثبت ، أو فلان أثبت الناس .

ب (ثم ما تأكد بصفة أو صفتين من صفات التوثيق : كثقة ثقة ، أو ثقة ثبت .

ج (ثم ما عُبِّرَ عنه بصفة دالة على التوثيق من غير توكيد كثقة ، أو حُجَّة .

د (ثم ما دل على التعديل من دون اشعار بالضبط : كصدوق ، أو مَحَلُّ الصدق ، أو لا بأس به عند غير ابن معين ، فإن « لا بأس به » اذا قالها ابن مَعِين في الراوي فهو عنده ثقة .

هـ) ثم ما ليس فيه دلالة على التوثيق أو التجريح ، مثل
فلان شيخ ، أو روى عنه الناس .

و) ثم ما أضعفَ بالقرب من التجريح : مثل : فلان صالح
الحديث ، أو يُكْتَبُ حديثه .

٢ - حكم هذه المراتب :

أ) أما المراتب الثلاثة الأولى فيحتج بأهلها ، وإن كان بعضهم
أقوى من بعض .

ب) وأما المرتبة الرابعة والخامسة فلا يحتج بأهلها ، ولكن
يُكْتَبُ حديثُهم وَيُخْتَبَرُ^(١) ، وإن كان أهل المرتبة
الخامسة دون أهل المرتبة الرابعة .

د) وأما أهل المرتبة السادسة فلا يحتج بأهلها ، ولكن يكتب
حديثهم للاعتبار فقط دون الاختبار ، وذلك لظهور
أمرهم في عدم الضبط .

٣ - مراتب الجرح والفاظها :

أ) ما دل على التليين : (وهي أسهلها في الجرح) مثل فلان
لَيْنُ الحديث أو فيه مَقَال .

ب) ثم ما صُرِّحَ بعدم الاحتجاج به وشبهه : مثل فلان لا يحتج
به ، أو ضعيف ، أو له مناكير .

ج) ثم ما صرح بعدم كتابة حديثه ونحوه : مثل : فلان

(١) أي يختبر ضبطهم بعرض حديثهم على أحاديث الثقات الضابطين فإن وافقهم احتج بحديثهم وإلا فلا . فظهر من ذلك أن من قيل فيه « صدوق » من الرواة لا يحتج بحديثه قبل الاختبار ، وقد أخطأ من ظن أن من قيل فيه « صدوق » فحديثه حسن لأن الحسن يحتج به ، هذا ما عليه اصطلاح أئمة الجرح والتعديل . أما الحافظ ابن حجر فقد يكون له اصطلاح خاص في كتاب « تقريب التهذيب » بالنسبة لكلمة « صدوق » والله أعلم .

لا يكتب حديثه ، أو لا تحل الرواية عنه أو ضعيف جداً ،
أو واه بمرّة •

(د) ثم ما فيه اتهام بالكذب أو نحوه : مثل فلان متهم بالكذب ،
أو متهم بالوضع ، أو يسرق الحديث ، أو ساقط ، أو
متروك ، أو ليس بثقة •

(هـ) ثم ما دل على وصفه بالكذب ونحوه : مثل : كذاب أو
دجال أو وضاع أو يكذب أو يضع •

(و) ثم ما دل على المبالغة في الكذب (وهي أسوأها) مثل فلان
أكذب الناس ، أو إليه المنتهى في الكذب ، أو هو ركن
الكذب •

٤ - حكم هذه المراتب :

(أ) أما أهل المرتبتين الأولىين فإنه لا يُحتجُّ بحديثهم طبعاً ،
لكن يكتب حديثهم للاعتبار فقط وإن كان أهل المرتبة
الثانية دون أهل المرتبة الأولى •

(ب) وأما أهل المراتب الأربعة الأخيرة فلا يُحتجُّ بحديثهم
ولا يُكتب ، ولا يُعتبر به •

الباب الثالث

الرواية وآدابها وكيفية ضبطها

- الفصل الأول : كيفية ضبط الرواية ، وطرق تحملها .
- الفصل الثاني : آداب الرواية .

الفصل الاول

كيفية ضبط الرواية وطرق تحمّلها

- المبحث الأول : كيفية سماع الحديث وتحمله وصفة ضبطه .
- المبحث الثاني : طرق التحمل وصيغ الأداء .
- المبحث الثالث : كتابة الحديث وضبطه والتصنيف فيه .
- المبحث الرابع : صفة رواية الحديث .

المبحث الأول

كيفية سماع الحديث وتحمله وصفة ضبطه

١ - تمهيد :

المراد « بكيفية سماع الحديث » بيان ما ينبغي وما يشترط فيمن يريد سماع الحديث من الشيوخ سماع رواية وتحمل ليؤديه فيما بعد لغيره ، وذلك مثل اشتراط سنّ معينة وجوباً او استحباباً .

والمراد « بِتَحْمَلِهِ » بيان طرق أخذه وتلقيه عن الشيوخ ،
والمراد « ببيان ضبطه » أي كيف يضبط الطالب ما تلقاه من
الحديث ضبطاً يؤهله لأن يرويه لغيره على شكل يُطمأنُ إليه .

وقد اعتنى علماء المصطلح بهذا النوع من علوم الحديث ،
ووضعوا له القواعد والضوابط والشروط بشكل دقيق رائع .
وميزوا بين طرق تحمل الحديث ، وجعلوها على مراتب ، بعضها
أقوى من بعض . وذلك تأكيداً منهم للعناية بحديث رسول الله صلى
الله عليه وسلم ، وحسن انتقاله من شخص الى شخص ، كي يطمئن
المسلم الى طريقة وصول الحديث النبوي اليه ، ويوقن أن هذه
الطريقة في منتهى السلامة والدقة .

٢ - هل يُشترطُ لتحمل الحديث الاسلام والبلوغ ؟

لا يشترط لتحمل الحديث الاسلام والبلوغ على الصحيح ،
لكن يشترط ذلك للأداء^(١) - كما مر بنا في شروط الراوي -
وبناء على ذلك فتقبل رواية المسلم البالغ ما تحمله من الحديث
قبل اسلامه ، أو قبل بلوغه ، لكن لا بد من التمييز بالنسبة
لغير البالغ .

وقد قيل انه يشترط لتحمل الحديث البلوغ ، ولكنه قول
خطأ ، لأن المسلمين قبلوا رواية صغار الصحابة كالحسن وابن
عباس وغيرهما من غير فرق بين ما تحملوه قبل البلوغ أو بعده .

٣ - متى يُستَعَبُّ الابتداء بسماع الحديث ؟

١ () قيل يستحب أن يبتدئ بسماع الحديث في سن الثلاثين .
وعليه أهل الشام .

(١) التحمل : معناه تلقي الحديث وأخذه من الشيوخ ، والأداء : رواية الحديث
واعطاؤه للطلاب .

- ب) وقيل في سن المشرين ، وعليه أهل الكوفة .
- ح) وقيل في سن الماشرة ، وعليه أهل البصرة .
- د) والصواب في الأعصار المتأخرة التبكير بسماع الحديث من حين يصح سماعه لأن الحديث منضبط في الكتب .

٤ - هل لصحة سماع الصغير سن معينة ؟

- أ) حدد بعض العلماء ذلك بخمس سنين وعليه استقر العمل بين أهل الحديث .
- ب) وقال بعضهم : الصواب اعتبار التمييز ، فان فهم الخطاب ورد الجواب كان مميّزاً صحيح السماع والا فلا .

المبجثُ الثاني

طُرُقُ التَّمَلُّقِ وَصِنْعِ الْأَدَاءِ

- طُرُقُ تَمَلُّقِ الْحَدِيثِ ثَمَانِيَةٌ وَهِيَ : السَّمَاعُ مِنْ لَفْظِ الشَّيْخِ ، الْقِرَاءَةُ عَلَى الشَّيْخِ ، الْإِجَازَةُ ، الْمَنَاوَلَةُ ، الْكُتَابَةُ ، الْإِعْلَامُ ، الْوَصِيَّةُ ، الْوَجَادَةُ .
- وسأتكلم على كل منها تباعاً باختصار ، مع بيان ألفاظ الأداء لكل منها باختصار أيضاً .

١ - السماع من لفظ الشيخ :

- أ) صورته : أن يقرأ الشيخ ، ويسمع الطالب ، سواء قرأ الشيخ من حفظه أو كتبه ، وسواء سمع الطالب وكتب ما سمعه ، أو سمع فقط ولم يكتب .

(ب) رتبته : السماع أعلى أقسام طرق التحمل عند الجماهير .
 (ح) الفاظ الأداء :

١ - قبل أن يشيع تخصيص بعض الألفاظ لكل قسم من طرق التحمل ، كان يجوز للسامع من لفظ الشيخ أن يقول في الأداء : « سمعت أو حدثني أو أخبرني أو أنبأني أو قال لي أو ذكر لي »

٢ - وبعد أن شاع تخصيص بعض الألفاظ لكل قسم من طرق التحمل ، صارت ألفاظ الأداء على النحو التالي :

- للسماع : سمعت - أو حدثني .
- للقراءة : أخبرني .
- للاجازة : أنبأني .
- للسماع المذاكرة^(١) : قال لي - أو ذكر لي .

٢ - القراءة على الشيخ :

ويسمى أكثر المحدثين « عَرَضاً »

١ (صورتها : أن يقرأ الطالب والشيخ يسمع^(٢)) ، سواء قرأ الطالب ، أو قرأ غيره وهو يسمع ، وسواء كانت القراءة من حفظ أو من كتاب ، وسواء كان الشيخ يُتَّبِعُ للقارئ من حفظه أو أمسك كتابه هو ، أو ثقة غيره .

- (١) سماع المذاكرة غير سماع التحديث ، إذ إن سماع التحديث يكون قد استمد له الشيخ والطالب تحضيراً وضبطاً قبل المجيء لمجلس التحديث ، أما المذاكرة فليس فيها ذلك الاستعداد .
- (٢) المراد بذلك أن يقرأ الطالب الأحاديث التي هي من مرويات الشيخ ، لا أن يقرأ ما شام من الأحاديث ، وذلك لأن الغاية من قراءة الطالب على الشيخ ، أن يسمها الشيخ منه ليضبطها له .

ب) حكم الرواية بها : الرواية بطريق القراءة على الشيخ
رواية صحيحة بلا خلاف في جميع الصور المذكورة
الا ما حكى عن بعض من لا يُمتدُّ به من المتشددین .

ح) رتبتها : اختلف في رتبتها على ثلاثة أقوال .

١ - مساوية للسمع : رُوِيَ عن مالك والبخاري ،
ومعظم علماء الحجاز والكوفة .

٢ - أدنى من السماع : رُوِيَ عن جمهور أهل المشرق
« وهو الصحيح » .

٣ - أعلى من السماع : رُوِيَ عن أبي حنيفة وابن أبي
ذئب ، ورواية عن مالك .

د) الفاظ الأدام :

١ - الأحوط : « قرأت على فلان » أو « قرئ عليه وأنا
أسمع فأقرَّ به » .

٢ - ويجوز : بعبارات السماع مقيدة بلفظ القراءة
« حدثنا قراءة عليه » .

٣ - الشائع الذي عليه كثير من المحدثين : إطلاق لفظ
« أخبرنا » فقط دون غيرها .

٣ - الاجازة :

١) تعريفها : الإذن بالرواية ، لفظاً أو كتابة .

ب) صورتها : أن يقول الشيخ لأحد طلابه : « أَجَزْتُ لَكَ أَنْ
تروي عني صحيح البخاري » .

ح) أنواعها : للاجازة أنواع كثيرة ، سأذكر منها خمسة
أنواع وهي :

١ - أن يُجيزَ الشيخُ مُعَيَّنًا لِمُعَيَّنٍ : كَأَجَزْتُكَ صَحِيحٌ

البخاري ، وهذا النوع أعلى أنواع الاجازة المجردة
عن المناولة .

٢ - أن يُجيزَ مُعَيَّنًا بغير مُعَيَّنٍ : كَأَجَزْتُكَ رواية
مَسْمُوعَاتِي .

٣ - أن يُجيزَ غيرَ مُعَيَّنٍ بغير مُعَيَّنٍ : كَأَجَزْتُ أَهْلَ زِمَانِي
رواية مسموعاتي .

٤ - أن يُجيزَ بمجهول أو لمجهول : كَأَجَزْتُكَ كِتَابَ
السُّنَنِ ، وهو يَرْوِي عدداً من السنن ، أو أَجَزْتُ
لمحمد بن خالد الدمشقي ، وهناك جماعة مشتركون
في هذا الاسم .

٥ - الاجازة للممدوم : فإما أن تكون تَبَعاً لموجود ،
كَأَجَزْتُ لِفُلَانٍ وَلَمَنْ يُوَلِّدُهُ لَهُ ، وإما أن تكون لممدوم
استقلالاً ، كَأَجَزْتُ لِمَنْ يُوَلِّدُ لِفُلَانٍ .

(د) حكمها :

أما النوع الأول منها فالصحيح الذي عليه الجمهور واستقر
عليه العمل جواز الرواية والعمل بها ، وأبطلها جماعات من
العلماء ، وهو إحدى الروايتين عن الشافعي .

وأما بقية الأنواع فالخلاف في جوازها أشد وأكثر ، وعلى كل
حال فالتحمل والرواية بهذا الطريق (أي الاجازة) تحمل هزيل
ما ينبغي التساهل فيه .

(هـ) الفاظ الأقدام :

١ - الأولى : أن يقول : « أَجَازُ لِي فُلَانٌ » .

- ٢ - ويجوز : بمبارات السماع والقراءة مقيدة مثل
 « حدثنا إجازة » أو « أخبرنا إجازة » .
 ٣ - اصطلاح المتأخرين : « أنبأنا » واختاره صاحب
 كتاب « الوجازة » (١)

٤ - المناولة :

أ (أنواعها : المناولة نوعان :

- ١ - مقرونة بالاجازة : وهي أعلى أنواع الاجازة مطلقاً .
 ومن صورها أن يدفع الشيخ الى الطالب كتابه ،
 ويقول له : هذا روايتي عن فلان فأزوم عني ، ثم
 يقيه معه تمليكاً أو اعارة لينسخه .
 ٢ - مجردة عن الاجازة : وصورتها أن يدفع الشيخ الى
 الطالب كتابه مقتصراً على قوله هذا سماعي .

ب (حكم الرواية بها :

- ١ - أما المقرونة بالاجازة : فتجوز الرواية بها ، وهي
 أدنى مرتبة من السماع والقراءة على الشيخ :
 ٢ - وأما المجردة عن الاجازة : فلا تجوز الرواية بها
 على الصحيح .

ج (الفاظ الأدام :

- ١ - الأحسن : أن يقول : « ناولني » أو « ناولني
 وأجاز لي » ان كانت المناولة مقرونة بالاجازة .
 ٢ - ويجوز بمبارات السماع والقراءة مقيدة مثل
 « حدثنا مناولة » أو « أخبرنا مناولة واجازة » .

(١) هو أبو العباس الوليد بن بكر المقرئ ، واسم كتابه الكامل « الوجازة »
 في تجويد الإجازة .

أ (صورتهما : أن يكتب الشيخ مسموعه لحاضر أو غائب ،
بنخلة أو أمره .

ب (أنواعها : وهي نوعان :

١ - مقرونة بالاجازة : كأجزئك ما كتبْتُ لك أو اليك
ونحو ذلك .

٢ - مجردة عن الاجازة : كأن يكتب له بعض الأحاديث
ويرسلها له ولا يجيزه بروايتها .

ح (حكم الرواية بها :

١ - أما المقرونة بالاجازة : فالرواية بها صحيحة ، وهي
في الصحة والقوة كالمناولة المقرونة .

٢ - وأما المجردة عن الاجازة : فمنع الرواية بها قوم
وأجازها آخرون والصحيح الجواز عند أهل
الحديث لاشمارها بمعنى الاجازة .

د (هل تُشترط البيّنة لاعتماد الخط ؟

١ - اشترط بعضهم البيّنة على الخط ، وادعوا أن الخط
يشبه الخط ، وهو قول ضعيف .

٢ - ومنهم من قال : يكفي معرفة المكتوب اليه خطّ
الكاتب ، لأن خط الانسان لا يشتبه بغيره وهو
الصحيح .

هـ (الفاظ الأداء :

١ - التصريح بلفظ الكتابة : كقوله « كتب إليّ فلان »

٢ - أو الإتيان بالفاظ السماع والقراءة مقيدة : كقوله

« حدثني فلان أو أخبرني كتابة » .

٦ - الاعلام :

١ (صورتها : أن يخبر الشيخ الطالب أن هذا الحديث أو هذا الكتاب سماعه .

ب (حكم الرواية به : اختلف العلماء في حكم الرواية بالاعلام على قولين .

١ - الجواز : كثير من أصحاب الحديث والفقهاء والأصول .

٢ - عدم الجواز : غير واحد من المحدثين وغيرهم، وهو الصحيح ، لأنه قد يعلم الشيخ أن هذا الحديث روايته لكن لا تجوز روايته لخلل فيه ، نعم لو أجاز به بروايته جازت روايته .

ح (الفاظ الأداء :

يقول في الأداء : « أعلمني شيخي بكذا » .

٧ - الوصية :

١ (صورتها : أن يوصي الشيخ عند موته أو سفره لشخص بكتاب من كتبه التي يرويها .

ب (حكم الرواية بها :

١ - الجواز : لبعض السلف ، وهو غلط ، لأنه أوصى له بالكتاب ولم يوص له بروايته .

٢ - عدم الجواز : وهو الصواب .

ح (الفاظ الأداء :

يقول : « أوصى إليّ فلان بكذا » أو « حدثني فلان وصية »

٨ - الوجادة :

يكسر الواو ، مصدر « وَجَدَ » وهذا المصدر مُؤَلَّدٌ غير مسموع من العرب .

أ (صورتها : أن يَجِدَ الطالبُ أحاديثَ بخطِ شيخٍ يرويها ،

يعرفه ذلك الطالب ، وليس له سماع منه ولا إجازة .

ب (حكم الرواية بها : الرواية بالوجادة من باب المنقطع ،

لكن فيها نوع اتصال .

ج (الفاظ الأداء : يقول الواجد : « وَجَدْتُ بخط فلان أو

قرأت بخط فلان كذا » ثم يسوق الاستناد والمُتن .

المبحث الثالث

كتابة الحديث وضبط والتصنيف فيه^(١)

١ - حكم كتابة الحديث :

اختلف السلف من الصحابة والتابعين في كتابة الحديث على

أقوال .

أ (فكرهما بعضهم : منهم ابن عمر ، وابن مسعود ، وزيد بن

ثابت .

ب (وأباحها بعضهم : منهم عبدالله بن عمرو ، وأنس وعمر

ابن عبدالمزني وأكثر الصحابة .

(١) سأبحث هذا الموضوع باختصار ، لأن كثيراً من قواعد الكتابة والتصحيح سارت من مهمة المحقق والطابع في هذا الزمان ، وتبقى تلك التفاصيل للمتخصصين في هذا الفن لمعرفة اصطلاح القوم في كتابة النسخ المخطوطة القديمة وغير ذلك من الاعتبارات .

ح) ثم أجمعوا بعد ذلك على جوازها : وزال الخلاف . ولو لم يدون الحديث في الكتب لضاع في الأعصار المتأخرة لا سيما في عصرنا .

٢ - سبب الاختلاف في حكم كتابته :

وسبب الخلاف في حكم كتابته أنه وردت أحاديث متعارضة في الإباحة والنهي ، فمنها :

أ) حديث النهي : ما رواه مسلم أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال : « لا تكتبوا عني شيئاً إلا القرآن ، ومن كتب عني شيئاً غير القرآن فليُمحَّه » .

ب) حديث الإباحة : ما أخرجه الشيخان أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال : « اكتبوا لأبي شاه » وهناك أحاديث أخرى في إباحة الكتابة، منها الإذن لعبدالله بن عمرو .

٣ - الجمع بين أحاديث الإباحة والنهي :

لقد جمع العلماء بين أحاديث النهي والإباحة على وجوه منها :

١) قال بعضهم : الإذن بالكتابة لمن خيف نسيانه للحديث ، والنهي لمن أمن النسيان وخيف عليه اتكاله على الخط إذا كتب .

ب) وقال بعضهم : جاء النهي حين خيف اختلاطه بالقرآن ، ثم جاء الإذن بالكتابة حين أمن ذلك ، وعلى هذا يكون النهي منسوخاً .

٤ - ماذا يجب على كاتب الحديث ؟

ينبغي على كاتب الحديث أن يصرف همهته الى ضبطه وتحقيقه .

شكلاً ونَقْطاً يُؤَمَّنُ مَعَهُمَا اللَّبْسُ ، وَيُشَكِّلُ الْمُشَكِّلُ لَا سِيَّمَا أَسْمَاءَ الْأَعْلَامِ ، لِأَنَّهَا لَا تُدْرِكُ بِمَا قَبْلُهَا وَلَا بِمَا بَعْدَهَا . وَأَنْ يَكُونَ خَطَهُ وَاضِعاً عَلَى قَوَاعِدِ الْخَطِّ الْمَشْهُورَةِ ، وَأَلَّا يَصْطَلِحَ لِنَفْسِهِ اصْطِلَاحاً خَاصّاً بِرَمَزٍ لَا يَعْرِفُهُ النَّاسُ ، وَيَنْبَغِي أَنْ يَحَافِظَ عَلَى كِتَابَةِ الصَّلَاةِ وَالتَّسْلِيمِ عَلَى النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ كُلَّمَا جَاءَ ذِكْرُهُ ، وَلَا يَسَامُ مِنْ تَكَرُّرِ ذَلِكَ ، وَلَا يَتَّقِدُ فِي ذَلِكَ بِمَا فِي الْأَصْلِ إِنْ كَانَ نَاقِصاً ، وَكَذَلِكَ الثَّنَاءُ عَلَى اللَّهِ سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى كَمَا « عَزَّ وَجَلَّ » وَكَذَلِكَ التَّرَضِي وَالتَّرْحَمُ عَلَى الصَّحَابَةِ وَالْعُلَمَاءِ ، وَيَكْرَهُ الْاِقْتِصَارَ عَلَى الصَّلَاةِ وَحَدِّهَا أَوْ التَّسْلِيمِ وَحَدِّهِ ، كَمَا يَكْرَهُ الرَّمْزَ الْيَهُمَاءُ بِـ « ص » وَنَحْوِهِ مِثْلَ « صَلِّمْ » وَعَلَيْهِ أَنْ يَكْتُبَهُمَا كَامِلَتَيْنِ .

٥ - المِقابِلةُ وَكَيْفِيَّتُهَا :

يَجِبُ عَلَى كَاتِبِ الْحَدِيثِ بَعْدَ الْفَرَاغِ مِنْ كِتَابَتِهِ مِقابِلةَ كِتَابِهِ بِأَصْلِ (١) شَيْخِهِ ، وَلَوْ أَخَذَهُ عَنْهُ بِطَرِيقِ الْإِجَازَةِ . وَكَيْفِيَّةُ الْمِقابِلةِ أَنْ يَمْسُكَ هُوَ وَشَيْخُهُ كِتَابَيْهِمَا حَالَ التَّسْمِيعِ ، وَيَكْفِي أَنْ يَقبِإِلَ لَهُ ثِقَّةٌ آخَرَ فِي أَيِّ وَقْتٍ حَالَ الْقِرَاءَةِ أَوْ بَعْدَهَا ، كَمَا يَكْفِي مِقابِلَتَهُ بِفَرَعٍ مُقابِلٍ بِأَصْلِ الشَّيْخِ .

٦ - اصْطِلَاحَاتُ فِي كِتَابَةِ الْفَاقِظِ الْأَدَاءِ وَغَيْرِهَا :

غَلِبَ عَلَى كَثِيرٍ مِنْ كُتَّابِ الْحَدِيثِ الْاِقْتِصَارُ عَلَى الرَّمْزِ فِي الْفَاقِظِ الْأَدَاءِ فَمِنْ ذَلِكَ أَنَّهُمْ يَكْتُبُونَ :

أ (حَدَّثَنَا : « ثَنَا » أَوْ « نَا »)

ب (أَخْبَرَنَا : « أَنَا » أَوْ « أَرْنَا »)

ج (تَحْوِيلُ الْإِسْنَادِ إِلَى إِسْنَادٍ آخَرَ : يَرْمِزُونَ لَهُ بِـ « ح »)

وَيَنْطِقُ الْقَارِئُ بِهَا هَكَذَا « حَا » .

(١) أَيُّ نَسْخَةِ شَيْخِهِ الْأَصْلِيَّةِ الَّتِي أَخَذَ مِنْهَا .

د) جرت العادة بحذف كلمة « قال » ونحوها بين رجال الاسناد خطأ ، وذلك لأجل الاختصار لكن ينبغي للقارئ التلطف بها ، مثل « حدثنا عبدالله بن يوسف أخبرنا مالك » فينبغي على القارئ أن يقول « قال أخبرنا مالك » كما جرت العادة بحذف « أنه » في أواخر الاسناد اختصاراً . مثل « عن أبي هريرة قال » فينبغي للقارئ النطق بـ « أنه » فيقول « أنه قال » وذلك تصحيحاً للكلام من حيث الاعراب .

٧ - الرحلة في طلب الحديث :

لقد اعتنى سلفنا بالحديث عناية ليس لها نظير ، وصرفوا في جمعه وضبطه من الاهتمام والجهد والوقت مالا يكاد يصدقه العقل ، فبعد أن يجمع أحدهم الحديث من شيوخ بلده يرحل الى بلاد وأقطار أخرى قريية أو بعيدة ليأخذ الحديث من شيوخ تلك البلاد ، ويتجشم مشاق السفر وشظف العيش بنفس راضية ، وقد صنف الخطيب البغدادي كتاباً سماه «الرحلة في طلب الحديث» جمع فيه من أخبار الصحابة والتابعين فمن بعدهم في الرحلة في طلب الحديث ما يعجب الانسان لسماعه ، فمن أحب سماع تلك الأخبار الشيقة فليبه بذلك الكتاب فانه مُنَشَّط لطلاب العلم شاحذ لهمهم مُقَرِّ لمزائمهم .

٨ - أنواع التصنيف في الحديث :

يجب على من يجد في نفسه المقدرة على التصنيف في الحديث - وغيره - أن يقوم بالتصنيف وذلك لجمع المتفرق ، وتوضيح المشكل ، وترتيب غير المرتب ، وفهرسة غير المفهرس مما يسهل على طلبة الحديث الاستفادة منه بأيسر طريق وأقرب وقت ، وليحذر

إخراج كتابه قبل تهذيبه وتحريره وضبطه، وليكن تصنيفه فيما
يعم نفعه وتكثر فائدته .

هذا وقد صنف العلماء الحديث على أشكال متنوعة فمن أشهر
أنواع التصنيف في الحديث ما يلي :

أ) الجوامع : الجامع كل كتاب يجمع فيه مؤلفه جميع الأبواب
من العقائد والعبادات والماملات والسير والمناقب
والرقاق والفتن وأخبار يوم القيامة مثل « الجامع
الصحيح للبخاري » .

ب) المسانيد : المسند كل كتاب جُمع فيه مرويات كل صحابي
على حدة من غير النظر الى الموضوع الذي يتعلق فيه
الحديث ، مثل « مسند الامام أحمد بن حنبل » .

ح) السنن : وهي الكتب المصنفة على أبواب الفقه لتكون
مصدراً للفقهاء في استنباط الأحكام. وتختلف عن الجوامع
بأنها لا يوجد فيها ما يتعلق بالعقائد والسير والمناقب
وما الى ذلك ، بل هي مقصورة على أبواب الفقه وأحاديث
الأحكام . مثل « سنن أبي داود » .

د) المعاجم : المعجم كل كتاب جمع فيه مؤلفه الحديث مرتباً
على أسماء شيوخه على ترتيب حروف الهجاء غالباً ، مثل
« المعاجم الثلاثة » للطبراني وهي المعجم الكبير والأوسط
والصغير .

هـ) الملل : كتب الملل هي الكتب المشتتة على الأحاديث
الملولة مع بيان عللها ، وذلك مثل « الملل لابن أبي
حاتم » و « الملل للدارقطني » .

و) الأجزاء : الجزء كل كتاب صغير جُمع فيه مرويات راو

واحد من رواة الحديث أو جُمع فيه ما يتعلق بموضوع واحد على سبيل الاستقصاء ، مثل « جزء رفع اليدين في الصلاة » للبخاري .

(ز) الأطراف : كل كتاب ذكر فيه مصنفه طرف كل حديث الذي يدل على بقيته ، ثم يذكر أسانيد كل متن من المتون اما مستوعباً أو مقيداً لها ببعض الكتب . مثل « تحفة الأشراف بمعرفة الأطراف » للمزني .

(ح) المستدركات : المستدرک كل كتاب جمع فيه مؤلفه الأحاديث التي استدرکها على كتاب آخر مما فاتته على شرطه ، مثل « المستدرک على الصحيحين » لأبي عبدالله الحاكم .

(ط) المستخرجات : المُستخرَج كل كتاب خرَج فيه مؤلفه أحاديث كتاب لغيره من المؤلفين بأسانيد لنفسه من غير طريق المؤلف الأول ، وربما اجتمع معه في شيخه أو من فوقه مثل « المُستخرَج على الصحيحين » لأبي نُعيم الأصبهاني .

المبحث الرابع

صفة رواية الحديث (أ)

١ - المراد بهذه التسمية :

المراد بهذا العنوان بيان الكيفية التي يُروى بها الحديث والآداب التي ينبغى التحلي بها، وما يتعلق بذلك ، وقد تقدم شيء من ذلك في المباحث السابقة واليك ما بقي :

٢ - هل تجوز رواية الراوي من كتابه اذا لم يحفظ ما فيه ؟

هذا أمر اختلف فيه العلماء ، فمنهم من شدد فأفرط ، ومنهم من تساهل ففترط ومنهم من اعتدل فتوسط .

أ (فأما المتشددون : فقالوا : « لاجبة الا فيما رواه الراوي من حفظه » روي ذلك عن مالك وأبي حنيفة وأبي بكر الصيّدلاني الشافعي .

ب (وأما المتساهلون : فقوم رروا من نسخ غير مقابلة بأصولها ، متهم ابن لهيعة .

ج (وأما المعتدلون المتوسطون : (وهم الجمهور) فقالوا : اذا قام الراوي في التحمل والمقابلة بما تقدم من

(١) سأبحث هذا الموضوع باختصار أيضاً لأن بعض جزئياته كانت ضرورية في عصر الرواية أما في هذه الأزمان فتعتبر دراستها من باب دراسة تاريخ الرواية ، وهي لازمة لدوي الاختصاص في هذا الفن .

الشروط جازت الرواية من الكتاب وان غاب عنه الكتاب
اذا كان الغالب على الظن سلامته من التغيير والتبديل ،
لا سيما ان كان ممن لا يخفى عليه التفسير غالباً .

٣ - حكم رواية الضرير الذي لا يحفظ ما سمعه :

اذا استعان الضرير الذي لا يحفظ ما سمعه بثقة في كتابة
الحديث الذي سمعه وضبطه والمحافظة على الكتاب ، واحتاط عند
القراءة عليه بحيث يغلّب على ظنه سلامته من التغيير ، صححت
روايته عند الأكثر ، ويكون كالبصير الأبيّ الذي لا يحفظ .

٤ - رواية الحديث بالمعنى وشروطها :

اختلف السلف في رواية الحديث بالمعنى ، فمنهم من منعها ،
ومنهم من جوزها .

أ (فمنعها طائفة من أصحاب الحديث والفقهاء والأصول ، منهم
ابن سيرين وأبو بكر الرازي .

ب (وأجازها جمهور السلف والخلف من المحدثين وأصحاب
الفقه والأصول ، منهم الأئمة الأربعة لكن اذا قطع
الراوي بأداء المعنى .

ثم ان من أجاز الرواية بالمعنى اشترط لها شروطاً وهي :

١ - أن يكون الراوي عالماً بالألفاظ ومقاصدها .

٢ - أن يكون خبيراً بما يُحيل معانيها .

هذا كله في غير المصنّفات ، أما الكتب المصنّفة فلا يجوز رواية
شيء منها بالمعنى ، وتغيير الألفاظ التي فيها وان كان بمعناها ،
لأن جواز الرواية بالمعنى كان للضرورة اذا غابت عن الراوي
كلمة من الكلمات ، أما بمد تشبث الأحاديث في الكتب فليس هناك
ضرورة لرواية ما فيها بالمعنى .

هذا وينبغي للراوي بالمعنى أن يقول بعد روايته الحديث :
« أو كما قال » أو « أو نحوه » أو « أو شبهه » .

٥ - اللحن في الحديث وسببه :

اللحن في الحديث ، أي الخطأ في قراءته ، وأبرز أسباب اللحن :
أ (عدم تعلم النحو واللغة : فعلى طالب الحديث أن يتعلم من
النحو واللغة ما يسلم به من اللحن والتصحيح ، فقد
روى الخطيب عن حماد بن سلمة قال « مَثَلُ الَّذِي يَطْلُبُ
الحديث ولا يعرف النحو مثل الجمار عليه مَخْلَاة
لا شعير فيها » (١)

ب (الأخذ من الكتب والصحف وعدم التلقي عن الشيوخ :
مر بنا أن لتلقي الحديث وتحمله عن الشيوخ طرقاً بعضها
أقوى من بعض ، وأن أقوى تلك الطرق السماع من لفظ الشيخ
أو القراءة عليه ، فعلى المشتغل بالحديث أن يتلقى حديث رسول
الله صلى الله عليه وسلم من أفواه أهل المعرفة والتحقيق حتى يسلم
من التصحيح والخطأ ، ولا يليق بطالب الحديث أن يعتمد الى
الكتب والصحف فيأخذ منها ويروي عنها ويجعلها شيوخه ، فانه
تكثر أخطاؤه وتصحيفاته ، لذا قال العلماء قديماً : « لا تأخذ
القرآن من مُصَحِّفِي ولا الحديث من صَحَفِي » (٢) .

(١) تدريب الراوي ج ٢ - ص ١٠٦ .
(٢) المصحفي الذي يأخذ القرآن من المصحف ولا يتلقى القرآن من القراء
والشيوخ والمصحفي هو الذي يأخذ الحديث من الصحف ولا يتلقاه عن
الشيوخ .

غريب الحديث

١ - تعريفه :

أ (لغة : الغريب في اللغة ، هو البعيد عن أقاربه ، والمراد به هنا الألفاظ التي خفي معناها . قال صاحب القاموس : « غَرِبَ كَكَرَّمَ ، غَمُضَ وَخَفِيَ » (١)

ب (اصطلاحاً : هو ما وقع في متن الحديث من لفظة غامضة بعيدة من الفهم لقلة استعمالها .

٢ - أهميته وصعوبته :

وهو فن مهم جداً يَقْبَحُ جهله بأهل الحديث ، لكن الخوض فيه صعب ، فليتحَرَّ خائضه وليتق الله أن يُقَدِّمَ على تفسير كلام نبيه صلى الله عليه وسلم بمجرد الظنون ، وكان السلف يتثبتون فيه أشد التثبت .

٣ - أجود تفسيره :

وأجود تفسيره ما جاء مفسراً في رواية أخرى ، مثل حديث عِمْرَانَ بن حُصَيْنٍ رضي الله عنه في صلاة المريض « صَلِّ قائماً فإن لم تستطع فقاعداً ، فإن لم تستطع فعلى جَنْبٍ » (٢)

(١) القاموس - ١ - ص ١١٥ .
(٢) البخاري .

وقد فسَّرَ قوله « عَلَى جَنْبِ » حديثُ عَلِيِّ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ، ولفظه
« عَلَى جَنْبِهِ الْأَيْمَنِ مُسْتَقْبِلَ الْقِبْلَةِ بِوَجْهِهِ » . (١)

٤ - أشهر المصنفات فيه :

- أ (غريب الحديث، لأبي عبيد القاسم بن سلام .
- ب (النهاية في غريب الحديث والأثر، لابن الأثير وهو أجود كتب الغريب .
- ج (الدر النثير، للسيوطي وهو تلخيص للنهاية .
- د (الفائق، للزمخشري .



(١) سنن الدارقطني .

الفصل الثاني

آداب الرواية

- المبحث الأول : آداب المحدث .

- المبحث الثاني : آداب طالب الحديث .

المبحث الأول

آداب المحدث

١ - مقلمة :

بما أن الاشتغال بالحديث من أفضل القربات الى الله تعالى وأشرف الصناعات ، فينبغي على من يشتغل به وينشره بين الناس أن يتحلى بمكارم الأخلاق ومحاسن القِيم ، ويكون مثالا صادقا لما يعلمه للناس ، مطبقاً له على نفسه قبل أن يأمر به غيره .

٢ - ابرز ما ينبغي أن يتحلى به المحدث :

- أ (تصحيح النية وإخلاصها . وتطهير القلب من أغراض الدنيا كحب الرئاسة أو الشهرة .
- ب (أن يكون أكبر همه نشر الحديث ، والتبليغ عن رسول الله صلى الله عليه وسلم مبتغياً جزيل الأجر .

- (ح) ألا يحدث بحضرة من هو أولى منه، لِسْتِهِ أَوْ عَلَيْهِ .
 (د) أن يرشد من سألَه عن شيء من الحديث - وهو يعلم أنه موجود عند غيره - إلى ذلك الغير .
 (هـ) ألا يمتنع من تحديث أحد لكونه غير صحيح النية ، فإنه يرجى له صحتها .
 (و) أن يعقد مجلساً لاملأء الحديث وتعليمه إذا كان أهلاً لذلك ، فإن ذلك أعلى مراتب الرواية .

٣ - ما يستحب فعله إذا أراد حضور مجلس الاملاء :

- (أ) أن يتطهر ويتطيب ويسرح لحيته .
 (ب) أن يجلس متمكناً بوقار وهيبة تمظيماً لحديث رسول الله صلى الله عليه وسلم .
 (ح) أن يُقْبَلَ على الحاضرين كلهم ، ولا يخص بمنائته أحداً دون أحد .
 (د) أن يفتتح مجلسه ويختتمه بتحميد الله تعالى والصلاة على النبي صلى الله عليه وسلم ودعاء يليق بالحال .
 (هـ) أن يجتنب ما لا تحتمله عقول الحاضرين أو ما لا يفهمونه من الحديث .
 (و) أن يختم الاملاء بحكايات ونوادر ، لترويح القلوب وطرد السَّام .

٤ - ما هي السن التي ينبغي للمحدث ان يتصدى للتحديث فيها ؟

- اختلف في ذلك .
 (أ) فقيل خمسون ، وقيل أربعون ، وقيل غير ذلك .
 (ب) والصحيح أنه متى تأهل واحتيج إلى ما عنده جلس للتحديث في أي سن كان .

٥ - أشهر المصنفات فيه :

- أ (« الجامع لأخلاق الراوي وآداب السامع » للخطيب البغدادي .
ب (« جامع بيان العلم وفضله » ، وما ينبغي في روايته وحمله » لابن عبد البر .

المبحث الثاني آداب طالب الحديث

١ - مقدمة :

المراد بآداب طالب الحديث ، ما ينبغي أن يتصف به الطالب من الآداب العالية والأخلاق الكريمة التي تناسب شرف العلم الذي يطلبه ، وهو حديث رسول الله صلى الله عليه وسلم . فمن هذه الآداب ما يشترك فيها مع المحدث ، ومنها ما ينفرد بها عنه .

٢ - الآداب التي يشترك فيها مع المحدث :

- أ (تصحيح النية والاخلاص لله تعالى في طلبه .
ب (الحذر من أن تكون الغاية من طلبه التوصل إلى أغراض الدنيا ، فقد أخرج أبو داود وابن ماجه من حديث أبي هريرة قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : « من تعلم علماً مما يُبْتَغَى به وجه الله تعالى ، لا يتعلمه الا ليصيب به غَرَضاً من الدنيا لم يجد عَرْفَ الجنة يوم القيامة » .
ج (العمل بما يسمه من الأحاديث .

٣ - الآداب التي ينفرد بها عن المحدث :

أ) أن يسأل الله تعالى التوفيق والتسديد والتيسير والاعانة على ضبطه الحديث وفهمه .

ب) أن ينصرف اليه بكلية ، ويفرغ جهده في تحصيله .

ج) أن يبدأ بالسماع من أرجح شيوخ بلده اسناداً وعلماً ودينياً .

د) أن يعظم شيخه ، ومن يسمع منه ويوقره ، فذلك من إجلال العلم وأسباب الانتفاع، وأن يتحرى رضاه، ويصبر على جفائه لو حصل .

هـ) أن يرشد زملاءه واخوانه في الطلب الى ما ظفر به من فوائد ، ولا يكتمها عنهم ، فان كتمان الفوائد العلمية على الطلبة لؤم يقع فيه جهلة الطلبة الوضماء ، لأن الغاية من طلب العلم نشره .

و) ألا يمنعه الحياء أو الكبر من السمي في السماع والتحصيل وأخذ العلم ولو ممن هو دونه في السن أو المنزلة .

ز) عدم الاقتصار على سماع الحديث وكتابتها دون معرفته وفهمه، فيكون قد أتمب نفسه دون أن يظفر بطائل .

ح) أن يقدم في السماع والضبط والتفهم الصحيحين ثم سنن أبي داود والترمذي والنسائي، ثم السنن الكبرى للبيهقي ثم ما تمس الحاجة اليه من المسانيد والجوامع كمسند أحمد وموطأ مالك، ومن كتب الملل ، علل الدارقطني ، ومن الأسماء التاريخ الكبير للبخاري والجرح والتعديل لابن أبي حاتم ، ومن ضبط الأسماء كتاب ابن ماكولا ومن غريب الحديث النهاية لابن الأثير .

الباب الرابع الإِسْنَادُ وَمَا يَتَعَلَّقُ بِهِ

- الفصل الأول : لطائف الإسناد .
- الفصل الثاني : معرفة الرواة .

الفصل الأول لَطَائِفُ الإِسْنَادِ

- ١ - الإسناد المالي والنازل .
- ٢ - المسلسل .
- ٣ - رواية الأكابر عن الأصغر .
- ٤ - رواية الآباء عن الأبناء .
- ٥ - رواية الأبناء عن الآباء .
- ٦ - المَدْبُوحُ ورواية الأقران .
- ٧ - السابق واللاحق .

الإِسْنَادُ الْعَالِيُّ وَالنَّازِلُ

- ١ -

١ - تمهيد :

الاسناد خصيصة فاضلة لهذه الأمة ، وليست لغيرها من الأمم السابقة ، وهو سنة بالغة مؤكدة ، فعلى المسلم أن يعتمد عليه في نقل الحديث والأخبار . قال ابن المبارك : « الإسناد من الدين ، ولولا الإسناد لقال من شاء ما شاء » وقال الثوري : « الإسناد سلاح المؤمن » كما أن طلب العلوّ فيه سنة أيضاً ، قال أحمد بن حنبل : « طلب الاسناد العالي سُنَّةٌ عَمَّنْ سَلَفَ » لأن أصحاب عبد الله ابن مسعود كانوا يرحلون من الكوفة الى المدينة فيتعلمون من عمر ويسمعون منه ، ولذلك استجبت الرحلة في طلب الحديث . ولقد رحل غير واحد من الصحابة في طلب علو الاسناد ، منهم أبو أيوب وجابر رضي الله عنهما .

٢ - تعريفه :

١ (لغة : العالي اسم فاعل من « العلوّ » ضد النزول ، والنازل

اسم فاعل من « النزول » .

ب (اصطلاحاً :

١ - الاسناد العالي : هو الذي قلّ عدد رجاله بالنسبة

الى سند آخر يَرُدُّ به ذلك الحديث بمدد أكثر .

٢ - الاسناد النازل : هو الذي كثر عدد رجاله بالنسبة

- ١٨٠ -

الى سند آخر يَرِدُ به ذلك الحديث بمدد أقل .

٣ - اقسام العلو :

يقسم العلو الى خمسة اقسام ، واحد منها علو مُطْلَق والباقي علو نسبي وهي :

(أ) القُرْب من رسول الله صلى الله عليه وسلم باسناد صحيح

تنظيف : وهذا هو العلو المطلق، وهو أَجَلُّ اقسام العلو .

(ب) القرب من امام من أئمة الحديث : وان كثر بمدد العند

الى رسول الله صلى الله عليه وسلم مثل القرب من الأعمش
أو ابن جُرَيْج أو مالك أو غيرهم ، مع الصحة ونظافة
الاسناد أيضاً .

(ح) القرب بالنسبة الى رواية أحد الكتب الستة أو غيرها من

الكتب المعتمدة :

وهو ما كثر اعتناء المتأخرين به من الموافقة والأبدال
والمساواة والمصافحة .

١ - فالموافقة : هي الوصول الى شيخ أحد المصنِّفين من

غير طريقه بمدد أقل مما لو رَوَى من طريقه عنه .

مثاله : ما قاله ابن حجر في شرح النخبة « روى البخاري

عن قُتَيْبَةَ عن مالك حديثاً ، فلو روينا من طريقه (١)

كان بيننا وبين قُتَيْبَةَ ثمانية ، ولو روينا ذلك الحديث

بعينه من طريق أبي العباس السراج (٢) عن قُتَيْبَةَ مثلاً ،

لكان بيننا وبين قُتَيْبَةَ فيه سبعة ، فقد حصلت لنا الموافقة

مع البخاري في شيخه بعينه مع علو الاسناد على الاسناد

اليه ، (٣) .

(٢) احد شيوخ البخاري .

(١) اي من طريق البخاري .

(٣) شرح النخبة ص ٦١ .

٢ - البَدَل : هو الوصول إلى شيخ شيخ أحد المصنِّفين من غير طريقه بعدد أقل مما روى من طريقه عنه .
مثاله : ما قاله ابن حجر : « كَأَنَّ يَقَع لَنَا ذَلِكَ الْإِسْنَادَ بِعَيْنِهِ ، مِنْ طَرِيقٍ أُخْرَى إِلَى الْقَعْنَبِيِّ (١) عَنْ مَالِك ، فَيَكُونُ الْقَعْنَبِيُّ فِيهِ بَدَلًا مِنْ قُتَيْبَةَ » .

٣ - المساواة : هي استواء عدد الاسناد من الراوي الى آخره مع اسناد أحد المصنِّفين .

مثاله : ما قاله ابن حجر : « كَأَنَّ يَرَوِي النَّسَائِي مَثَلًا حَدِيثًا يَقَع بَيْنَهُ وَبَيْنَ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِيهِ أَحَدٌ عَشْرَ نَفْسًا فَيَقَع لَنَا ذَلِكَ الْحَدِيثَ بِعَيْنِهِ بِإِسْنَادٍ آخَرَ ، بَيْنَنَا وَبَيْنَ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِيهِ أَحَدٌ عَشْرَ نَفْسًا ، فَسَاوَى النَّسَائِيَّ مِنْ حَيْثُ الْعَدَدُ » .

٤ - المصافحة : هي استواء عدد الاسناد من الراوي إلى آخره مع إسناد تلميذ أحد المصنِّفين .

وَسُمِّيَتْ مَصَافِحَةً لِأَنَّ الْعَادَةَ جَرَتْ فِي الْغَالِبِ بِالْمَصَافِحَةِ بَيْنَ مَنْ تَلَاقِيَا .

(د) الملو يتقدم وفاة الراوي : ومثاله ما قاله النووي : « فما

أرويه عن ثلاثة عن البيهقي عن الحاكم أعلى من أن أرويه عن ثلاثة عن أبي بكر بن خلف عن الحاكم ، لتقدم وفاة البيهقي عن ابن خلف (٢) » .

(هـ) الملو يتقدم السماع : أي يتقدم السماع من الشيخ

فمن سمع منه متقدماً كان أعلى ممن سمع منه بعده .

(١) القعنبي هو شيخ شيخ البخاري .

(٢) التعريب بشرح التعريب ج ٢ - ص ١٦٨ ، هذا وقد توفي البيهقي سنة ٤٥٨ هـ وتوفي ابن خلف سنة ٤٨٧ هـ .

مثالہ : أن يسمع شخصان من شيخ ، وسمع أحدهما منذ ستين سنة مثلاً ، والآخر منذ أربعين سنة ، وتساوى العدد اليهما ، فالأول أعلى من الثاني ، ويتأكد ذلك في حق من اختلط شيخه أو خرف .

٤ - أقسام النزول :

أقسام النزول خمسة ، وتعرف من ضدها ، فكل قسم من أقسام الملو ضده قسم من أقسام النزول .

٥ - هل العلو أفضل أو النزول ؟

١ () الملو أفضل من النزول على الصحيح الذي قاله الجمهور ، لأنه يُبَيِّنُ كثرة احتمال الخلل عن الحديث ، والنزول مرغوب عنه . قال ابن المديني « النزول شؤم » وهذا إذا تساوى الاسناد في القوة .

ب () ويكون النزول أفضل إذا تميز الاسناد النازل بفائدة (١) .

٦ - أشهر المصنفات فيه :

لا توجد مصنفات خاصة في الأسانيد المالية أو النازلة بشكل عام ، لكن أفرد العلماء بالتصنيف أجزاء أطلقوا عليها اسم « الثلاثيات » ويعنون بها الأحاديث التي فيها بين المصنف وبين رسول الله صلى الله عليه وسلم ثلاثة أشخاص فقط ، وفي ذلك إشارة إلى اهتمام العلماء بالأسانيد العوالي ، فمن تلك الثلاثيات

١ () ثلاثيات البخاري ، لابن حجر .

ب () ثلاثيات أحمد بن حنبل ، للبخاري .

(١) كان يكون رجاله أوثق من رجال الاسناد المالي أو أحفظ أو أفقه .

المسلسل

- ٢ -

١ - تعريفه :

أ (لغة : اسم مفعول من « السلسلة » وهي اتصال الشيء بالشيء ، ومنه سلسلة الحديد ، وكأنه سمي بذلك لشبهه بالسلسلة من ناحية الاتصال والتماثل بين الأجزاء .

ب (هو تتابع رجال إسناده على صفة أو حالة للرواة تارة ، وللرواية تارة أخرى .

٢ - شرح التعريف :

- أي ان المسلسل هو ما تَوَالى رواة اسناده على :
- أ (الاشتراك في صفة واحدة لهم .
 - ب (أو الاشتراك في حالة واحدة لهم أيضاً .
 - ح (أو الاشتراك في صفة واحدة للرواية .

٣ - أنواعه :

يتبين من شرح التعريف أن أنواع المسلسل ثلاثة وهي : المسلسل بأحوال الرواة ، والمسلسل بصفات الرواة ، والمسلسل

بصفات الرواية ، وإليك فيما يلي بيان هذه الأنواع -
١ (المسلسل بأحوال الرواة :

وأحوال الرواة ، أما أقوال أو أفعال ، أو أقوال
وأفعال معاً .

١ - المسلسل بأحوال الرواة القولية : مثل حديث معاذ
ابن جبل أن النبي صلى الله عليه وسلم قال له :
« يا معاذ اني أحبك فقل في دُبُر كل صلاة : اللهم
أعِنِّي على ذكرك وشكرك وحسن عبادتك » فقد
تسلسل بقول كل من رواه « وأنا أحبك، فقل (١) »

٢ - المسلسل بأحوال الرواة الفعلية :

مثل حديث أبي هريرة قال : « شَبَّكَ بِيَسْدي
أبو القاسم صلى الله عليه وسلم وقال : « خلق الله
الأرض يوم السبت » فقد تسلسل بتشبيك كل من
رواه بيد من رواه عنه (٢) .

٣ - المسلسل بأحوال الرواة القولية والفعلية معاً :

مثل حديث أنس قال : قال رسول الله صلى الله عليه
وسلم : « لا يجد العبد حلاوة الايمان حتى يؤمن
بالقدر خيره وشره حُلُوهُ ومُرُّهُ ، وقبض رسول الله
صلى الله عليه وسلم على لحيته وقال : آمنت بالقَدَر
خيره وشره حلوه ومره » (٣) تسلسل بقبض كل
راو من رواه على لحيته ، وقوله : آمنت بالقدر
خيره وشره حلوه ومره .

(١) أخرجه أبو داود ، في الرواة .

(٢) أخرجه الحاكم مسلسلاً في معرفة علوم الحديث ص ٤٢ .

(٣) أخرجه مسلسلاً الحاكم في معرفة علوم الحديث ص ٤٠ .

ب) المسلسل بصفات الرواة :

وصفات الرواة : اما قولية أو فعلية .

١ - المسلسل بصفات الرواة القولية : مثل الحديث

المسلسل بقراءة سورة الصَّفِّ ، فقد تسلسل بقول

كل راو : « فقرأها فلان هكذا » .

هذا وقد قال العراقي : « وصفات الرواة القولية

وأحوالهم القولية متقاربة بل متماثلة » .

٢ - المسلسل بصفات الرواة الفعلية : كاتفاق أسماء

الرواة ، كالمسلسل بـ « المُحَمِّدِينَ » أو اتفان

أسمائهم ، كالمسلسل بالفقهاء أو الحفاظ ، أو

اتفاق نسبتهم كالدمشقيين أو المصريين .

ح) المسلسل بصفات الرواية : وصفات الرواية إما أن

تتعلق بصيغ الأداء ، أو بزمن الرواية ، أو مكانها .

١ - المسلسل بصيغ الأداء : مثل حديث مسلسل يقول

كل من رواه « سمعت » أو « أخبرنا »

٢ - المسلسل بزمان الرواية : كالحديث المسلسل

يروايته يوم العيد .

٣ - المسلسل بمكان الرواية : كالحديث المسلسل بإجابة

الدعاء في المكترم .

٤ - أفضله :

وأفضله ما دل على الاتصال في السماع وعدم التدليس .

٥ - من فوائده :

• اشتماله على زيادة الضبط من الرواة .

٦ - هل يشترط وجود التسلسل في جميع الاسناد ؟

لا يشترط ذلك ، فقد ينقطع التسلسل في وسطه أو آخره .
لكن يقولون في هذه الحالة : « هذا مسلسل الى فلان » .

٧ - لا ارتباط بين التسلسل والصحة :

فقلماً يسلم المسلسل من خلال في التسلسل أو ضعف وان كان
أصل الحديث صحيحاً من غير طريق التسلسل .

٨ - أشهر المصنفات فيه :

أ (السُّلْسَلَات الكبرئى، للسيوطي، وقد اشتملت على /٨٥/
حديثاً .

ب (المناهل السُّلْسَلَة في الأحاديث المسلسلة، لمحمد عبد الباقي
الأيوبي، وقد اشتملت على /٢١٢/ حديثاً .

رواية الأكا بر عن الأصاغر

- ٣ -

١ - تعريفه : (١)

- ١ (لغة : الأكا بر جمع « أكبر » والأصاغر جمع « أصغر »
والمعنى : رواية الكبا ر عن الصفا ر .
ب) اصطلاحاً : رواية الشخ ص عن هـ و دونه في السن
والطبقة ، أو في العلم والحفظ .

٢ - شرح التعريف :

أي أن يروي الراوي عن شخص هو أصغر منه سناً وأدنى
طبقة ، والدُّنُوُّ في الطبقة كرواية الصحابة عن التابعين ونحو ذلك .
أو يروي عن من هو أقل منه علماً وحفظاً ، كرواية عالم حافظ
عن شيخ ولو كان ذاك الشيخ كبيراً في السن ، هذا وينبغي التنبه
الى أن الكِبَر في السن أو القَدَم في الطبقة وحده ، أي بدون المساواة
في العلم عن يروي عنه لا يكفي لأن يُسَمَّى رواية أكابر عن
أصاغر ، والأمثلة التالية توضح ذلك .

٣ - أقسامه وأمثلتها :

يمكن أن تقسم رواية الأكا بر عن الأصاغر الى ثلاثة أقسام
وهي :

(١) الهاء مائدة لهذا النوع من علوم الحديث .

١ . (أن يكون الراوي أكبر سنًا وأقدم طبقة من المرؤيِّ عنه .
(أي مع العلم والحفظ أيضاً) .

ب (أن يكون الراوي أكبر قدرًا - لا سنًا - من المرؤي عنه ،
كحافظ عالم عن شيخ كبير غير حافظ .
مثل : رواية مالك عن عبدالله بن دينار . (١)

ح (أن يكون الراوي أكبر سنًا وقدرًا من المرؤي عنه ، أي
أكبر وأعلم منه .
مثل : رواية البرقاني عن الخطيب . (٢)

٤ - من رواية الأكابر عن الأصاغر :

أ (رواية الصحابة عن التابعين : كرواية العبَّادِلة وغيرهم
عن كعب الأخبار .

ب (رواية التابعي عن تَابِئِيهِ : كرواية يحيى بن سعيد
الأنصاري عن مالك .

٥ - من فوائده :

أ (أَلَّا يُتَوَهَّمُ أَنَّ المرؤيَّ عنه أفضل وأكبر من الراوي لكونه
الأغلب .

ب (أَلَّا يُظَنَّ أَنَّ في السند إنقلابًا ، لأن العادة جرت برواية
الأصاغر عن الأكابر .

(١) فَمَالِكٌ إمام حافظ ، وعبدالله بن دينار شيخ راو فقط ، وان كان أكبر
سنًا من مالك .

(٢) لأن البرقاني أكبر سنًا من الخطيب ، وأعلم قدرًا منه لأنه شيخه ومعلمه
وأعلم منه .

٦ - أشهر المصنفات فيه :

١ (كتاب « مارواه الكبار عن الصغار والآباء عن الأبناء »
للحافظ أبي يعقوب اسحق بن ابراهيم الورّاق المتوفى
سنة ٤٠٣ هـ .

رَوَايَةُ الْآبَاءِ عَنِ الْإِبْنَاءِ

- ٤ -

١ - تعريفه :

أن يوجد في سند الحديث أب يروي الحديث عن ابنه .

٢ - مثاله :

حديث رواه العباس بن عبدالمطلب عن ابنه الفضل أن رسول
الله صلى الله عليه وسلم جمع بين الصلاتين بالمزدلفة .

٣ - من فوائده :

أَلَّا يُظَنَّ أن في السند انقلاباً أو خطأ ، لأن الأصل أن يروي
الابن عن أبيه وهذا النوع مع النوع الذي قبله يدل على تواضع
العلماء ، وَأَخَذِهِمُ العلم من أي شخص، وإن كان دونهم في القدر
والسن .

٤ - أشهر المصنفات فيه :

كتاب « رواية الآباء عن الأبناء » للخطيب البغدادي .

- ١٩٠ -

رواية الأبناعن الأبناء

- ٥ -

١ - تعريفه :

أن يوجد في سند الحديث ابنٌ يروي الحديث عن أبيه فقط، أو عن أبيه عن جده .

٢ - أهمه :

وأهم هذا النوع ما لم يُسَمَّ فيه الأب أو الجدُّ، لأنه يحتاج الى البحث لمعرفة اسمه .

٣ - أنواعه :

هو نوعان .

١ (رواية الراوي عن أبيه فحسب) أي بدون الرواية عن الجدِّ) وهو كثير .

مثاله : رواية أبي المُشَرَّاء عن أبيه (١) .

ب (رواية الراوي عن أبيه عن جده، أو عن أبيه عن جده فما فوقه .

مثاله : رواية عمرو بن شعيب عن أبيه عن جده . (٢)

(١) اختلفت في اسمه واسم أبيه على أقوال ، أشهرها انه أسامة بن مالك .
(٢) عمرو هذا نسبة مكثراً « عمرو بن شعيب بن محمد بن عبد الله بن عمرو بن الماسي » فجد عمرو هو محمد ، لكن العلماء وجدوا من التتبع والاستقراء ان الضمير في « جده » يعود على شعيب فيكون المراد في « جده » عبد الله بن عمرو الصحابي المشهور .

٤ - من فوائده :

- ١ (البحث لمعرفة اسم الأب أو الجد اذا لم يُصَرَّحْ بِاسْمِهِ .
- ب (بيان المراد من الجد ، هل هو جَدُّ الابن أو جَدُّ الأب .

٥ - أشهر المصنفات فيه :

- ١ (رواية الأبناء عن آبائهم، لأبي نصر عبيدالله بن سعيد الوائلي .
- ب (جزء من روى عن أبيه عن جده، لابن أبي خَيْثَمَةَ .
- ح (كتاب الوَسْئِيِّ المَعْلَمِ فِي مَنْ رَوَى عَنْ أَبِيهِ عَنْ جَدِّهِ عَنْ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، للحافظ العلاءي .

المدَّجَّجُ وَرَوَايَةُ الْأَقْرَانِ

- ٦ -

١ - تعريف الأقران :

- ١ (لَفْظٌ : الْأَقْرَانُ جَمْعُ « قَرِينٍ » بِمَعْنَى الْمُصَاحِبِ، كَمَا فِي الْقَامُوسِ (١) .
- ب (اصطلاحاً : المتقاربون في السن والاسناد (٢) .

٢ - تعريف رواية الأقران :

أن يروي أحد القرينين عن الآخر .

(١) ح ٤ - ص ٢٦٠ .
(٢) التقارب في الاسناد أن يكونوا قد أخذوا عن شيخ من طبقة واحدة .

- ١٩٢ -

مثل : رواية سليمان التيمي عن مسمر بن كدام ، فهما قرينان ، لكن لا نعلم لمسمر رواية عن التيمي .

٣ - تعريف المديح :

١ (لفة : اسم مفعول من « التَّدْبِيح » بمعنى التزيين ، والتدبيح مشتق من دَبَّيَجْتِي الوجه أي الغدَّين ، وكانَّ المديح سُبَّيًّا بذلك لتساوي الراوي والمروي عنه ، كما يتساوى الغدَّان .

ب (اصطلاحاً : أن يروي القرينان كل واحد منهما عن الآخر .

٤ - أمثلة المديح :

١ (في الصَّحابة : رواية عائشة عن أبي هريرة ، ورواية أبي هريرة عن عائشة .

ب (في التابعين : رواية الزهري عن عمر بن عبدالعزیز ، ورواية عمر بن عبدالعزیز عن الزهري .

ح (في أتباع التابعين : رواية مالك عن الأوزاعي ، ورواية الأوزاعي عن مالك .

٥ - من فوائده :

١ (الأيظن الزيادة في الاستناد (١) .

ب (الأيظن ابدال « عن » بـ « الواو » (٢) .

٦ - أشهر المصنفات فيه :

١ (المديح ، للدارقطني .

ب (رواية الأقران ، لأبي الشيخ الأصبهاني .

(١) لأن الأصل أن يروي التلميذ عن شيخه ، فإذا روى من قرينه ربما ظن من لم يدرس هذا النوع أن ذكر القرين المروي عنه زيادة من الناسخ .

(٢) أي ألا يتوهم السامع أو القارئ لهذا الاستناد أن أصل الرواية : حدثنا فلان (و) فلان . فأخطأ فقال : حدثنا فلان « عن » فلان .

السَّابِقُ وَاللَّاحِقُ

- ٧ -

- تعريفه :

أ (لغة : السابق اسم فاعل من « السَّبِق » بمعنى المتقدم ،
واللاحق اسم فاعل من « اللَّحَاق » بمعنى المتأخر ، والمراد
بذلك : الراوي المتقدم موتاً ، والراوي المتأخر موتاً .

ب (اصطلاحاً : أن يشترك في الرواية عن شيخ اثنان تَبَاعَدَ
ما بين وفاتيهما .

٢ - مثاله :

أ (محمد بن إسحق السراج^(١) ، اشترك في الرواية عنه
البخاري والخفاف ، وبين وفاتيهما مائة وسبع وثلاثون
سنة أو أكثر^(٢) .

ب (الامام مالك : اشترك في الرواية عنه الزهري وأحمد بن
اسماعيل السَّهْمِي ، وبين وفاتيهما مائة وخمس وثلاثون
سنة ، لأن الزهري توفي سنة ١٢٤ وتوفي السَّهْمِي سنة ٢٥٩ .
وتوضيح ذلك أن الزهري أكبر سنناً من مالك ،

(١) ولد السراج سنة ٢١٦ وتوفي سنة ٢١٣ ومالئ ٩٧ سنة .
(٢) توفي البخاري سنة ٢٥٦ هـ ، وتوفي أبو العيون أحمد بن محمد الخفاف
النيسابوري سنة ٣٩٣ ، وقيل أربع وقيل خمس وتسعون وثلاثمائة .

لأنه من التابعين ، ومالك من أتباع التابعين ، فرواية
الزهري عن مالك تعتبر من باب رواية الأكابر عن
الأصاغر كما مر ، على حين أن السهمي أصغر سناً من
مالك ، هذا بالإضافة الى أن السهمي عُمرٌ طويلاً اذ بلغ
عمره نحو مائة سنة، لذلك كان هذا الفرق الكبير بين
وفاته ووفاة الزهري .

وبتعبير أوضح فان الراوي السابق يكون شيئاً لهذا
المروي عنه ، والراوي اللاحق يكون تلميذاً له ، ويعيش
هذا التلميذ طويلاً .

٣ - من فوائده :

- ١ (تقرير حلاوة علو الاسناد في القلوب .
- ب) ألا يظن انقطاع سند اللاحق .

٤ - أشهر المصنفات فيه :

- كتاب السابق واللاحق، للخطيب البغدادي .



الفصل الثاني

معرفة الرواة

- ١ - معرفة الصحابة •
- ٢ - معرفة التابعين •
- ٣ - معرفة الإخوة والأخوات •
- ٤ - المتفق والمفترق •
- ٥ - المؤلف والمختلف •
- ٦ - المتشابه •
- ٧ - المهمل •
- ٨ - معرفة المبهمات •
- ٩ - معرفة الوجدان •
- ١٠ - معرفة من ذُكر بأسماء أو صفات مختلفة •
- ١١ - معرفة المفردات من الأسماء والكنى والألقاب •
- ١٢ - معرفة أسماء من اشتهروا بكناهم •
- ١٣ - معرفة الألقاب •
- ١٤ - معرفة المنسويين الى غير آياتهم •
- ١٥ - معرفة النسب التي على خلاف ظاهرها •
- ١٦ - معرفة تواريخ الرواة •
- ١٧ - معرفة من خلط من الثقات •
- ١٨ - معرفة طبقات العلماء والرواة •
- ١٩ - معرفة الموالي من الرواة والعلماء •
- ٢٠ - معرفة الثقات والضعفاء من الرواة •
- ٢١ - معرفة أوطان الرواة وبلدانهم •

مَعْرِفَةُ الصَّحَابَةِ

- ۱ -

۱ - تعريف الصحابي :

- أ (لغة : الصحابة لغة مصدر بمعنى « الصُّحْبَةُ » ومنه « الصحابي » و « صاحب » ويجمع على أصحاب وصُحْب، وكثر استعمال « الصحابة » بمعنى « الأصحاب » .
- ب (اصطلاحاً : من لقي النبي صلى الله عليه وسلم مسلماً ومات على الاسلام، ولو تخلت ذلك رِدَّةً على الأصح .

۲ - أهميته وفائدته :

- معرفة الصحابة علم كبير مهم عظيم الفائدة ، ومن فوائده
- معرفة المتصل من المرسل .

۳ - بِمَ تُعْرَفُ صُحْبَةُ الصَّحَابِيِّ؟

تعرف الصحبة بأحد أمور خمسة وهي :

- أ (التواتر : كأبي بكر الصديق وعمر بن الخطاب ، وبقيّة العشرة المبشرين بالجنة .
- ب (الشهرة : كضَمَامِ بْنِ ثَعْلَبَةَ ، وَعُكَّاشَةَ بْنِ مِخْصَن .
- ح (إخبار صحابي .
- د (إخبار ثقة من التابعين .

هـ) إخباره عن نفسه إن كان عدلاً، وكانت دعواه ممكنة (١).

٤ - تعديل جميع الصحابة :

والصحابة رضي الله عنهم كلهم عدول، سواء من لايَسَّ الفتن منهم أولاً ، وهذا باجماع من يُعْتَدُّ به ، ومعنى عدالتهم : أي تجنبهم عن تمعد الكذب في الرواية والانحراف فيها، بارتكاب ما يوجب عدم قبولها ، فينتج عن ذلك قبول جميع رواياتهم من غير تكلف البحث عن عدالتهم ، ومن لايَسَّ الفتن منهم يُحْمَلُ أمره على الاجتهاد المأجور فيه لكل منهم تحسیناً للظن بهم . لأنهم حَمَلَةٌ الشريعة وخير القرون .

٥ - أكثرهم حديثاً :

سنة من المكثرين ، وهم على التوالي :

أ) أبو هريرة : روى / ٥٣٧٤ / حديثاً ، وروى عنه أكثر من ثلاثمائة رجل .

ب) ابن عمر : روى / ٢٦٣٠ / حديثاً .

ح) أنس بن مالك : روى / ٢٢٨٦ / حديثاً .

د) عائشة أم المؤمنين : روت / ٢٢١٠ / أحاديث .

هـ) ابن عباس : روى / ١٦٦٠ / حديثاً .

و) جابر بن عبد الله : روى / ١٥٤٠ / حديثاً .

٦ - أكثرهم فتياً :

وأكثرهم فتياً تُرَوَى هو ابن عباس، ثم كبار علماء الصحابة ،

(١) وذلك كان يدمي الصعبة قبل مائة سنة من بعد وفاته صلى الله عليه وسلم. أما إذا ادعاهما في زمن متأخر فلا يقبل خبره مثل رثن الهندي فإنه أدمى الصعبة بعد السائمة للهجرة . وهو في الحقيقة شيخ دجال كما قال عنه الذهبي في الميزان - ٢ - ص ٤٥ .

وهم ستة كما قال مسروق : « انتهى علم الصحابة الى ستة : عمر ، وعلي وأبي بن كعب وزيد بن ثابت وأبي الدرداء وابن مسعود ، ثم انتهى علم الستة إلى علي وعبدالله بن مسعود » .

٧ - من هم الجبادلة :

المراد بالمبادلة بالأصل من اسمهم « عبدالله » من الصحابة ، ويبلغ عددهم نحو ثلاثمائة صحابي ، لكن المراد بهم هنا أربعة من الصحابة كل منهم اسمه عبدالله، وهم :

أ (عبدالله بن عمر .

ب (عبدالله بن عباس .

ج (عبدالله بن الزبير .

د (عبدالله بن عمرو بن العاص .

والميزة لهؤلاء أنهم من علماء الصحابة الذين تأخرت وفاتهم حتى احتيج إلى علمهم ، فكانت لهم هذه المزية والشهرة ، فاذا اجتمعوا على شيء من الفتوى قيل هذا قول الجبادلة .

٨ - عدد الصحابة :

ليس هناك احصاء دقيق لعدد الصحابة ، لكن هناك أقوال لأهل العلم يستفاد منها أنهم يزيدون على مائة ألف صحابي ، وأشهر هذه الأقوال قول أبي زُرْعَةَ الرازي : « قُبِضَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَنْ مِائَةِ أَلْفٍ وَأَرْبَعَةِ عَشَرَ أَلْفًا مِنَ الصَّحَابَةِ مِمَّنْ رَوَى عَنْهُ وَسَمِعَ مِنْهُ » (١)

٩ - عدد طبقاتهم :

اختلف في عدد طبقاتهم ، فمنهم من جعلها باعتبار السَّبْقِ إلى

(١) التقريب مع التصريب ج ٢ - ص ٢٢٠ .

- الاسلام ، أو الهجرة أو شهود المشاهد الفاضلة ، ومنهم من قسمهم باعتبار آخر ، فكل قسمهم حسب اجتهاده .
- ا (فقسمهم ابن سعد خمس طبقات .
- ب (وقسمهم الحاكم اثنتي عشرة طبقة .

١٠ - افضلهم :

افضلهم على الاطلاق أبو بكر الصديق ثم عمر رضي الله عنهما باجماع أهل السنة ، ثم عثمان ثم علي ، على قول جمهور أهل السنة ، ثم تمام العشرة ، ثم أهل بدر ، ثم أهل أحد ثم أهل بيمة الرضوان »

١١ - أولهم اسلاماً :

- ا (من الرجال الأحرار : أبو بكر الصديق رضي الله عنه .
- ب (من الصبيان : علي بن أبي طالب رضي الله عنه .
- ح (من النساء : خديجة أم المؤمنين رضي الله عنها .
- د (من الموالى : زيد بن حارثة رضي الله عنه .
- هـ (من المبيد : بلال بن رباح رضي الله عنه .

١٢ - آخرهم موتاً :

أبو الطفيل عامر بن واثلة الليثي ، مات سنة مائة بمكة المكرمة ، وقيل أكثر من ذلك ، ثم آخرهم موتاً قبله أنس بن مالك توفي سنة ثلاث وتسعين بالبصرة .

١٣ - أشهر المصنفات فيه :

- ا (الإصابة في تمييز الصحابة ، لابن حجر المسقلاني .

- ب) أسد الغابة في معرفة الصحابة، للملي بن محمد الجزري المشهور بابن الأثير .
 ح) الاستيعاب في أسماء الأصحاب، لابن عبد البر .

معرفة التابعين

- ٢ -

١ - تعريف التابعي :

- أ) لفظة التابعون جمع تابعي أو تابع ، والتابع اسم فاعل من « تَبِعَهُ » بمعنى مشى خلفه .
 ب) اصطلاحاً : هو من لقي صحابياً مسلماً ومات على الإسلام ، وقيل هو من صحب الصحابي .

٢ - من فوائده :

- تمييز المرسل من المتصل .

٣ - طبقات التابعين :

- اختلف في عدد طبقاتهم ، فقسّمهم العلماء كل حسب وجهته .
 أ) فجعلهم مسلم ثلاث طبقات .
 ب) وجعلهم ابن سعد أربع طبقات .
 ح) وجعلهم الحاكم خمس عشرة طبقة ، الأولى منها من أدرك العشرة من الصحابة .

٤ - المُخَضَّرَمُونَ :

- واحدهم « مُخَضَّرَمٌ » والمُخَضَّرَمُ : هو الذي أدرك الجاهلية وزمن النبي صلى الله عليه وسلم وأسلم ولم يَرَهُ . والمخضرمون من التابعين على الصحيح .

- ٢٠١ -

وعدد المخضرمين نحو عشرين شخصاً ، كما عَدَّهم الامام مسلم ، والصحيح أنهم أكثر من ذلك ، ومنهم أبو عثمان التَّهْدِي ، والأسود بن يزيد النخعي .

٥ - الفقهاء السبعة :

ومن أكابر التابعين الفقهاء السبعة ، وهم كبار علماء التابعين وكلهم من أهل المدينة وهم :

« سعيد بن المسيب - والقاسم بن محمد - وعروة بن الزبير - وخارجة بن زيد - وأبو سلمة بن عبدالرحمن - وعبيدالله بن عبدالله بن عتبة - وسليمان بن يسار » (١)

٦ - أفضل التابعين :

هناك أقوال للعلماء في أفضلهم ، والمشهور أن أفضلهم سعيد بن المسيب. وقال أبو عبدالله محمد بن خفيف الشيرازي :

- ١ () أهل المدينة يقولون : أفضل التابعين سعيد بن المسيب .
- ب () وأهل الكوفة يقولون : أويس القرني .
- ح () وأهل البصرة يقولون : الحسن البصري .

٧ - أفضل التابعيات :

قال أبو بكر بن أبي داود : « سَيِّدَاتُ التَّابِعِيَّاتِ حَفْصَةُ بِنْتُ سِيرِينَ ، وَعَمْرَةَ بِنْتُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ ، وَتَلِيَهُمَا أُمُّ الدَّرْدَاءِ » (٢)

٨ - أشهر المصنفات فيه :

كتاب « معرفة التابعين » لأبي المَطَّرِفِ بن فطيس الأندلسي (٣)

- (١) جعل ابن المبارك « سالم بن عبدالله بن عمر » بدل « أبي سلمة » وجعل أبو الزناد بدلها أي بدل « سالم وأبي سلمة » « أبا بكر بن عبدالرحمن »
- (٢) أم الدرداء هذه هي أم الدرداء الصغرى ، واسمها هيبمة ويقال هيبمة ، وهي زوجة أبي الدرداء ، وأم الدرداء الكبرى هي زوجة أبي الدرداء أيضاً واسمها خيرة ولكنها صحابية .
- (٣) انظر الرسالة المستطرفة ص ١٠٥ .

مَعْرِفَةُ الْإِخْوَةِ وَالْأَخَوَاتِ

- ٣ -

١ - توطئة :

هذا العلم هو إحدى منارف أهل الحديث التي اعتنوا بها وأفردوها بالتصنيف ، وهو معرفة الإخوة والأخوات من الرواة في كل طبقة ، وإفراد هذا النوع بالبحث والتصنيف يدل على مدى اهتمام علماء الحديث بالرواة ، ومعرفة أنسابهم وإخوتهم، وغير ذلك، كما سيأتي من الأنواع بعمده .

٢ - من فوائده :

من فوائده ألا يُظَنَّ من ليس بأخٍ أخاً عند الاشتراك في اسم الأب .

مثل : « عبدالله بن دينار » و « عمرو بن دينار » فالذي لا يدري يظن أنهما أخوان مع أنهما ليسا بأخوين ، وإن كان اسم أبيهما واحداً .

٣ - أمثلة :

- ١ (مثال للثنتين : في الصحابة ، عمر وزيد ابنا الخطاب .
ب (مثال للثلاثة : في الصحابة ، علي وجعفر وعقيل بنو أبي طالب .

- ٢٠٣ -

ح) مثال للأربعة : في اتباع التابعين ، سهيل وعبدالله ومحمد
وصالح بنو أبي صالح .

د) مثال للخمسة : في اتباع التابعين ، سفيان وآدم وعمران
ومحمد وإبراهيم بنو عبيدة .

هـ) مثال الستة : في التابعين ، محمد وأنس ويحيى ومثبَد
وحفصة وكريمة بنو سيرين .

و) مثال السبعة : في الصحابة ، النعمان ومَعْقِل وعقيل
وسويد وسنان وعبدالرحمن وعبدالله بنو مقرَّب .

وهؤلاء السبعة كلهم صحابة مهاجرون لم يشاركهم
في هذه المَكْرَمَة أحد^(١) ، وقيل إنهم حضروا غزوة
الخنديق كلهم .

٤ - أشهر المصنفات فيه :

- أ) كتاب الإخوة، لأبي المطرف بن فطيس الأندلسي .
ب) كتاب الإخوة، لأبي العباس السراج .^(٢)

(١) أي لم يوجد سبعة إخوة من الصحابة كلهم مهاجرون إلا هؤلاء الإخوة
السبعة .

(٢) السراج نسبة لعمل السروج ، وكان من أجساده من عملها . وهو
أبو العباس محمد بن اسحق بن إبراهيم الثقفي مولاهم . محدث عمه .
بنيسابور . روى عنه الشيخان . وتوفي سنة ٣١٢ هـ .

المتَّفِقُ والمُفْتَرِقُ

- ٤ -

١ - تعريفه :

- أ (لفة : المتَّفِقُ اسم فاعل من « الاتِّفَاق » والمُفْتَرِقُ اسم فاعل من « الافتراق » ضد الاتِّفَاق .
- ب (اصطلاحاً: أن تتفق أسماء الرواة وأسماء آبائهم فصاعداً خطأً ولفظاً، وتختلف أشخاصهم ، ومن ذلك أن تتفق أسماءهم وكُنَاهُم ، أو أسماءهم ونسبتهم ، ونحو ذلك (١) .

٢ - أمثلة :

- أ (الخليل بن أحمد : ستة أشخاص اشتركوا في هذا الاسم ، أولهم شيخ سيبويه .
- ب (أحمد بن جعفر بن حمدان : أربعة أشخاص في عصر واحد .
- ج (عمر بن الخطاب : ستة أشخاص (٢) .

(١) وأما الاتِّفَاق في الاسم فقط ، فالاشكال فيه قليل نادر ، والتعريف إنما يكون على الغالب الذي هو شار الاشكال ، ويذكر ذلك في الحارلات . وهو ال نوع المهمل أقرب .

(٢) وهذا الحرب مثال رأبته في كتاب « المتَّفِقُ والمُفْتَرِقُ » للخطيب ، وأكثر عدد اتفق فيه الرواة في الاسم في هذا الكتاب هو سبعة عشر شخصاً .

٣ - أهميته وفائدته :

ومعرفة هذا النوع مهم جداً ، فقد زلق بسبب الجهل به غير واحد من أكابر العلماء . ومن فوائده :

أ (عدم ظن المشتركين في الاسم واحداً ، مع أنهم جماعة . وهو عكس « المهمل » الذي يُخشى منه أن يُظنَّ الواحد اثنين (١) .

ب (التمييز بين المشتركين في الاسم ، فربما يكون أحدهما ثقة والآخر ضعيفاً ، فيضعف ما هو صحيح أو بالعكس .

٤ - متى يَحْسُنُ إيرادُه ؟

ويحسن إيراد المثال فيما إذا اشترك الراويان أو الرواة في الاسم، وكانوا في عصر واحد ، واشتركوا في بعض الشيوخ أو الرواة عنهم ، أما إذا كانوا في عصور متباعدة فلا إشكال في أسمائهم .

٥ - أشهر المصنفات فيه :

أ (كتاب « المتَّفِق والمُفْتَرِق » للخطيب البغدادي ، وهو كتاب حافل نفيس (٢) .

ب (كتاب « الأنساب المتَّفِقة » للحافظ محمد بن طاهر، المتوفى سنة ٥٠٧ هـ، وهو لنوع خاص من المتفق .

(١) انظر شرح النخبة ص ٦٨ .

(٢) يوجد منه نسخة مخطوطة غير كاملة في استانبول - مكتبة أحمد أفندي رقم / ٢٠٩٧ / في / ٢٣٩ / ورقة وهي من أول الجزء المائل الى آخر الجزء الثامن عشر وهو آخر الكتاب ، ويوجد قسم منه عند الشيخ مبداه بن حميد من أول الجزء الثالث الى نهاية الجزء التاسع .

المؤتلف والمختلف

- ٥ -

١ - تعريفه :

- ١ (لفة : المؤتلف اسم فاعل من « الإئتلاف » بمعنى الاجتماع والتلاقي ، وهو ضد النفرة . والمختلف اسم فاعل من « الإختلاف » ضد الإتفاق .
- ب (اصطلاحاً : أن تتفق الأسماء أو الألقاب أو الكنى أو الأنساب خطأ ، وتختلف لفظاً (١) .

٢ - أمثله :

- ١ (« سَلَام » و « سَلَام » الأول بتخفيف اللام ، والثاني بتشديد اللام .
- ب (« مِسْوَر » و « مُسْوَر » الأول بكسر الميم وسكون السين وتخفيف الواو ، والثاني بضم الميم وفتح السين وتشديد الواو .
- ج (« البَزَّاز » و « البَزَّار » الأول آخره زاي ، والثاني آخره راء .
- د (« الثَّوْرِي » و « الثَّوْرِي » الأول بالثاء والراء ، والثاني بالثاء والزاي .

(١) سواء كان مرجع الاختلاف في اللفظ النطق أو الشكل .

- ٢٠٧ -

۲ - هل له ضابط ؟

أ (أكثره لا ضابط له ، لكثرة انتشاره ، وإنما يُضَبِّط
بالجفظ ، كل اسم بمفرده .

ب (ومنه ما له ضابط ، وهو قسمان :

۱ - ما له ضابط بالنسبة لكتاب خاص أو كتب خاصة ،

مثل أن نقول : ان كل ما وقع في الصحيحين والموطأ

« يَسَار » فهو بالثناة ثم المهمله إلا محمد بن « بَشَّار »

فهو بالموحدة ثم المعجمة .

۲ - ما له ضابط على العموم : أي لا بالنسبة لكتاب أو

كتب خاصة ، مثل أن نقول : « سَلَام » كله مشدد

اللام إلا خمسة ، ثم نذكر تلك الخمسة .

۴ - أهميته وفائدته :

معرفة هذا النوع من مهمات علم الرجال ، حتى قال علي بن

الديني « أشد التصحيف ما يقع في الأسماء » لأنه شيء لا يدخله

القياس ، ولا قبله شيء يدل عليه ولا بعده (۱) .

وفائدته تكمن في تجنب الخطأ وعدم الوقوع فيه .

۵ - أشهر المصنفات فيه :

أ (« المُوْتَلِّف والمُخْتَلِف » لعبد الفتي بن سعيد .

ب (« الإكمال » لابن ماكزولا ، وذيله ، لأبي بكر بن نُقْطَةَ .

(۱) انظر النخبة ص ۶۸ .

المتشابه^(١)

- ٦ -

١ - تعريفه :

- أ (لفة : اسم فاعل من « التَّشَابُه » بمعنى « التماثل » ويراد بالمتشابه هنا « الْمُتَّسِبِس » ومنه « المتشابه » من القرآن ، أي الذي يَلْتَبِسُ معناه .
- ب (اصطلاحاً : أن تتفق أسماء الرواة لفظاً وخطاً ، وتختلف أسماء الآباء لفظاً لا خطاً أو بالعكس^(٢) .

٢ - أمثله :

- أ (« محمد بن عَقِيل » بضم العين و « محمد بن عَقِيل » بفتح العين . اتفقت أسماء الرواة ، واختلفت أسماء الآباء .
- ب (« شُرَيْح بن النعمان » و « شُرَيْح بن النعمان » اختلفت أسماء الرواة ، واتفقت أسماء الآباء .

٣ - فائدته :

- وتكمن فائدته في ضبط أسماء الرواة ، وعدم الالتباس في النطق بها ، وعدم الوقوع في التصحيف والوهم .
- (١) وهو يتركب من التوسمين قبله ، أي من نومي « المتفق والافتراق » و « المؤتلف والمختلف » .
- (٢) كان تختلف أسماء الرواة نطقاً ، وتتفق أسماء الآباء خطاً ونطقاً .

- ٢٠٩ -

٤ - أنواع أخرى من المتشابه :

هناك أنواع أخرى من المتشابه ، أذكر أهمها فمناها :
أ (أن يحصل الاتفاق في الاسم واسم الأب الا في حرف أو حرفين مثل .

« محمد بن حُتَيْن » و « محمد بن جُبَيْر »

ب (أو يحصل الاتفاق في الاسم واسم الأب خطأً ولفظاً، لكن يحصل الاختلاف في التقديم والتأخير .

١ - اما في الاسمين جملة مثل : « الأسود بن يزيد » و « يزيد بن الأسود » (١)

٢ - أو في بعض الحروف مثل : « أيوب بن سَيَّار » و « أيوب ابن يَسَّار » .

٥ - أشهر المصنفات فيه :

أ (« تلخيص المتشابه في الرِّسْم ، وحماية ما أشكَل منه عن بَوَادِر التصحيف والوهم » للخطيب البغدادي .

ب (« تالي التلخيص » للخطيب أيضاً ، وهو عبارة عن تنمة أو ذيل للكتاب السابق ، وهما كتابان نفيسان لم يُصنَّفْ مثلهما في هذا الباب (٢) .

(١) وهذا النوع يسميه بعضهم « المشبه المقلوب » وهو ما يقع فيه الاشتباه في الذهن لا في الخط. وربما انقلب اسمه على بعض الرواة ، وقد صنّف الخطيب في هذا النوع كتاباً سماه « رافع الارتباب في المقلوب من الأسماء والأنساب » .

(٢) توجد منهما نسختان كاملتان في دار الكتب المصرية وعندني صورة منهما .

المُهْمَلُ

- ٧ -

١ - تعريفه :

١ (لفة : اسم مفعول من « الإهْمَال » بمعنى « التَّرْك » كان الراوي ترك الاسم بدون ذكر ما يميزه عن غيره .

ب (اصطلاحاً : أن يروي الراوي عن شخصين متفقين في الاسم فقط أو مع اسم الأب أو نحو ذلك ، ولم يتميزا بما يَخُصُّ كل واحد منهما .

٢ - متى يَضُرُّ الإهمال ؟

ان كان أحدهما ثقة والآخر ضعيفاً ، لأنه لا ندري من الشخص المروي عنه هنا فربما كان الضعيف منهما فيضعف الحديث .

أما اذا كانا ثقتين فلا يضر الإهمال بصحة الحديث ، لأن أياً منهما كان المروي عنه فالحديث صحيح .

٣ - مثاله :

١ (اذا كانا ثقتين : ما وقع للبخاري من روايته عن « أحمد » - غير منسوب - عن ابن وهب فإنه إما أحمد بن صالح أو أحمد بن عيسى ، وكلاهما ثقة .

- ٢١١ -

(ب) اذا كان احدهما ثقة والآخر ضعيفاً : « سليمان بن داود .
 و « سليمان بن داود » فإن كان « الخولاني » فهو ثقة ،
 وإن كان « اليكاسي » فهو ضعيف .

٤ - الفرق بينه وبين المبهم :

والفرق بينهما أن المهمل أن ذكر اسمه والتبس تمييزه ، والمبهم
 لم يذكر اسمه .

٥ - أشهر المصنفات فيه :

كتاب « المكمل في بيان المهمل » للخطيب .

معرفة المبهمات

- ٨ -

١ - تعريفه :

١ (لغة : المبهمات جمع « مبهم » وهو اسم مفعول من « الإيهام »
 ضد الايضاح .

ب (اصطلاحاً : هو من أيهم اسمه في المتن أو الاسناد من
 الرواة أو ممن له علاقة بالرواية .

٢ - من فوائد بحثه :

١ (إن كان الإيهام في السند : معرفة الراوي ان كان ثقة
 أو ضعيفاً للحكم على الحديث بالصحة أو الضعف .

- ٢١٢ -

(ب) وان كان في المتن : فله فوائد كثيرة أبرزها معرفة صاحب القصة أو السائل حتى اذا كان في الحديث منقبة له عرفنا فضله ، وان كان عكس ذلك فيحصل بمعرفته السلامة من الظن بغيره من أفاضل الصحابة .

٢ - كيف يُعرَفُ المِهم ؟

يعرف بأحد أمرين :

- (أ) بوروده مُسَمَّى في بعض الروايات الأخرى .
 (ب) بتنصيص أهل التَّيَر على كثير منه .

٤ - أقسامه :

يقسم المِهم بحسب شدة الأيهام أو عدم شدته الى أربعة أقسام ، وأبداً بأشدها إيهاماً .

(أ) رجل أو امرأة : كحديث ابن عباس أن « رجلاً » قال يا رسول الله ، العج كل عام ؟ هذا الرجل هو الأقرع ابن حابس .

(ب) الابن والبنت : ويلحق به الأخ والأخت وابن الأخ وابن الأخت وبنت الأخ وبنت الأخت كحديث أم عطية في غسل « بنت » النبي صلى الله عليه وسلم بماء وسِدْر ، هي زينب رضي الله عنها .

(ح) المم والممة : ويلحق به الخال والخالة وابن أو بنت المم والممة وابن أو بنت الخال والخالة كحديث رافع بن خديج عن « عمه » في النهي عن المُخَابَرَة ، اسم عمه ظَهْر بن رافع ، وكحديث « عمه » جابر التي بَكَتْ أباه لما قُتِل يوم أُحُد ، اسم عمته فاطمة بنت عمرو .

د) الزوج والزوجة : كحديث الصحيحين في وفاة « زوج » ،
سُبَيْمَةَ ، اسم زوجها سعد بن خَوْلَةَ وكحديث « زوجة » ،
 عبد الرحمن بن الزبير التي كانت تحت رِفَاعَةَ القُرْظِي ،
 فطلقها ، اسمها تَمِيمَةَ بنت وهب .

٥ - أشهر المصنفات فيه :

صنف في هذا النوع عدد من العلماء ، منهم عبد الغني بن سعيد
 والنخيب والنووي ، وأحسنها وأجمعها كتاب « المستفاد من
 مبهمات المتن والإسناد » لولي الدين العراقي .

مَعْرِفَةُ الوَحْدَانِ

- ٩ -

١ - تعريفه :

أ) لُفَةٌ : الوَحْدَانِ بضم الواو جمع واحد .
 ب) اصطلاحاً : هم الرواة الذين لم يَزُوْا عن كل واحد منهم
 إلا رأوا واحداً .

٢ - فائدته :

معرفة مجهول العَيْنِ ، وَرَدُّ روايته اذا لم يكن صحابياً .

٣ - أمثله :

١) من الصحابية : عُرْوَةُ بن مُصَرِّس لم يَزُوْا عنه غير الشَّعْبِيِّ ،

- ٢١٤ -

والمُسَيَّب بن حَزْن ، لم يَرَوْ عنه غير ابنه سعيد .
 ب (من التابعين : أبو المُشْتَرَاء ، لم يرو عنه غير حماد بن
 سَلَمَةَ .

٤ - هل أخرج الشيخان في صحيحيهما عن الوُحْدَان؟

١ (ذكر الحاكم في « المُدْخَل » أن الشيخين لم يخرجوا من رواية
 هذا النوع شيئاً .

ب (لكن جمهور المحدثين قالوا ان في الصحيحين أحاديث كثيرة
 عن الوُحْدَان من الصحابة ، منها :

١ - حديث « المُسَيَّب » في وفاة أبي طالب ، أخرجه
 الشيخان .

٢ - حديث « قيس بن أبي حازم » عن « مِرْدَاسِ الأَسْلَمِيِّ »
 يذهب الصالحون الأول فالأول ولا راوي « لمرداس »
 غير قيس . والحديث أخرجه البخاري .

٥ - أشهر المصنفات فيه :

كتاب « المُتَفَرِّدَاتِ وَالوُحْدَانِ » للإمام مسلم .

معرفة من ذُكِرَ بأَسْمَاءٍ أو صِفَاتٍ مُخْتَلَفَةٍ

- ١٠ -

١ - تعريفه :

هو رَاوٍ وُصِفَ بِأَسْمَاءٍ أو الْقَابِ أو كُنًى مُخْتَلَفَةٍ ، من شخص
 واحد أو من جماعة .

- ٢١٥ -

٢ - مثاله :

« محمد بن السائب الكلبي » سماه بعضهم « أبا النضر »
وسماه بعضهم « حماد بن السائب » وسماه بعضهم « أبا سعيد » .

٣ - من فوائده :

أ (عدم الالتباس في أسماء الشخص الواحد ، وعدم الظن
بأنه أشخاص متعددون .
ب (كشف تدليس الشيوخ .

٤ - استعمال الخطيب كثيراً من ذلك في شيوخه :

فيروي في كتبه مثلاً عن أبي القاسم الأزهري ، وعن عبيدالله
ابن أبي الفتح الفارسي ، وعن عبيدالله بن أحمد بن عثمان
الصيرفي ، والكل واحد .

٥ - أشهر المصنفات فيه :

أ (ايضاح الإشكال ، للحافظ عبدالفتي بن سعيد .
ب (موضح أوهام الجمع والتفريق ، للخطيب البغدادي .

معرفة المفردات من الأسماء والكُنى والألقاب

- ١١ -

١ - المراد بالمفردات :

أن يكون لشخص من الصعابة أو الرواة عامة أو أحد العلماء
اسم أو كنية أو لقب لا يشاركه فيه غيره من الرواة والمعلماء ،

- ٢١٦ -

وغالبا ما تكون تلك المفردات أسماء غريبة يصعب النطق بها .
٢ - فائدة معرفته :

عدم الوقوع في التصحيف والتحريف في تلك الأسماء المفردة
الغريبة .

٣ - أمثله :

١ (الأسماء :

١ - من الصحابة : « أَجْمَدُ بْنُ عَجِيَّانَ » كَسُفِيَّانَ أَوْ
كَعْلِيَّانَ ، وَ « سَنَدَرٌ » بوزن جعفر .

٢ - من غير الصحابة : « أَوْسَطُ » بِنِ عَمْرٍو ، « ضَرْيَبُ »
ابن نُقَيْرِ بْنِ سُمَيْرٍ .

ب (الكنى :

١ - من الصحابة : « أَبُو الْحَمْرَاءِ » مَوْلَى رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى
اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، وَاسْمُهُ هَلَالُ بْنُ الْحَارِثِ .

٢ - من غير الصحابة : « أَبُو الْعَبِيدَيْنِ » وَاسْمُهُ مَعَاوِيَةُ
ابن سَبْرَةَ .

ج (الألقاب :

١ - من الصحابة : « سَفِينَةُ » مَوْلَى رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ
وَسَلَّمَ ، وَاسْمُهُ مِهْرَانُ .

٢ - من غير الصحابة : « مَنْدَلٌ » وَاسْمُهُ عَمْرٍو بْنُ عَلِيٍّ
الغزي الكوفي .

٤ - أشهر المصنفات فيه :

أفردته بالتصنيف الحافظ أحمد بن هارون البرديجي في كتاب

سماه « الأسماء المفردة » . ويوجد في أواخر الكتب المصنفة في تراجم الرواة كثير منه ، ككتاب « تقريب التهذيب » لابن حجر .

معرفة أسماء من اشتهر بكنائهم

- ١٢ -

١ - المراد بهذا البحث :

المراد بهذا البحث أن نفتش عن أسماء من اشتهروا بكنائهم حتى نعرف الاسم غير المشهور لكل منهم .

٢ - من فوائده :

وقائدة معرفة هذا البحث هو ألا يظن الشخص الواحد اثنين ، إذ ربما يُذكرُ هذا الشخص مرة باسمه غير المشهور ، ومرة بكنيته التي اشتهر بها . فيشتبه الأمر على من لا معرفة له بذلك فيظن شخصين ، وهو شخص واحد .

٣ - طريقة التصنيف فيه :

المصنّف في الكنى يبوب تصنيفه على ترتيب حروف المعجم في الكنى ، ثم يذكر أسماء أصحابها ، فمثلاً يذكر في باب الهمزة « أبا اسحق » ويذكر اسمه ، وفي باب الباء « أبا بشر » ويذكر اسمه ، وهكذا .

٤ - أقسام أصحاب الكنى وأمثلتها :

أ) من اسمه كنيته ، ولا اسم له غيرها ، كأبي بلال الأشعري ، اسمه وكنيته واحد .

ب) من عرف بكنيته ، ولم يُعرف له اسم أم لا ؟ ك « أبي أناس » صحابي .

- ٢١٨ -

ح) من لُقِّبَ بِكُنْيَةٍ ، وله اسم وله كنية غيرها : كـ «أبي تَرَاب»
وهو لقب لعلي بن أبي طالب ، وكنيته أبو الحسن .

د) من له كنيستان أو أكثر : كـ «ابن جُرَيْج» يُكْنَى بِأَبِي
الوليد وأبي خالد .

هـ) من اِخْتَلَفَ فِي كُنْيَتِهِ : كـ «أسامة بن زيد» قيل «أبو محمد»
وقيل «أبو عبدالله» وقيل «أبو خارجه» .

و) من عُرِفَتْ كُنْيَتُهُ وَاِخْتَلَفَ فِي اسْمِهِ : كـ «أبي هريرة»
اختلف في اسمه واسم أبيه على ثلاثين قولاً أشهرها أنه
«عبدالرحمن بن صخر» .

ز) من اِخْتَلَفَ فِي اسْمِهِ وَكُنْيَتِهِ : كـ «سَفِينَةَ» قيل اسمه
«عُمَيْر» وقيل «صالح» وقيل «بُهْرَان» وكنيته ،
قيل «أبو عبدالرحمن» وقيل «أبو البُخْتَرِي» .

ح) من عرف باسمه وكنيته، واشتهر بهما معاً : كأبائه عبدالله
«سفيان الثوري» - ومالك - ومحمد بن ادريس الشافعي
- وأحمد بن حنبل «وكأبي حنيفة النعمان بن ثابت» .

ط) من اشتهر بكنيته مع معرفة اسمه : كـ «أبي ادريس
الخَوْلَانِي» اسمه عائذالله .

ي) من اشتهر باسمه مع معرفة كنيته : كـ «طلحة بن عبيدالله
التيمي» و «عبدالرحمن بن عوف» و «الحسن بن
علي بن أبي طالب» كنيتهم جميعاً «أبو محمد» .

٥ - أشهر المصنفات فيه :

لقد صنّف العلماء في الكنى مصنفات كثيرة ومن صنّف فيه
علي بن المديني ومسلم والنسائي . وأشهر هذه المصنفات المطبوعة :

— كتاب « الكنى والأسماء » للدولابي أبي بشر محمد بن
احمد، المتوفى سنة ٣١٠ هـ .

معرفة الألقاب

— ١٣ —

١ — تعريفه لغة :

الألقاب جمع لقب ، واللقب كل وصف أشتر برفعة أو ضعة
أو ما دل على مدح أو ذم .

٢ — المراد بهذا البحث :

هو التفتيش والبحث عن القاب المحدثين ورواة الحديث
لمعرفتها وضبطها .

٣ — فائدته :

وفائدة معرفة الألقاب أمران وهما :

أ (عدم ظن الألقاب أسامي ، واعتبار الشخص الذي يُذكر
تارة باسمه ، وتارة بلقبه شخصين ، وهو شخص واحد .

ب (معرفة السبب الذي من أجله لُقِبَ هذا الراوي بذلك
اللقب ، فيعرف عندئذ المراد الحقيقي من اللقب الذي
يخالف في كثير من الأحيان معناه الظاهر .

٤ — أقسامه :

الألقاب قسمان وهما :

أ (لا يجوز التعريف به : وهو ما يكرمه الملقب به .

ب (يجوز التعريف به : وهو ما لا يكرمه الملقب به .

— ٢٢٠ —

(ا) « الضال » : لقب لماوية بن عبدالكريم الضال ، لُقِّبَ به لأنه ضَلَّ في طريق مكة .

(ب) « الضعيف » : لُقِّبَ عبدالله بن محمد الضعيف ، لُقِّبَ به لأنه كان ضعيفاً في جسمه لا في حديثه . قال عبدالغني ابن سعيد : « رجلان جليلان لزمهما لقبان قبيحان ، الضال والضعيف » .

(ح) « غُنْدَر » ومعناه المُشَقَّبُ في لغة أهل الحجاز ، وهو لقب محمد بن جعفر البصري صاحب شعبة ، وسبب تلقيبه بهذا اللقب أن ابن جُرَيْج قدم البصرة فحدث بحديث عن الحسن البصري فأنكروه عليه وشَقَّبوا ، وأكثر محمد بن جعفر من الشغب عليه ، فقال له « اسكت يا غُنْدَر » .

(د) « غُنْجَار » : لقب عيسى بن موسى التيمي ، لُقِّبَ بِـ « غُنْجَار » لِحُمْرَةِ وَجْهِهِ .

(هـ) « صاعقة » : لُقِّبَ محمد بن ابراهيم الحافظ ، روى عنه البخاري ، ولُقِّبَ بذلك لحفظه وشدة مذاكرته .

(و) « مُشْكَدَانَةٌ » : لُقِّبَ عبدالله بن عمر الأموي ، ومعناه بالفارسية « حَبَّةُ الْمَسْكِ أَوْ وَعَاءُ الْمَسْكِ » .

(ز) « مُطَيَّنٌ » : لقب أبي جعفر الحضرمي ، ولُقِّبَ به لأنه كان وهو صغير يلعب مع الصبيان في الماء، فَيَطْلِيْتُونَ ظَهْرَهُ ، فقال له أبو نُعَيْمٍ : يَا مُطَيَّنُ لِمَ لَا تَحْضُرُ مَجْلِسَ الْعِلْمِ ؟

٦ - أشهر المصنفات فيه :

صنف في هذا النوع جماعة من العلماء المتقدمين والمتأخرين ، وأحسن هذه الكتب وأخصرها كتاب « نزاهة الألباب » للحافظ ابن حجر .

معرفة المنسوبين إلى غير آبائهم

- ١٤ -

١ - المراد بهذا البحث :

معرفة من اشتهر نسبه الى غير أبيه ، من قريب كالأمّ والجَدِّ أو غريب، كالمَرْبِيِّ ونحوه ، ثم معرفة اسم أبيه .

٢ - فائدته :

دفع توهم التعدد عند نسبتهم إلى آبائهم .

٣ - أقسامه وأمثلتها :

أ (من نُسِبَ إلى أَيْمِهِ : مثل : مُعَاذٌ وَمُعَوِّذٌ وَعَوَّذٌ بنو عَفْرَاءَ ،

وأبوهم الحارث . ومثل : بلال بن حَمَامَةَ ، أبوه رباح ،

ومحمد بن الحَنْفِيَّةِ ، أبوه علي بن أبي طالب .

ب (من نُسِبَ إلى جَدَّتِهِ : العُلَيَّا أو الدنيا ، مثل يَعْلَى بن مُنِيَّةِ ،

ومُنِيَّةُ أم أبيه ، وأبوه أمية . بشير بن الخَصَاصِيَّةِ ، وهي

أم الثالث من أجداده ، وأبوه مَعْبُدٌ .

ج (من نُسِبَ إلى جَدِّهِ : مثل أبو عُبَيْدَةَ بن الجراح ، اسمه

عامر بن عبدالله بن الجراح . أحمد بن حنبل ، هو

أحمد بن محمد بن حنبل .

د (من نُسِبَ إلى أجنبي لسبب : مثل المقداد بن عمرو الكندي ،

يقال له المقداد بن الأسود لأنه كان في حجر الأسود بن

عبد يفيث ، فَنَبَّأَهُ .

- ٢٢٢ -

٤ - أشهر المصنفات فيه :

لا أعرف مصنفًا خاصاً في هذا الباب ، لكن كتب التراجم عامة ، تذكر نسب كل راو ، لا سيما كتب التراجم الموسعة .

معرفة النسب التي على خلاف ظاهرها

- ١٥ -

١ - تمهيد :

هناك عدد من الرواة نسبوا الى مكان أو غزوة أو قبيلة أو صنعة ، ولكن الظاهر المتبادر الى الذهن من تلك التَّسْبِ ليس مراداً ، والواقع أنهم نسبوا الى تلك النسب لعارض عرض لهم من نزولهم ذلك المكان أو مجالستهم أهل تلك الصنعة ونحو ذلك .

٢ - فائدة هذا البحث :

وفائدة هذا البحث هو معرفة أن هذه النسب ليست حقيقية ، وإنما نسب إليها صاحبها لعارض ، ومعرفة العارض أو السبب الذي من أجله نسب الى تلك النسبة .

٣ - أمثلة :

أ (أبو مسعود البَدْرِي ، لم يشهد بَدْرًا بل نزل فيها

فُنُسِبَ إليها .

ب (يزيد الْفَقِير ، لم يكن فقيراً ، وإنما أُصِيبَ في فُقَار

ظهره .

ح (خالد الْحَذَاء ، لم يكن حذاءً ، وإنما كان يجالس الحذائين .

٤ - أشهر المصنفات في الأنساب :

كتاب « الأنساب » للسهماني ، وقد لخصه ابن الأثير في كتاب

- ٢٢٣ -

سماء « اللباب في تهذيب الأنساب » ولتخص الملتخص هذا السيوطي
في كتاب سماء « لب اللباب » .

معرفة تواريخ الرواة

- ١٦ -

١ - تعريفه :

أ (لفة : تواريخ جمع تاريخ وهو مصدر « أرَّخ » وسُهِلَّت
الهمزة فيه .

ب (اصطلاحاً : هو التعريف بالوقت الذي تضبط به الأحوال
من المواليد والوفيات والوقائع وغيرها .

٢ - المراد به هنا :

معرفة تاريخ مواليد الرواة وسماعهم من الشيوخ ، وقدمهم
لبعض البلاد ، ووفياتهم .

٣ - أهميته وفائدته :

هو فن مهم ، قال سفيان الثوري : « لما استعمل الرواة الكذب
استعملنا لهم التاريخ » ، ومن فوائده معرفة اتصال السند أو
انقطاعه .

وقد ادعى قوم الرواية عن قوم فنظروا في التاريخ فظهر أنهم
زعموا الرواية عنهم بعد وفاتهم بستين .

٤ - أمثلة من عيون التاريخ :

١ (الصحيح في سن سيدنا محمد صلى الله عليه وسلم وصاحبيه
أبي بكر وعمر رضي الله عنهما ثلاث وستون .

- ٢٢٤ -

١ - وَقُبِضَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ضِعَى الْاِثْنَيْنِ
لِثْنَتِي عَشْرَةَ خَلَّتْ مِنْ ربيع الأول سنة ١١ هـ

٢ - وَقُبِضَ أَبُو بَكْرٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ فِي جُمَادَى الْأُولَى
سنة ١٢ هـ .

٣ - وَقُبِضَ عُمَرُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ فِي ذِي الْحِجَّةِ سنة ٢٣ هـ

٤ - وَقُتِلَ عُثْمَانُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ فِي ذِي الْحِجَّةِ سنة ٣٥ هـ
وعمره / ٨٢ / سنة وقيل ابن / ٩٠ / سنة .

٥ - وَقُتِلَ عَلِيٌّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ فِي شَهْرِ رَمَضَانَ سنة ٤٠ هـ
و هو ابن / ٦٣ / سنة .

ب) صحابييان عاشا ستين سنة في الجاهلية وستين في الاسلام
وماتا بالمدينة سنة / ٥٤ / وهما :

١ - حَكِيمُ بْنُ جِرَامٍ .

٢ - حَسَانُ بْنُ ثَابِتٍ .

ح) أصحاب المذاهب المتبوعة : ولد سنة توفي سنة

١ - النعمان بن ثابت : (أبو حنيفة) ٨٠ - ١٥٠

٢ - مالك بن أنس : ٩٣ - ١٧٩

٣ - محمد بن ادريس الشافعي : ١٥٠ - ٢٠٤

٤ - أحمد بن حنبل : ١٦٤ - ٢٤١

د) أصحاب كتب الحديث المعتمدة :

١ - محمد بن اسماعيل البخاري : ١٩٤ - ٢٥٦

٢ - مسلم بن الحجاج النيسابوري : ٢٠٤ - ٢٦١

٣ - أبو داود السجستاني : ٢٠٢ - ٢٧٥

٤ - أبو عيسى الترمذي : (١) ٢٠٩ - ٢٧٩

(١) اختلف في سنة ولادته ، وأكثر المؤرخين لم يحددوا السنة التي ولد فيها
وانما ذكروا أن ولادته كانت في العقد الأول من القرن الثالث . لكن
بعض المتأخرين ذكروا أنه ولد سنة ٢٠٩ هـ منهم شارح السائل محمد بن
قاسم جروس ج١ - ص ٤ .

ولد سنة توفى سنة
٢١٤ - ٣٠٣
٢٠٧ - ٢٧٥

٥ - احمد بن شعيب النسائي :
٦ - (ابن ماجه) القزويني :

٥ - أشهر المصنفات فيه :

١ (كتاب « الوَفَيَات » لابن زَبْرٍ محمد بن عبيدالله الربيعي
محدث دمشق المتوفى سنة ٣٧٩ هـ وهو مرتب على السنين
ب) ذيول على الكتاب السابق منها للكتاني ثم للأكفاني ثم
للمراقبي، وغيرهم .

معرفة من اختلط من الثقات

- ١٧ -

١ - تعريف الاختلاط :

١ (لفة : الاختلاط لفة فساد العقل ، يقال « اختلط فلان »
أي فسد عقله كما في القاموس .
ب) اصطلاحاً : فساد العقل ، أو عدم انتظام الأقوال بسبب
خَرْفٍ أو عَمَى أو احتراق كتب أو غير ذلك .

٢ - أنواع المُخْتَلَطِينَ :

١ (من اختلط بسبب الخَرْف : مثل عطاء بن السائب الثقفي
الكوفي .

ب) من اختلط بسبب ذهاب البصر : مثل عبدالرزاق بن
همام الصنعاني ، فكان بعد أن عَمِيَ يُلَقَّنُ فَيَتَلَقَّنُ .

ج) من اختلط بأسباب أخرى : كاحتراق الكتب ، مثل
عبدالله بن لهيعة المصري .

- ٢٢٦ -

۳ - حکم روایة المختلط :

- ا (يقبل منها ما روي عنه قبل الاختلاط .
ب) ولا يقبل منها ما روي عنه بعد الاختلاط ، وكذا ما شكَّ فيه أنه قبل الاختلاط أو بعده .

۴ - أهميته وفائدته :

هو فن مهم جداً ، وتكمن فائدته في تمييز أحاديث الثقة التي حدث بها بعد الاختلاط لردّها وعدم قبولها .

۵ - هل أخرج الشيخان في صحيحيهما عن ثقات أصابهم الاختلاط؟

نعم، ولكن مما عُرِف أنهم حدثوا به قبل الاختلاط .

۶ - أشهر المصنفات فيه :

صنف فيه عدد من العلماء ، كالملائي والحازمي ، ومن هذه المصنفات كتاب « الاغتباط بمن رُمِيَ بالاختلاط » للحافظ ابراهيم ابن محمد سبط ابن المصنف، المتوفى سنة ۸۶۱ هـ .

معرفة طبقات العلماء والزواة

- ۱۸ -

۱ - تعريف الطبقة :

ا (لغة : القوم المشابهون .

ب) اصطلاحاً : قوم تقاربوا في السن والاسناد أو في الاسناد فقط (۱).

ومعنى التقارب في الاسناد : أن يكون شيوخ هذا هم

شيوخ الآخر ، أو يقاربوا شيوخه .

۲ - من فوائد معرفته :

ا (ومن فوائد معرفته الأمن من تداخل المتشابهين في اسم

(۱) انظر تدريب الراوي ج ۲ - ص ۲۸۱ .

- ۲۲۷ -

أو كنية ونحو ذلك ، لأنه قد يتفق اسمان في اللفظ
فيظن أن أحدهما هو الآخر ، فيتميز ذلك بمعرفة
طبقاتهما .

ب (الوقوف على حقيقة المراد من العننة .

٣ - قد يكون الراويان من طبقة باعتبار ، ومن طبقتين
باعتبار آخر :

مثل أنس بن مالك وشبهه من أصغر الصحابة ، فهم مع
العشرة في طبقة واحدة باعتبار أنهم كلهم صحابة ، وعلى هذا
فالصحابة كلهم طبقة واحدة .

وباعتبار السوابق الى الدخول في الاسلام ، تكون الصحابة
بضع عشرة طبقة كما تقدم في نوع « معرفة الصحابة » فلا يكون
أنس بن مالك وشبهه في طبقة العشرة من الصحابة .

٤ - ماذا ينبغي على الناظر فيه ؟

ينبغي على الناظر في علم الطبقات أن يكون عارفاً بمواليدهم
الرواة ووفياتهم ، ومن رَووا عنه ، ومن رَوَى عنهم .
٥ - أشهر المصنفات فيه :

أ (كتاب « الطبقات الكبرى » لابن سعد .

ب (كتاب « طبقات القراء » لأبي عمرو الداني .

ج (كتاب « طبقات الشافعية الكبرى » لعبد الوهاب السبكي .

د (تذكرة الحفاظ ، للذهبي .

معرفة المولى من الرواة والعلماء

- ١٩ -

١ - تعريف المولى :

أ (لُغة : المولى جمع مَوْلَى ، والمولى من الأضداد فيطلق على

- ٢٢٨ -

المالك والعبد ، والمُتَّق والمُتَّق (١) .

ب (اصطلاحاً : هو الشخص المُحَالَف ، أو المُتَّق ، أو الذي أسلم على يد غيره .

٢ - أنواع الموالي :

أنواع الموالي ثلاثة وهي :

أ (مولى العِلْف : مثل الامام مالك بن أنس الأصبَحي التيمي ، فهو أصبَحي صِلِيَّة ، تسمى بولاء العِلْف ، وذلك لأن قومه « أَصْبَحَ » موالي لتيمة قريش بالعِلْف .

ب (مولى العِتَاقَة : مثل أبو البَختري الطائي التايبي ، واسمه سميد بن فيروز ، هو مولى طيء ، لأن سيده كان من طيء فاعتقه .

ج (مولى الاسلام : مثل محمد بن إسماعيل البخاري الجعفي ، لأن جده المفيرة كان مجوسياً فأسلم على يد اليمَان بن أَخْنَس الجعفي ، فنُسِبَ إليه .

٣ - من فوائده :

الأمن من اللبس ، ومعرفة المنسوب الى القبيلة نسباً أو ولاءً ، ومن ثم لتمييز المنسوب الى القبيلة ولاءً عن من يشاركه في اسمه من تلك القبيلة نسباً .

٤ - أشهر المصنفات فيه :

صنف في ذلك أبو عمر الكندي بالنسبة الى المصريين فقط .

(١) انظر القاموس ج٤ - ص ٤٠٤ .

معرفة الثقات والضعفاء من الرواة

- ٢٠ -

١ - تعريف الثقة والضعيف .

(أ) لغة : الثقة لغة المؤتمن . والضعيف ضد القوي . ويكون الضعف حسياً ومعنوياً .

(ب) اصطلاحاً : الثقة : هو العدل الضابط ، والضعيف : هو اسم عام يشمل من فيه طعن في ضبطه أو عدالته .

٢ - أهميته وفائدته :

هو من أجَلِّ أنواع علوم الحديث ، لأنه بواسطة يُعرف الحديث الصحيح من الضعيف .

٣ - أشهر المصنفات فيه وأنواعها :

(أ) مصنفات مُفردة في الثقات : مثل كتاب « الثقات » لابن حبان ، وكتاب « الثقات » للمعجلي .

(ب) مصنفات مفردة في الضعفاء : كثيرة جداً كالضعفاء للبخاري والنسائي والمُعَلِّي والدارقطني . ومنها كتاب « الكامل في الضعفاء » لابن عدي . وكتاب « المغني في الضعفاء » للذهبي .

(ح) مصنفات مشتركة بين الثقات والضعفاء : وهي كثيرة أيضاً منها : كتاب « تاريخ البخاري الكبير » ومنها كتاب « الجرح والتعديل » لابن أبي حاتم ، وهي كتب عامة للرواة ، ومنها كتب خاصة بيمض كتب الحديث ، مثل

- ٢٣٠ -

كتاب « الكمال في أسماء الرجال » لعبد الفني المقدسي ،
وتهذيباته المتعددة التي للمِزِّي والذهبي وابن حجر
والغَزْرَجِي .

معرفة أوطان الرواة وبلدانهم

- ٢١ -

١ - المراد بهذا البحث :

الأوطان جمع وطن ، وهو الإقليم أو الناحية التي يولد
الانسان أو يقيم فيها ، والبلدان جمع بلد ، وهي المدينة أو القرية
التي يولد الانسان أو يقيم فيها .
والمراد بهذا البحث هو معرفة أقاليم الرواة ومُدنهم التي
وُلِدوا فيها أو أقاموا فيها .

٢ - من فوائده :

ومن فوائده التمييز بين الاسمين المتفقين في اللفظ اذا كانا
من بلدين مختلفين . وهو مما يُحتاج إليه حفاظ الحديث في تصرفاتهم
ومصنفاتهم .

٣ - إلى أي شيء يَنْتَسِب كل من العرب والعجم ؟

أ (لقد كانت العرب قديماً تنتسب إلى قبائلها ، لأن غالبيتهم
كانوا بدواً رُحَّلًا ، وكان ارتباطهم بالقبيلة أوثق من
ارتباطهم بالأرض ، فلما جاء الاسلام ، وغلب عليهم
سكنى البلدان والقرى انتسبوا إلى بلدانهم وقراهم .
ب (أما العجم فانهم ينتسبون إلى مدنهم وقراهم من القديم .

٤ - كيف ينتسب من انتقل عن بلده ؟

أ (اذا اراد الجَمْع بينهما في الانتساب : فليبدأ بالبلد الأول
ثم بالثاني المنتقل إليه ، ويعسن أن يُدْخَلَ على الثاني

- ٢٣١ -

حرف « ثم » فيقول مَنْ وُلِدَ فِي حَلَبَ، وانتقل الى المدينة المنورة : « فلان الحَلَبِيُّ ثم المَدَنِيُّ » وعلى هذا عمل أكثر الناس .

ب) وإذا لم يُرِدِ الجَمْعَ بينهما : له أن ينتسب الى أيهما شاء ، وهذا قليل .

هـ كيف يُنْتَسَبُ من كان من قرية تابعة لبلدة ؟

- أ) له أن ينتسب الى تلك القرية .
 - ب) وله أن ينتسب الى البلدة التابعة لها تلك القرية .
 - ج) وله أن ينسب الى تلك الناحية التي منها تلك البلدة أيضاً .
- ومثال ذلك : اذا كان شخص من « البَاب » وهي تابعة لمدينة « حَلَب » و« حَلَبُ » من « الشام » فله أن يقول في انتسابه : فلان البَابِيُّ ، أو فلان الحَلَبِيُّ ، أو فلان الشَّامِيُّ .

٦ - كم المدة التي ان أقامها الشخص في بلد نُسِبَ إليها ؟

أربع سنين ، وهو قول عبدالله بن المبارك .

٧ - أشهر المصنفات فيه :

أ) يمكن أن نعتبر كتاب « الأنساب » للسعدي الذي تقدم من مصنفات هذا النوع لأنه يذكر الانتساب الى الأوطان وغيرها .

ب) ومن مظان ذكر أوطان الرواة وبلدانهم كتاب « الطبقات الكبرى » لابن سعد .

هذا آخر ما يسره الله في هذا الكتاب وصلى الله على سيدنا ونبينا محمد وعلى آله وصحبه والحمد لله رب العالمين .

المصادر والمراجع

- القرآن الكريم .
- تاريخ بغداد للخطيب البغدادي - نشر دار الكتاب العربي - بيروت .
- تدريب الراوي في شرح تقريب النواوي للسيوطي ، تحقيق عبدالوهاب عبداللطيف - الطبعة الثانية سنة ١٣٨٥ هـ .
- التقريب للنووي مع شرحه التدريب ، تحقيق عبدالوهاب عبداللطيف - الطبعة الثانية سنة ١٣٨٥ هـ .
- الرسالة للشافعي ، تحقيق أحمد محمد شاكر .
- الرسالة المستطرفة لبيان مشهور كتب السنة المشرقة للكتاني - تحقيق الشيخ محمد المنتصر الكتاني - نشر دار الفكر .
- سنن الترمذي مع شرحه تحفة الأحوذى - الطبعة المصرية - نشر محمد عبدالمحسن الكتبي .
- سنن أبي داود - طبع الهند على الحجر .
- سنن ابن ماجه ترتيب وتحقيق محمد فؤاد عبدالباقي - طبع عيسى البابي الحلبي وشركاه سنة ١٣٧٢ هـ .
- سنن الدارقطني ، تصحيح وتحقيق ونشر السيد عبدالله هاشم اليماني المدني .
- شرح ألفية العراقي له - طبع المغرب .
- صحيح البخاري مع شرحه فتح الباري - تحقيق الشيخ عبدالعزيز بن باز - المطبعة السلفية بالقاهرة سنة ١٣٨٠ هـ .
- صحيح البخاري المتن فقط . . . طبعة بولاق سنة ١٢٩٦ هـ .

- صحيح مسلم مع شرح النووي - الطبعة الأولى - المطبعة المصرية بالأزهر سنة ١٣٤٧ هـ .
- علوم الحديث لابن الصلاح - تحقيق الدكتور نور الدين عتر - نشر المكتبة العلمية بالمدينة المنورة سنة ١٣٨٦ هـ .
- فتح المغيث شرح ألفية الحديث للسخاوي - تحقيق عبدالرحمن محمد عثمان ، نشر المكتبة السلفية بالمدينة المنورة .
- القاموس المحيط للفيروز آبادي - طبع المطبعة الميمنية بمصر .
- الكفاية في علم الرواية للخطيب البغدادي - طبع دائرة المعارف العثمانية بالهند سنة ١٣٥٧ هـ .
- المتفق والمفترق للخطيب البغدادي - مخطوط .
- المسند على الصحيحين للحاكم النيسابوري - نشر مكتبة النصر الحديثة بالرياض .
- معرفة علوم الحديث للحاكم النيسابوري - نشر الدكتور السيد معظم حسين - طبع دائرة المعارف العثمانية .
- معالم السنن للخطابي - تحقيق أحمد محمد شاكر ومحمد حامد الفقي - مطبعة أنصار السنة المحمدية سنة ١٣٦٧ هـ .
- ميزان الاعتدال في نقد الرجال للذهبي - تحقيق علي محمد البجاوي - طبع عيسى البابي الحلبي سنة ١٣٨٢ هـ .
- موطأ مالك تصحيح وتعليق محمد فؤاد عبدالباقي - طبع عيسى البابي الحلبي وشركاه سنة ١٣٧٠ هـ .
- نزاهة النظر شرح نغمة الفكر للحافظ ابن حجر - نشر المكتبة العلمية بالمدينة المنورة .
- نغمة الفكر مع شرحها نزاهة النظر للحافظ ابن حجر - نشر المكتبة العلمية بالمدينة المنورة .

فهرس الموضوعات

	صفحة
المقدمة العامة :	٣
المقدمة : في نشأة علم المصطلح وأشهر المصنفات فيه •	٧
– نبذة تاريخية عن نشأة علم المصطلح والأطوار التي مر بها •	٨
– أشهر المصنفات في علم المصطلح •	١٠
– تعريفات أولية •	١٤
• الباب الأول : الخبر	١٧
– الفصل الأول : تقسيم الخبر باعتبار وصوله إلنا •	١٨
– المبحث الأول : الخبر المتواتر •	١٨
– المبحث الثاني : خبر الآحاد •	٢١
– المشهور •	٢٢
– العزيز •	٢٥
– الغريب •	٢٧
– تقسيم خبر الآحاد بالنسبة إلى قوته وضعفه •	٣١
– الفصل الثاني : الخبر المقبول •	٣٢
– المبحث الأول : أقسام المقبول •	٣٢
– الصحيح •	٣٣
– الحسن •	٤٤

- الصحيح لغيره .	٥٠
- الحسن لغيره .	٥١
- خبر الآحاد المقبول المحقق بالقرائن .	٥٣
- المبحث الثاني : تقسيم الخبر المقبول الى معمول به ، وغير معمول به .	٥٤
- المحكم ومختلف الحديث .	٥٥
- ناسخ الحديث ومنسوخه .	٥٨
- الفصل الثالث : الخبر المردود .	٦٠
- الخبر المردود وأسباب رده .	٦١
- المبحث الأول : الضعيف .	٦٢
- المبحث الثاني : المردود بسبب سقط من الاستناد .	٦٦
- المعلق .	٦٨
- المرسل .	٧٠
- المعضل .	٧٤
- المنقطع .	٧٦
- المدلس .	٧٨
- المرسل الخفي .	٨٤
- المعنعن والمؤنن .	٨٥
- المبحث الثالث : المردود بسبب طعن في الراوي .	٨٧
- الموضوع .	٨٨
- المتروك .	٩٣
- المنكر .	٩٤
- المعروف .	٩٧
- الملل .	٩٨
- المخالفة للثقات .	١٠١

	صفحة
• المدرج -	١٠٢
• المقلوب -	١٠٦
• المزيد في متصل الأسانيد -	١٠٩
• المضطرب -	١١١
• المصحف -	١١٣
• الشاذ والمعفوظ -	١١٦
• الجهالة بالراوي -	١١٨
• البدعة -	١٢٢
• سوء الحفظ -	١٢٤
- الفصل الرابع : الخبر المشترك بين المقبول والمردود •	١٢٥
- المبحث الأول : تقسيم الخبر بالنسبة الى من أسند اليه •	١٢٥
• الحديث القدسي -	١٢٦
• المرفوع -	١٢٧
• الموقوف -	١٢٩
• المقطوع -	١٣٢
- المبحث الثاني : أنواع أخرى مشتركة بين المقبول والمردود •	١٣٤
• المسند -	١٣٤
• المتصل -	١٣٥
• زيادات الثقات -	١٣٦
• الاعتبار والمتابع والشاهد -	١٤٠
الباب الثاني : صفة من تقبل روايته ، وما يتعلق بذلك من الجرح والتعديل •	١٤٣
- المبحث الأول : في الراوي وشروط قبوله •	١٤٤

	صفحة
– المبحث الثاني : فكرة عامة عن كتب الجرح والتعديل .	١٤٩
• المبحث الثالث : مراتب الجرح والتعديل .	١٥١
• الباب الثالث : الرواية وآدابها وكيفية ضبطها .	١٥٤
– الفصل الأول : كيفية ضبط الرواية وطرق تحملها .	١٥٥
– المبحث الأول : كيفية سماع الحديث وتحمله وصفة ضبطه .	١٥٥
• المبحث الثاني : طرق التحمل وصيغ الأداء .	١٥٧
– المبحث الثالث : كتابة الحديث وضبطه والتصنيف فيه .	١٦٤
• المبحث الرابع : صفة رواية الحديث .	١٧٠
– غريب الحديث .	١٧٣
• الفصل الثاني : آداب الرواية .	١٧٥
– المبحث الأول : آداب المحدث .	١٧٥
– المبحث الثاني : آداب طالب الحديث .	١٧٧
• الباب الرابع : الاسناد وما يتعلق به .	١٧٩
– الفصل الأول : لطائف الاسناد .	١٧٩
– الاسناد العالي والنازل .	١٨٠
– المسلسل .	١٨٤
– رواية الأكابر عن الأصاغر .	١٨٨
• رواية الآباء عن الأبناء .	١٩٠
• رواية الأبناء عن الآباء .	١٩١
• المديح ورواية الأقران .	١٩٢
– السابق واللاحق .	١٩٤
• الفصل الثاني : معرفة الرواة .	١٩٦

	صفحة
– معرفة الصحابة •	١٩٧
– معرفة التابعين •	٢٠١
– معرفة الاخوة والأخوات •	٢٠٣
– معرفة المتفق والمفترق •	٢٠٥
– معرفة المؤلف والمختلف •	٢٠٧
– معرفة المتشابه •	٢٠٩
– معرفة المهمل •	٢١١
– معرفة المهمات •	٢١٢
– معرفة الوجدان •	٢١٤
– معرفة من ذكر بأسماء أو صفات مختلفة •	٢١٥
– معرفة المفردات من الأسماء والكنى والألقاب •	٢١٦
– معرفة أسماء من اشتهروا بكناهم •	٢١٨
– معرفة الألقاب •	٢٢٠
– معرفة المنسوبين الى غير آبائهم •	٢٢٢
– معرفة النسب التي على خلاف ظاهرها •	٢٢٣
– معرفة تواريخ الرواة •	٢٢٤
– معرفة من خلط من الثقات •	٢٢٦
– معرفة طبقات العلماء والرواة •	٢٢٧
– معرفة الموالي من الرواة والعلماء •	٢٢٨
– معرفة الثقات والضعفاء من الرواة •	٢٣٠
– معرفة أوطان الرواة وبلدانهم •	٢٣١
– المصادر والمراجع •	٢٣٣
– فهرس الموضوعات •	٢٣٥

ہماری مطبوعات

مکتبہ رحمانیہ



MAKTABA-E-RAHMANIYA